



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون المالية رقم 70.19 للسنة المالية 2020

(كما وافق عليه مجلس النواب في 14 نونبر 2019)

السيد المدالكي
وزير المالية
وأقره مجلس النواب
رئيس مجلس النواب



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون المالية رقم 70.19 للسنة المالية 2020

(كما وافق عليه مجلس النواب في 14 نونبر 2019)

نسخة مطابقة للأصل النص

كما وافق عليه مجلس النواب

مشروع
قانون المالية
رقم 70.19

للسنة المالية 2020

(كما وافق عليه مجلس النواب)

نسخة مطابقة لتحمل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

مشروع قانون المالية رقم 70.19

للسنة المالية 2020

الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

المادة 2

ا. وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يؤذن للحكومة أن تقوم بمقتضى مراسيم خلال السنة المالية 2020 :

- بتغيير أسعار أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات وال الصادرات وكذا الضرائب الداخلية على الاستهلاك، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، المنصوص عليها في الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977)
بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك الداخلي وكذا المقتضيات الخاصة بهذه البضائع والمصوغات ؛

- بتغيير أو تتميم قوائم المنتجات المتأصلة والواردة من بعض الدول الإفريقية والمتمتعة بالإعفاء من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

يجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

اا. - طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يصادق على المراسيم التالية، المتخذة عملا بأحكام المادة 2 - 1 من قانون المالية رقم 80.18 للسنة المالية 2019 :

- المرسوم رقم 2.18.1006 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1440 (2 يناير 2019) المتعلق بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته ؛

الجزء الأول

المعطيات العامة للتوازن المالي

الباب الأول

الأحكام المتعلقة بالموارد العمومية

ا . - الضرائب والموارد المأذون في استيفائها

المادة الأولى

ا.- تستمرة الجهات المختصة، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة أحكام هذا القانون، في القيام خلال السنة المالية 2020 :

1- باستيفاء الضرائب والحاصلات والدخول المخصصة للدولة؛
2- باستيفاء الضرائب والحاصلات والرسوم والدخل المخصص للجماعات الترابية والمؤسسات العمومية والهيئات المخول لها ذلك بحكم القانون.

اا. - يؤذن للحكومة في التمويل بالاقتراض واللجوء إلى كل أداة مالية أخرى وفق الشروط المقررة في هذا القانون.

III. - كل ضريبة مباشرة أو غير مباشرة سوى الضرائب المأذون فيها بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وأحكام هذا القانون تعتبر، مهما كان الوصف أو الإسم الذي تجيبي به، محظورة بتاتا، وتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الذين يضعون جداولها وتعاريفها أو يباشرون جبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر، بصرف النظر عن إقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على الجباة أو المحصلين أو غيرهم من الأشخاص الذين قاموا بأعمال الجباية.

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة في شأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العمومية أو الموظفين العموميين الذين يمنحون بصورة من الصور ولأي سبب من الأسباب، دون إذن وارد في نص تشريعي أو تنظيمي، إعفاءات من الرسوم أو الضرائب العامة أو يقدمون مجانا منتجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

الفصل 164-1 - تستورد من الضرائب والرسوم:
..... (أ)

«لـ) الوثائق، المطارات الدولية؛

«م) الأشياء والمعدات التربوية أو العلمية أو الثقافية المستوردة في إطار اتفاقيات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (UNESCO) التي انضم إليها المغرب عملا بالظهيرين الشريفين رقم 1.60.201 ورقم 1.60.202 بتاريخ 14 من جمادى الأولى 1383 (أكتوبر 1963).»

«2- تحدد تطبيق هذا الفصل.

الفصل 164 المكرر - 1 - تستفيد الفصل 5 أعلاه:

..... (f»

«ث) السلع المغربي:

($\dot{\pi}_\infty$, $\dot{\pi}_\infty^+$) ($\dot{\pi}_\infty$, $\dot{\pi}_\infty^-$)

د) المعدات والمواد المخصصة للسوق، المحدثة لاحتياجها بنص تنظيمي:

（六）（三）

(الباقة، لا تغبها فيه)

- المرسوم رقم 2.19.418 الصادر في 18 من رمضان 1440 (24 ماي 2019) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المطبق على القمح اللين ومشتقاته؛

- المرسوم رقم 2.19.810 الصادر في 23 من محرم 1441 (23 سبتمبر 2019) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المطبق على القمح للبن ومشتقاته.

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

35341

١- تغير وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2020،
أحكام الفصول 20 و 20 المكرر سبع مرات و 164 و 164 المكرر
و 203 المكرر و 285 و 293 وعنوان الجزء الثامن المكرر من مدونة
الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك
والضرائب غير المباشرة المصادر عليها بالظهير الشريف المعتبر
بمتاباة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) :
«الفصل 20. - ١- إن القيمة في الجمرك للبضائع المستوردة

«الفصل 20 المكرر سبع مرات. - 1 - إذا لم المتاحة في المغرب.

«2- غير أنه..... على أساس:»

(1»)

.....»

Chap. 5.5: $\sin \theta = \frac{y}{r}$

“三”字的讀音是“三”字的“三”。

«الفصل 293. - يعاقب عن المخالفات الجمركية من الطبقة الثانية :

«- بغرامة تعادل ضعف الرسوم والمكوس المتজانف عنها أو المتعلق

«منها :

..... «- بغرامة

(الباقي لا تغير فيه)

اا. - يراد بمناطق التسريع الصناعي حسب مدلول مدونة الجمارك، المناطق الخاضعة للقانون رقم 19.94 المتعلقة بمناطق الحرة للتصدير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.95.1 بتاريخ 24 من شعبان 1415 (26 يناير 1995).

تحل عبارة «مناطق التسريع الصناعي» محل عبارة «المناطق الحرة للتصدير» وعبارة «المناطق الحرة» في هذه المدونة وفي النصوص المتخذة لتطبيقها.

تعريفة الرسوم الجمركية

المادة 4

ا. - يحدد في 30% ابتداء من فاتح يناير 2020، مقدار 25% من تعريفة الرسوم الجمركية المحددة بالمادة 4 (البند) من قانون المالية رقم 25.00 للفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربى الأول 1421 (28 يونيو 2000)، كما وقع تغييره وتميمه.

اا. - ابتداء من فاتح يناير 2020، تغير على النحو التالي، تعريفة الرسوم الجمركية المحددة بالمادة 4 (البند) من قانون المالية رقم 25.00 للفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربى الأول 1421 (28 يونيو 2000)، كما وقع تغييره وتميمه :

«الجزء الثامن المكرر

«إيداع التصاريح وأوراق الطريق والإبراءات

«المكفولة و الوثائق الملحة بها و تسليم الوثائق بطريقة

«الكترونية أو معلوماتية

«الفصل 203 المكرر. - يباشر بطريقة إلكترونية أو معلوماتية «إيداع التصاريح المفصلة والمواجزة وسندات الإعفاء مقابل كفالة «والوثائق الملحة بها المنصوص عليها في هذه المدونة ما عدا الاستثناء «المنصوص عليه بقرار للوزير المكلف بالمالية.

«يمكن للإدارة تسليم الوثائق المنصوص عليها في هذه المدونة «بطريقة إلكترونية أو معلوماتية.

«وتوقع التصريحات وسندات الإعفاء مقابل كفالة والوثائق «المذكورة أعلاه وفقاً للقانون رقم 53.05 المتعلقة بالتبادل الإلكتروني «للمعطيات القانونية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.129 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007).

«وتحدد بنص تنظيمي.»

«الفصل 285. - تشكل المخالفات الجمركية من الطبقة الأولى :

..... - 1»

.....»

.....»

«13 - عدم التصريح عند الاستيراد بجزء من الوزن أو الكمية «أو القيمة يتجاوز 20% من وزن أو كمية أو قيمة البضائع موضوع تصريح مفصل.

..... - 14»

(الباقي لا تغير فيه).)

- كلح	10 -- يتكون من طبقتين ملصقة إحداها تشكل الوجه الخارجي من صفيحات البامبو والأخرى تشكل الوجه الداخلي مصنوع من قدد الورق. -- غيرها	4601.93	40 5 91 5			
- كلح	30 -- غيرها -- غيرها	4601.99	99 5			
- كلح	10 -- يتكون من طبقتين ملصقة إحداها تشكل الوجه الخارجي من صفيحات ورقية مطوية طولياً والأخرى تشكل الوجه الداخلي مصنوع من الألمنسوجات -- غيرها	46.02	90 91 5 92 5			
- كلح	30 -- مواسير وأنابيب وأشكال خاصة (بروفيلات) مجوفة آخر(مثل، المضمومة الحواف أو الملحومة أو المبرشمة أو المخلقة بطريقة مماثلة)، من حديد أو صلب -- مواسير وأنابيب من الأنوع المستعملة في خطوط نقل النفط أو الغاز	73.06	98 5			
- كلح	17,5 -- غيرها، ملحومة، ذات مقطع عرضي دائري ، من صلب مقاوم للصدأ -- بسمك أقصاه 4 ملم : -- غيرها	7306.40	11 00 5 19 00 5			
- كلح	17,5 -- غيرها -- غيرها	91 00 5 99 00 5				

بيان المنتجات	وحدة التحصيل	المقدار (بالرهب)
-- بـإضافة 5 غرامات أو أقل من السكر في كل 100 مل	كذلك	10,00
-- بـإضافة أكثر من 5 غرامات وأقل من 10 غرامات من السكر في كل 100 مل	كذلك	12,50
-- بـإضافة 10 غرامات أو أكثر من السكر في كل 100 مل	كذلك	15,00
-- غيرها
-- (و)
ز - "المشروبات المنبهة" المحتوية على نسبة من الكافيين تفوق 14,5 غرام لكل 100 مل وتقل عن 32 غرام لكل 100 مل، مضار إليها عند الاقتضاء، مواد منشطة كالطورين والكلكوجونولكتون والكوارانا والجينيسنج وكل مستخلص نباتي آخر	كذلك	600,00
(2) - الجعة (البيرة) : (أ) ..	ـ هـيكـنـولـتـرـ حـجمـ	2
ب) جعات أخرى ..	كذلك	1000,00
(3) - الخمور ..	ـ هـيكـنـولـتـرـ حـجمـ 3	800,00
(4)

بيان المنتجات	وحدة التحصيل	مبلغ الرسم بالدرهم
الرسوم المقروضة من أعمال الاختبار التي تقوم بها مصلحة الضمانة:		
المصوغات من البلاطين.....	الهيكتوغرام الواحد	600,00
المصوغات من الذهب.....	الهيكتوغرام الواحد	600,00
المصوغات من الفضة.....	الهيكتوغرام الواحد	25,00

«ط» الضرائب الداخلية على الاستهلاك المفروضة على التبغ المصنوع ووسائل تعبئته أو إعادة تعبئته السجائر الإلكترونية

بيان المنتجات	المقدار العيني	المقدار القيمي لثمن البيع للعموم خارج الضريبة على القيمة المضافة وخارج المقدار العيني *	المبلغ الأدنى للتحصيل
.....
.....
.....
-	-	5 دراهم / ملل	1- السجائر
-	-	3 دراهم / ملل	II -
IV - سؤال تعينة أو إعادة تعينة السجائر الإلكترونية :			
(أ) تحتوي على نيكوتين			
(ب) لا تحتوي على نيكوتين			

* خارج كلفة العلامات الجبائية.

«الفصل 56 - 1- تعد المخالفات الفصل 284 من
مدونة الجمارك.

«2- يعد عدم مطابقة العلامة الجبائية الموضعة على الأوعية واللائئف لخصائص المادة المعروضة للاستهلاك مخالفه جمركية من الطبقة الثانية ويعاقب عليها طبقاً لأحكام الفصل 293 من المدونة المذكورة.»

الضرائب الداخلية على الاستهلاك

المادة 5

ابتداء من فاتح يناير 2020، تغير وتم تم على النحو التالي أحكام الفصلين 9 (الجداول أو حوط) و56 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.340 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك الداخلي وكذا المقتضيات الخاصة بهذه البضائع والمصوغات، كما تم تغييره وتميمته :

«الفصل 9. - تحديد وفقاً للجدائل في هذا الفصل:
»أ) المكوس الداخلية على استهلاك المشروبات والكحول المرتبة على
«أساس الكحول

المقادير (بالدراهم)	وحدة التحصيل	بيان المنتجات
	1- هيكتولتر حجم	<p>١) المياه الغازية أو غير الغازية والمياه المعدنية و المياه الماءدة وغيرها مغطرة كانت أو غير مغطرة، الليمونادا المحضره بعصير الليمون الحامض :</p> <p>(أ) المياه الغازية أو غير الغازية والمياه المعدنية و المياه الماءدة وغيرها، المغطرة بإضافة نسبة أقل من عشرة في المائة (10%) من عصير الفواكه الصالحة للأكل أو ما يعادلها من العصير المركز:</p> <p>-- محتوية على سكر:</p> <p>30,00 كذلك -- إضافة 5 غرامات أو أقل من السكر في كل 100 مل</p> <p>-- إضافة أكثر من 5 غرامات وأقل من 10 غرامات من السكر في كل 100 مل</p> <p>40 كذلك -- إضافة 10 غرامات أو أكثر من السكر في كل 100 مل</p> <p>45,00 كذلك -- إضافة 10 غرامات أو أكثر من السكر في كل 100 مل</p> <p>..... -- غيرها</p> <p>ب) المياه الغازية أو غير الغازية والمياه المعدنية و المياه الماءدة وغيرها مغطرة بإضافة عشرة في المائة (10%) أو أكثر من عصير الفواكه الصالحة للأكل أو ما يعادلها من العصير المركز:</p> <p>-- محتوية على سكر:</p> <p>10,00 كذلك -- إضافة 5 غرامات أو أقل من السكر في كل 100 مل</p> <p>-- إضافة أكثر من 5 غرامات وأقل من 10 غرامات من السكر في كل 100 مل</p> <p>12,50 كذلك -- إضافة 10 غرامات أو أكثر من السكر في كل 100 مل</p> <p>15,00 كذلك -- غيرها</p> <p>..... -- ج)</p> <p>د) الليمونادا المحضره بنسبة أقل من ستة في المائة (6%) من عصير الليمون الحامض أو ما يعادلها من العصير المركز:</p> <p>-- محتوية على سكر:</p> <p>30,00 كذلك -- إضافة 5 غرامات أو أقل من السكر في كل 100 مل</p> <p>-- إضافة أكثر من 5 غرامات وأقل من 10 غرامات من السكر في كل 100 مل</p> <p>40 كذلك -- إضافة 10 غرامات أو أكثر من السكر في كل 100 مل</p> <p>45,00 كذلك -- غيرها</p> <p>..... -- ه)</p> <p>هـ) الليمونادا المحضره بنسبة ستة في المائة (6%) أو أكثر من عصير الليمون الحامض أو ما يعادلها من العصير المركز:</p> <p>-- محتوية على سكر:</p>

المدونة العامة للضرائب	المادة 6
«- من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى للاستغلال :	1- ابتداء من فاتح يناير 2020، تغير وتتمم على النحو التالي أحكام المواد 6 و 7 و 19 و 20 المكررة و 28 و 31 و 41 و 57 و 60 - III و 61 و 63 و 68 و 89 و 90 و 91 و 92 و 96 و 99 و 105 و 106 و 117 و 121 و 123 و 124 و 129 و 144 - I - دال و 145 و 161 و 161 المكررة و 161 المكررة مرتين و 165 و 184 و 185 و 185 المكررة و 212 - I و 214 و 226 و 232 و 234 المكررة ثلاثة مرات و 247 و 250 - VI و 252 و 267 و 280 و 282 و 284 من المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) كما تم تغييرها وتميمها :
«- ومن فرض الضريبة بالسعرين المنصوص عليهما في المادة 19 - I - أدناه فيما بعد هذه المدة.	«المادة 6 - الإعفاءات
«- تتمتع المنشآت التي تزاول أنشطتها في مناطق التسريع الصناعي :	ا. - الإعفاءات الدائمة من الضريبة وفرضها بالأسعار المخفضة «بصفة دائمة
«- بالإعفاء من مجموع الضريبة طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية تبتدئ من تاريخ الشروع في الاستغلال :	«ألف. -»
«- وبفرض الضريبة علىها بالسعر المنصوص عليه في المادة 19 - II - أدناه فيما بعد هذه المدة.	«باء. - الإعفاءات المتبوعة بفرض دائم للضريبة بأسعار مخفضة (ينسخ)»
«غير أنه تخضع للضريبة على الشركات وفق شروط القواعد العامة، الشركات التي تزاول أنشطتها في هذه المناطق في إطار ورش «أشغال البناء أو التركيب.	«3° -»
«7° - تستفيد الوكالة الخاصة طنجة - البحر الأبيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة واستغلال وصيانة مشروع «المنطقة الخاصة للتنمية طنجة - البحر الأبيض المتوسط والمقامة في مناطق التسريع الصناعي المشار إليها في المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم 2.02.644 السالف الذكر من الامتيازات الممنوحة للمنشآت المقامة في المناطق المذكورة.	«4° - تستفيد شركات الخدمات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء» طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل :»
«جيم. - الإعفاءات الدائمة من الضريبة المحجوزة في المبيع «تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المبيع :	«- من فرض الضريبة بالسعر النوعي المنصوص عليه في المادة 19 - II - أدناه فيما بعد هذه المدة.
«1° - عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها التالية :	«5° - تستفيد الشركات الرياضية المؤسسة طبقا لأحكام القانون رقم 30.09 المتعلقة بالتربيبة البدنية والرياضية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.150 بتاريخ 13 من رمضان 1431 (24 أغسطس 2010) :
«- الربائج»»
.....»»

<p>«ا. الإعفاءات المؤقتة من الضريبة وفرضها بأسعار مخفضة «بصفة مؤقتة»</p> <p>«ألف - (تنسخ)</p> <p>باء - الإعفاءات المؤقتة</p> <p>- ١°»</p> <p>- ٢°»</p> <p>- ٣°»</p> <p>٤° - تستفيد من الإعفاء الكلي من الضريبة على الشركات طوال «الخمس (٥) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية تبتدئ من تاريخ «الشروع في الاستغلال :</p> <p>«الشركات الصناعية التي تزاول أنشطة محددة بنص تنظيمي ; «والشركات التي تمارس أنشطة ترحيل الخدمات داخل أو خارج «المنصات الصناعية المدمجة المخصصة لهذه الأنشطة، وفق «النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>«جيم - الفرض المؤقت للضريبة بأسعار مخفضة</p> <p>استغلالها :</p> <p>١° - تستفيد (أ) (ب) (ج) (د) (ينسخ)</p> <p>٢° - يستفيد (الباقي لا تغير فيه.)</p>	<p>«ـ الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة بتاريخ 24 من شعبان 1415 (٢٦ يناير ١٩٩٥) :»</p> <p>«ـ الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة المدفوعة أو الملووقة «رهن الإشارة أو المقيدة في الحساب من قبل الشركات المكتسبة «لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" طبقا للنصوص التشريعية «والتنظيمية الجاري بها العمل :</p> <p>«ـ الأرباح والربائح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز «لاستغلال حقول بتاريخ 27 من رمضان 1412 (فاتح أبريل ١٩٩٢) :»</p> <p>«ـ عوائد الأسهم»</p> <p>«ـ المخصصة للنقل الدولي.</p> <p>ـ دال. - الفرض الدائم للضريبة بأسعار مخفضة</p> <p>- ١°»</p> <p>ـ ٣° - تتمتع المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات، باستثناء «المنشآت المصدرة للمعادن المستعملة، التي تتحقق في السنة رقم «أعمال حين التصدير فيما يخص مجموع رقم الأعمال المذكور «بفرض الضريبة بالسعرين المنصوص عليهما في المادة ١٩ - ١ - "ألف" «أدناه.</p> <p>ـ يطبق فرض الضريبة بالسعرين السالفي الذكر وفق الشروط «المنصوص عليها في المادة ٧ - ٧ بعده.</p> <p>ـ ويطبق كذلك فرض الضريبة بالسعرين المذكورين أعلاه، وفق «الشروط المنصوص عليها في المادة ٧ - X بعده، على رقم أعمال «المنشآت المحقق برسم المبيعات من منتجاتها لفائدة المنشآت المقاومة «داخل مناطق التسريع الصناعي.</p>
---	--

المادة 19. - سعر الضريبة

ا. - السعر العادي للضريبة

«تحسب الضريبة على الشركات كما يلي :

«ألف - بالأسعار التصاعدية المبينة في الجدول التالي :

السعر	مبلغ الربح الصافي (بالدرهم)
10%	يقل أو يساوي 300.000
20%	من 300.001 إلى 1.000.000
31%	يغوص 1.000.000

«غير أن السعر المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي مليون (1.000.000) درهم يحدد في 20% بالنسبة :

«1° - لمنشآت المنصوص عليها في المادة 6 (ا - دال) - (3°) أعلاه :

«2° - لمنشآت»

«.....»

«6° - للشركات المنصوص عليها في المادة 6 (ا - باء) - (5°) أعلاه :

«أعلاه :

«7°»

«8° - المادة 6 (ا - باء) - (5°) أعلاه :

«9° - للشركات التي تمارس أنشطة ترحيل الخدمات داخل

«أو خارج المنصات الصناعية المندمجة المخصصة لهذه الأنشطة المنصوص عليها في المادة 6 (ا - باء) - (4°) أعلاه.

«ويخضع سعر الجدول من 31% إلى 28% بالنسبة للشركات التي تزاول نشاطا صناعيا، باستثناء تلك التي يساوي أو يغوص ربحها

«الصافي مائة مليون (100.000.000) درهم.

المادة 7. - شروط الإعفاء

- b»

»

«IV. - يطبق السعران المنصوص عليهما في المادة 6 (ا - دال) - (3°)

«أعلاه، لفائدة :

- 1»

- 2»

- 3»

«غير أن السعرين المشار إليهما أعلاه، لا يطبقان في الخارج.

«يتربّ عن عدم مراعاة الحق في

«تطبيق السعرين المشار إليهما أعلاه، دون الإخلال بتطبيق الذعيرة والزيادات المنصوص عليها في المادتين 186 و 208 أدناه.

- VI»

«..... المنصوص عليها في المادتين 186 و 208 أدناه.

«IX. - (ينسخ)

«X. - للاستفادة من الأحكام المنصوص عليها في المادة 6-ا- دال - (3°)

«(الفقرة الثالثة) أعلاه، يجب احترام الشروط التالية :

«- أن يتم تحويل المنتجات الموجهة للتصدير بين المنشآت المقامة

«خارج مناطق التسريع الصناعي والمنشآت المقامة في هذه المناطق،

«وفقا لأنظمة الجمركية الواقفة، طبقا للتشرع والتنظيم الجاري

«بها العمل :

«- أن يتم تصدير المنتوج النهائي.

«يجب أن يثبت هذا التصدير من التراب الوطني.

«يتربّ عن عدم مراعاة الشروط السالفة الذكر، سقوط الحق في

«تطبيق السعرين المشار إليهما أعلاه، دون الإخلال

«الباقي لا تغيير فيه).

..... «وفي حالة تغيير مكونات المجموعة خلال السنة المحاسبية المنصرمة.» «ويجب كذلك على الشركة» «جميع عمليات تحويل المستعمرات المجسدة» «وغير المجسدة والمالية التي تمت بين الشركات أعضاء المجموعة» «خلال سنة محاسبية معينة وكذا مآل هذه المستعمرات بعد عملية التحويل» «تحوير مآل المستعمرات المذكورة» «ويجب على الشركة» «المحاسبية التي تم خلالها الانضمام إلى المجموعة» «ويجب على الشركات التي قامت بتحويل المستعمرات المذكورة أن تدلل ببيان» «السنة المحاسبية المعنية بالتحويل» «ويجب على الشركات المستفيدة من تحويل المستعمرات المذكورة أن تدلل» «وكذا مخصصات الاهتلاكات والمؤن القابلة للخصم وتلك التي سيعاد إدراجها في الحصيلة الخاضعة للضريبة» «وفي حالة خروج شركة من المجموعة أو في حالة سحب أحد المستعمرات المذكورة أو تفویته إلى شركة لا تنتمي للمجموعة» «اختتم السنة المحاسبية المعنية.» «المادة 28. - خصوم من مجموع الدخل الخاضع للضريبة يخصم من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة كما هو محدد في المادة 25 أعلاه:» «ا. -» «ب. -» «ج. - ألف - في حدود 10%» «سنة كاملة من العمر.»	«ويراد بالنشاط الصناعي كل نشاط يتمثل في تصنيع أو تحويل الأموال المنقوله المادية بشكل مباشر بواسطة آليات تقنية أو معدات أو أدوات يكتسي دورها طابعا أساسيا في هذا النشاط.» «باء. - بسعر 37% فيما يخص مؤسسات الائتمان والهيئات المععتبرة في حكمها وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير ومقاولات «التأمين وإعادة التأمين.» «يراد بمقاولات التأمين وإعادة التأمين في مدلول هذه المدونة، « مقاولات التأمين وإعادة التأمين ومقاولات التأمين وإعادة التأمين «التكافلي وكذا صناديق التأمين التكافلي وصناديق إعادة التأمين «التكافلي.» «ا. - السعر النوعي للضريبة «يحدد السعر النوعي للضريبة على الشركات في 15% : « - فيما يخص المنشآت التي تزاول نشاطها في مناطق التسريع الصناعي، فيما بعد مدة الخمس (5) سنوات المحاسبية المغفاة «المنصوص عليها في المادة 6 (ا - «باء» - 6°) أعلاه : « - فيما يخص شركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، فيما بعد مدة الخمس (5) سنوات المحاسبية المغفاة «المنصوص عليها في المادة 6 (ا - «باء» - 4°) أعلاه. «III. -» «الباقي لا تغيير فيه.» «المادة 20 المكررة. - التزامات الخاضعين للضريبة في حالة تحويل المستعمرات المجسدة وغير المجسدة والمالية بين الشركات «أعضاء المجموعة «لتحقيق عمليات تحويل المستعمرات المجسدة وغير المجسدة والمالية وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 161 المكررة - ا أدناه، يجب» «للانضمام للمجموعة.»
--	---

«ويطبق فرض الضريبة المذكور بالسعر المخفض وفق الشروط المنصوص عليها في المادة ٧ - ١٧ أعلاه.

«ويطبق كذلك فرض الضريبة بالسعر المخفض السالف الذكر، «وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - X أعلاه، على رقم أعمال «المنشآت المحقق برسم المبيعات من منتجاتها لفائدة المنشآت المقاومة داخل مناطق التسريع الصناعي.

«ا).- الفرض المؤقت للضربيّة بالسعر المخفض
ألف - (ينسخ)

باء -

(الباقي لا تغير فيه).

المادة 41 .- شروط تطبيق نظام الربح الجزافي

«يطبق نظام الريع الجزاـفي بناء على اختيار يجب أن يعبر عنه
الخاضع للضريبة على الدخل وفق الشروط الشكلية وفي المواعيد
المنصوص عليها في المادتين 43 و 44 أدناه. غير أنه لا يمكن أن يسري
على :

«1° - الخاضعين للضربة بنص تنظيمي :

٢٠- الخاضعين للضريبة الذين يتجاوز رقّم أعمالهم السنوي
أو المقدر للسنة باعتبار الضريبة على القيمة المضافة :

«أ» 2.000.000 درهم إذا تعلق الأمر بالأنشطة المشار إليها في المادة 39-1° أعلاه؛

«ب) 500.000 درهم إذا تعلق الأمر ب يقدمي الخدمات أو المهن
أو مصادر الدخوا، المشار إليها في المادة 30^١ - «جيم» و 2^٢ أعلاه.

القصد أعلاه «ظاهر»

..... «في حالة العكس،
..... (الباقي لا تغيير فيه).

«إذا كان الخاضع للضريبة لا يتقاضى سوى دخول أجور، لا يمكن له خصم مبلغ الأقساط المطابقة لعقد أو عقود تأمين تقاعده إلا في حدود 50% من صافي أجرته الخاضعة للضريبة المحصل عليها بشكل منتظم خلال مزاولة نشاطه وذلك طبقاً لأحكام المادة 59- ١١- «ألف»

..... «غير أنه في حالة توفر الخاضع للضريبة (الباقى لا تغىير فيه).

**«المادة 31. - الإعفاءات وفرض الضريبة بالسعر المخفض
وتخفيض الضريبة**

«باء - الإعفاءات المتبوعة بفرض دائم للضريبة بسعر مخفض (بنسخ ١°)»

..... «2° - تتمتع المنشآت الفندقية وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - VI أعلاه .»

«الصناعي من : 3° - تستفيد المنشآت التي تزاول أنشطتها داخل مناطق التسريع

«- الإعفاء الكلي طوال السنوات الخمس (5) الأولى المتتالية ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها :

«أدنى فيما بعد هذه المدة . وبفرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة 73 (ا) - «واو» - (7)»

«غير أنه تخضع للضريبة على الدخل وفق شروط القواعد العامة،
«المنشآت التي تزاول أنشطتها في هذه المناطق في إطار ورش
«أشغال البناء أو التركيب.

..... - ١٠ «جيم - الفرض الدائم للضريبة بالسعر المخفض :

٣° - تتمتع المنشآت المنصوص عليها في المادة ٦ (أ) «دال» - (٣)
 «أعلاه بفرض الضريبة بالسعر المنصوص عليه في المادة ٧٣ (أ) «واو» - (٧)
 «أدناه.

<p>«المادة 63 - الإعفاءات</p> <p>يعفى من الضريبة :</p> <p>..... «ا. -»</p> <p>..... «اا. - ألف -»</p> <p>..... «باء - دون الإخلال بتطبيق»</p> <p>..... «..... (5) مرات.»</p> <p>«كما تعفى عمليات تفويت عقار أو جزء من عقار يشغله مالكه على وجه سكنى رئيسية أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتبرة شفافة وفق المادة 3-3° أعلاه، قبل انصرام أجل ست (6) سنوات السالف الذكر، وفق الشروط التالية :</p> <p>«الالتزام بإعادة استثمار ثمن التفويت في اقتناء عقارات مخصص للسكنى الرئيسية داخل أجل لا يتعدى سنة (6) أشهر من تاريخ تفويت العقار الأول المخصص للسكنى الرئيسية :</p> <p>«لا يجوز للخاضع للضريبة الاستفادة من هذا الاعفاء إلا مرة واحدة :</p> <p>«ألا يتجاوز ثمن تفويت العقار المذكور أربعة ملايين (4.000.000) درهم :</p> <p>«يجب الاحتفاظ بمبلغ الضريبة على الدخل برسم الربح الناتج عن تفويت العقار السالف الذكر الذي كان يفترض أداؤه، لدى المؤتمن إلى غاية اقتناء عقار آخر يخصص لسكنى رئيسية.</p> <p>..... «جيم -»</p> <p>..... «.....»</p> <p>..... «باء» أعلاه.»</p> <p>..... «ااا. - التفوبيات بغير عوض الواقعه على :</p> <p>..... «الممتلكات المذكورة والمنجزة بين الأصول والفرع وبين الأزواج والإخوة والأخوات :</p>	<p>«المادة 57 - الإعفاءات</p> <p>تعفى من الضريبة على الدخل :</p> <p>..... «ا. - 1°»</p> <p>..... »</p> <p>..... »</p> <p>..... »</p> <p>..... صافي دخل الأجر المفروضة عليه الضريبة :</p> <p>..... «..... 9°»</p> <p>..... «..... 10°»</p> <p>..... «..... أو عقود الاستثمار التكافلي، التي لا تقل مدتها عن ثمان (8) سنوات :</p> <p>..... «..... 11°»</p> <p>..... »</p> <p>..... »</p> <p>..... »</p> <p>..... «..... 16°»</p> <p>..... «..... درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني أو الحاصل على شهادة البكالوريا، المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا.</p> <p>..... «إذا كان»</p> <p>..... «..... (الباقي لا تغير فيه).»</p> <p>..... «المادة 60 - III. - الأجر المدفوعة للرياضيين المحترفين :</p> <p>..... «لتتحديد صافي الدخل»</p> <p>..... «..... خصم جزافي نسبته 50 % من المبلغ الإجمالي لهذه الأجر»</p> <p>..... «..... (الباقي لا تغير فيه).»</p> <p>..... «المادة 61 - التعريف بالدخل والأرباح العقارية</p> <p>..... «ا. - تعتبر دخلاً عقارية لأجل تطبيق الضريبة على الدخل، ما لم تكن مندرجة في صنف الدخل المهني :</p> <p>..... «ألف - الدخل الذي تم تحصيلها والتائمة عن إيجار :</p> <p>..... «..... 1°»</p> <p>..... «..... (الباقي لا تغير فيه).»</p>
--	---

» مضاغط قياس السوائل (المعدنية) :	» غير أنه إذا أصبح هؤلاء خاضعين للضريبة على القيمة المضافة، لا يجوز لهم الرجوع على خصوصهم لهذه الضريبة إلا إذا حققوا رقم أعمال يساوي أو يقل عن المبلغ المذكور طوال ثلاث (3) سنوات متتابعة.
» الصنابير الخاصة بمضاغط قياس السوائل :	
» مفرغات الهواء (النحاس الأصفر) :	
» أدسمة عدم الرجوع (النحاس الأصفر أو الحديد المصبوب) :	- IV»
» صمامات المراقبة أو منظم الضغط أو مراقب الضغط (البرونز) :	(الباقي لا تغير فيه).
» الأوصال الفولاذية (الازمة والمرافق وأدوات تصغير الأنابيب) :	المادة 92. - الإعفاء مع الحق في الخصم
» الميرمجات وصناديق القيادة (الخزانات أو الألواح) :	ـ Iا. - تعفى من الضريبة ـ 1°»
» شبكة جلب الماء إلى القطعة الأرضية :»
» الأنابيب من كلورور البولييفينيل (PVC) :	» 5° - المنتجات والمعدات التالية إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير :
» الأنابيب (البوليتيلين ذات الكثافة العالية) :	ـ »
» الأنابيب (البوليتيلين ذات الكثافة المنخفضة) :	ـ - الجرارات :
» حبوب البوليتيلين والريسان أو البوليبروبيلين المعدة لتشكيل أنابيب السقي وحقن أدوات السقي :	ـ - (تنسخ)
» شبكة التوزيع :	ـ - (تنسخ)
» المدرجات المشتملة على مقاطير مركبة في شكل مجموعة على أنابيب البوليتيلين ذات الكثافة المنخفضة :	ـ - البدارات العادية والمزدوجة :
» المقاطير من البوليبروبيلين المحقون :	ـ - (تنسخ)
» النصائح الدقيقة من البوليبروبيلين المحقون :	ـ - ناثرات السماد :
» الرذاذات من النحاس الأصفر أو من البوليبروبيلين :	ـ »
» الأنابيب الشعرية من البوليتيلين :	ـ »
» لواحق الوصل من المعدن أو البوليبروبيلين و الريسان أو كلورور البولييفينيل (PVC) :	ـ - مكنات دمغ لتصفيته :
» وصلات خطوة الغاز والقرون والأكمام وأدوات تصغير الأحجام وقطع "تي" والمرافق وأدوات تطابق الاتصال:	ـ - المعدات و المواد المخصصة للسقي التالية :
» الوصلات من نوع بلاسون المختلف قطرها :	ـ * محطة الرش الرئيسية المشتملة على :
» الأطواق وسيور الأطواق والمحليات وقطع "تي" وصلبان الازمة والمازق والأطراف والأزيقا وسدادات أطراف الأنابيب :	ـ * مراشح الحصى والرمل والوحول (الفولاذ مقاوم للصدأ) :
» ـ 6° - أموال الاستثمار السيارات.	ـ * المراشح ذات الغربال (الفولاذ مقاوم للصدأ) :
	ـ * محافن الأسمندة أو المخالف (الفولاذ مقاوم للصدأ) :
	ـ * السكورة المختلفة (البرونز والهديد المصبوب أو النحاس الأصفر والبوليتيلين) :

» «المادة 99- الأسعار المخفضة	يشمل هذا الإعفاء كذلك أموال الاستثمار المذكورة، المقتناة من طرف المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة في إطار عملية «المراقبة».
« تخضع للضريبة بالسعر المخفض :»
» « 1° - البالغ 7% مع الحق في الخصم :»
» « 2° - البالغ 10% مع الحق في الخصم :»
» « - عمليات الفنية :»
» « - عمليات بيع تذاكر دخول المتاحف والسينما والمسرح :»
» « - الزيوت السائلة الغذائية باستثناء زيت النخيل :»
» « - ملح»»
» « - عمليات التمويل المنجزة في إطار عقود :»
» « ° "المراقبة" و "السلم" و "الاستصناع" :»
» « ° إجارة ذايتين :»
» « - المعاملات المتعلقة»»
» « - العمليات»»
» « - العمليات التي ينجزها مهنتهم :»
» « - المنتجات والمعدات التالية إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير:»
» « ° الأحواض الآلية :»
» « ° (تنسخ)»
» « ° البوليمرات»
» « (الباقي لا تغيير فيه).»
» « 1° - من مبلغ البيوع»»
» « 8° - فيما يخص العمليات التي تنجزها البنوك والصيارة من :»
» « - للسكن السالف الذكر:»
» « - مبلغ هامش الربح المحقق في إطار عملية «السلم» أو «الاستصناع» :»
» « 9° - من المبلغ الإجمالي»
» « (الباقي لا تغيير فيه).»

<p>..... - 38°»</p> <p>..... 39° « عمليات استيراد الآتف الذكر :</p> <p>..... 40° « (تنسخ)</p> <p>..... 41° « السلع والخدمات»</p> <p>..... 56° « المواد والسلع الموكولة إليه :</p> <p>..... 57° « المضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية أو بكل الطاقات المتتجدة المستخدمة في القطاع الفلاحي.</p> <p>..... المادة 124. - إجراءات الإعفاءات</p> <p>..... 1. - تحدد الإعفاءات»</p> <p>..... 23° و 15° و 22° أ)»</p> <p>..... 2.»</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>..... المادة 129. - الإعفاءات</p> <p>..... تعفى من واجبات التسجيل :</p> <p>..... 1.»</p> <p>..... 2.»</p> <p>..... 3.»</p> <p>..... 4.»</p> <p>..... 5.»</p> <p>..... 6.»</p> <p>..... 7.»</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>..... المادة 144. - 1. - دال - سعر الحد الأدنى للضريبة</p> <p>..... يحدد سعر الحد الأدنى للضريبة في :</p> <p>..... .% 0,50 -»</p> <p>..... غير أنه يرفع هذا السعر إلى 0,60 % عندما تكون الحصيلة الجارية، دون احتساب الاعباء، المترتب بها من لدن المنشأة سلبياً برسم سنتين محاسبتين متتاليتين، فيما بعد مدة الإعفاء المشار إليها في «جيم» - 1° و 2° أعلىه.</p> <p>..... 0,25 -»</p> <p>..... »</p> <p>..... 66% بالنسبة للمهن خاضعين للضريبة على الدخل.</p> <p>..... لا يمكن أن يقل مبلغ الحد الأدنى للضريبة حتى في حالة غياب رقم أعمال عن :</p> <p>..... »</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>..... المادة 145. - مسك المحاسبة</p> <p>..... 1. -»</p> <p>..... »</p> <p>..... »</p> <p>..... 19° « عقود اقتناء العقارات من طرف المستفيدين من إعادة الإيواء في إطار برنامج مدن بدون صفيح أو المباني الآيلة للسقوط.</p>	<p>..... - 38°»</p> <p>..... 39° « عمليات استيراد الآتف الذكر :</p> <p>..... 40° « (تنسخ)</p> <p>..... 41° « السلع والخدمات»</p> <p>..... 56° « المواد والسلع الموكولة إليه :</p> <p>..... 57° « المضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية أو بكل الطاقات المتتجدة المستخدمة في القطاع الفلاحي.</p> <p>..... المادة 124. - إجراءات الإعفاءات</p> <p>..... 1. - تحدد الإعفاءات»</p> <p>..... 23° و 15° و 22° أ)»</p> <p>..... 2.»</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>..... المادة 129. - الإعفاءات</p> <p>..... تعفى من واجبات التسجيل :</p> <p>..... 1.»</p> <p>..... 2.»</p> <p>..... 3.»</p> <p>..... 4.»</p> <p>..... 5.»</p> <p>..... 6.»</p> <p>..... 7.»</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>..... المادة 144. - 1. - دال - سعر الحد الأدنى للضريبة</p> <p>..... يحدد سعر الحد الأدنى للضريبة في :</p> <p>..... .% 0,50 -»</p> <p>..... غير أنه يرفع هذا السعر إلى 0,60 % عندما تكون الحصيلة الجارية، دون احتساب الاعباء، المترتب بها من لدن المنشأة سلبياً برسم سنتين محاسبتين متتاليتين، فيما بعد مدة الإعفاء المشار إليها في «جيم» - 1° و 2° أعلىه.</p> <p>..... 0,25 -»</p> <p>..... »</p> <p>..... 66% بالنسبة للمهن خاضعين للضريبة على الدخل.</p> <p>..... لا يمكن أن يقل مبلغ الحد الأدنى للضريبة حتى في حالة غياب رقم أعمال عن :</p> <p>..... »</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>..... المادة 145. - مسك المحاسبة</p> <p>..... 1. -»</p> <p>..... »</p> <p>..... »</p> <p>..... 19° « عقود اقتناء العقارات من طرف المستفيدين من إعادة الإيواء في إطار برنامج مدن بدون صفيح أو المباني الآيلة للسقوط.</p>
---	---

«- يجب ألا تخرج الشركات المعنية بعمليات التحويل من المجموعة.X.- يجب على الخاضعين.....»
.....«- يجب تقييم المستعقرات المحولة وفق بالتحويل المذكور.».....نص تنظيمي كيفيات تطبيق أحكام هذا البند.
«ولا يمكن للشركات المستفيدة من تحويل المستعقرات أن تخصم من نتائجها الجبائية مخصصات الاهلاكات والمؤن المتعلقة بهذه المستعقرات إلا في حدود مخصصات الاهلاكات والمؤن المحاسبة على أساس قيمتها بأول عملية تحويل.XI.- لا تطبق أحكام هذه المادة على الملزمين الأشخاص الذاتيين المحدد دخلهم المهني وفق نظام الربح الجزافي أو نظام المقاول الذاتي.»
«وفي حالة عدم احترام الشروط تحويل أحد المستعقرات وفق قواعد بهذه الشروط.المادة 161.- زائد القيمة الملاحظ أو المحقق خلال أو في نهاية الاستغلال».....»
.....».....(الباقي لا تغير فيه).».....VII.- يمكن لجمعية رياضية القيام بعملية المساهمة بأصولها وخصوصها، جزئياً أو كلياً، في شركة رياضية طبقاً لأحكام القانون رقم 30.09 السالف الذكر دون أثر على حصيلتها الجبائية، عندما تكون العناصر المساهم بها مقيدة في موازنة الشركة الرياضية «المعنية بقيمتها الواردة في آخر موازنة مختتمة للجمعية قبل العملية المذكورة.»
«المادة 161 المكررة مرتين. - النظام التحفيزي المطبق على عمليات تحويل الذمة المالية وعمليات المساهمة بسنادات رأس المال في شركة قابضةالمادة 161 المكررة. - النظام التحفيزي لفائدة إعادة هيكلة مجموعات الشركات والمنشآت
.....».....ا. - الأشخاص الذاتيون الذين يزاولون وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 221 أدناه.».....ا. - يمكن إنجاز عمليات تحويل المستعقرات المحسدة وغير المحسدة والمالية بين الشركات الخاضعة للضريبة على الشركات الشروط التالية :
.....».....ا. - المستغلون الفلاحيون بمجموع عناصر أصولها وخصوصها وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 221 أدناه.».....- يجب أن تكون المستعقرات المعنية بالتحويل مسجلة بالأصول «الثابتة للشركات المعنية بعمليات التحويل.
.....».....III. - ألف - استثناء من أحكام المادة 67 - II أعلاه، لا تفرض الضريبة على الأشخاص الذاتيين الذين يساهمون بجميع سنادات رأس المال التي يملكونها في شركة أو عدة شركات، في شركة قابضة مقيمة خاضعة للضريبة على الشركات، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة المذكورة، شريطة استيفاء الشروط التالية :».....ويراد بتحويل المستعقرات المشار إليه أعلاه كل عملية يترتب عنها تحويل ملكية المستعقرات المحسدة وغير المحسدة والمالية المسجلة في الأصول الثابتة بين الشركات الأعضاء في نفس المجموعة ؛
.....».....أن يتم تقييم سنادات رأس المال المساهم بها من قبل مراقب للشخص يتم اختياره من بين الأشخاص المخول لهم ممارسة مهام مراقبى الحسابات ؛».....- يجب ألا تفوّت المستعقرات السالفة الذكر إلى شركة أخرى لا تنتهي للمجموعة ؛
».....- يجب ألا تسحب المستعقرات المذكورة من الأصول الثابتة للشركات التي حولت إليها ؛

**«المادة 184.- جزاءات ناتجة عن عدم الإدلاء أو الإدلاء المتأخر
بإقرارات الضريبية والعقود والاتفاقات**

«تطبق»

.....»

.....الماقول الذاتي».

«وتطبق زيادة قدرها 0,5 % في حالة عدم الإدلاء أو الإدلاء خارج الأجال المنصوص عليها في المادة 128 أعلاه بالعقود والاتفاقات المعاقة من واجبات التسجيل والمتعلقة بالعمليات المشار إليها «بالمادة 127 (ا) - "ألف" - 1° و 2° و 3° و "باء" - 2° و 6°) أعلاه.

«غير أن زيادة 0,5 % تخفض إلى 0,25 % في حالة الإلقاء بالعقود «والاتفاقات المشار إليها أعلاه داخل أجل لا يتجاوز ثلاثة (30) يوماً من التأخير.

«وتحسب الزيادة على الأساس الخاضع للضريبة المنصوص عليه في المادة 131 أعلاه، على لا يقل مبلغها على خمسة مائة (500) درهم «وألا يزيد على مائة ألف (100.000) درهم.

«المادة 185- الجزاءات عن المخالفات للأحكام المتعلقة بحق الاطلاع»
..... «ا.- تطبق غرامة تهديدية»
..... «الامر بالاستخلاص»
..... «اا.- تطبق غرامة قدرها ألفي (2.000) درهم عن كل حساب،»
..... «عند الإخلال بالالتزام المتعلق بالتعريف بالمعلومات المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 214 -V- "ألف" أدناه. وتطبق نفس الغرامة»
..... «عند الإخلال بالالتزام المتعلق بالإدلاء بالمعلومات المنصوص عليه في الفقرة الثانية من المادة 214 -V- "ألف" أدناه، بما في ذلك الإدلاء»
..... «بمعلومات ناقصة أو غير كافية أو خاطئة.»

«III- تطبق على أصحاب الحسابات الذين لا يدلون للمؤسسات المالية باشهاد ذاتي يمكن من تحديد إقاماتهم الضريبية، وعند الاقضاء الإلتماس الضريبي للمستفيدين الفعليين من هذه الحسابات، المنصوص عليهم في المادة 214 - 7 - "باء" أدناه، غرامة «قدرها ألف وخمسمائة (1.500) د. هـ عن كا، صاحب حساب.

«وتطبق نفس الغرامة عند إلقاء أصحاب الحسابات عمداً
ـ «معلمات خاطئة للبيانات السالفة الذكر».

«أن يتلزم الخاضع للضريبة الذي ساهم بجميع سندات رأس المال المملوكة، في عقد المساهمة بأداء الضريبة على الدخل برسم صافي زائد القيمة الناتج عن عملية المساهمة عند التفويت الجزئي أو الكلي اللاحق أو عند استرداد أو استرجاع أو إلغاء السندات التي تم الحصول عليها مقابل القيم المدفوعة».

- يحسب صافي زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات «رأس المال السالفة الذكر، بالنسبة للشركة المستفيدة من المساهمة، اعتماد على الفرق بين ثمن التفويت وقيمة السندات «عند عملية المساهمة.

«وفي هذه الحالة، تفرض الضريبة المطابقة لصافي زائد القيمة «المتحقق برسم عملية المساهمة المذكورة من طرف الأشخاص «الذاتيين.

«باء - يجب على الخاضعين للضريبة الذين أنجزوا عملية المساهمة بجميع سندات رأس المال التي يملكونها، أن يسلموا مقابل «وصل إلى مفتش الضرائب التابع له موظفهم الضريبي إقرارا محررا في أو وفق مطبوع نموذجي تعدد الإدارة داخل الستين (60) يوما «الموالية لتاريخ عقد المساهمة.

«ويجب أن يشفع هذا الإقرار بعد المساهمة يتضمن عدد «وطبيعة سندات رأس المال المملوكة من طرف الشخص المعنوي، مع «الإشارة إلى ثمن اقتنائها وقيمتها أثناء المساهمة وصافي زائد القيمة «الناتج عن المساهمة وكذلك مبلغ الضريبة المطابق له، والاسم التجاري «ورقم التعريف الجبائي للشركات التي كان الخاضع للضريبة يملك «فيها السندات السالفة الذكر وكذلك الاسم التجاري ورقم التعريف «الجبائي للشركة القابضة التي أصبحت مالكة لسندات رأس المال «المشار إليها».

«جيم - في حالة الإخلال بالشروط المشار إليها أعلاه، تفرض الضريبة على زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة وفق شروط القانون العام، دون الأخلاص، بتطبيق أحكام المادة 208 أعلاه.»

المادة 165.- عدم الجمع بين الامتيازات

١- لا يجوز الجمع بين الامتيازات المخولة للمنشآت المقاومة في مناطق التسريع الصناعي عملاً بأحكام المادة ٦ - ١ («باء» - ٦°) و «جيم» - ١°) أعلاه والمادة ١٩ - ٢) أعلاه و المادة ٣١ (١ - «باء» - ٣°) «أعلاه».

(الباقي لا تغيير فيه).

«غير أن رسالة التبليغ المنصوص عليها في المادتين 220 - ١ (الفقرة «الثالثة) و 221 - ١ (الفقرة الثانية) السالفتي الذكر تظل الوثيقة «الوحيدة التي يستند إليها لتحديد مبالغ التصحیحات المبلغة وإثبات «الشروع في مسطرة تصحیح الضرائب.

«يتعين على المفتش أن يشعر الخاضع للضريبة، وفق مطبوع نموذجي تعدد الإدارة وتبعاً للإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أدناه، بتاريخ انتهاء عمليات الفحص وبال تاريخ المحدد للمحاورة الشفوية والتواجدية المذكورة».

«يجوز للخاضع للضررية بمستشار يختاره.»

«المادة 214.- حق الاطلاع وتبادل المعلومات

«ا. - بصرف النظر الرسوم المستحقة على الغير، وكذا لتبادل المعلومات مع إدارات الضرائب الأجنبية بموجب الاتفاقيات أو الاتفاقيات الدولية، أن تطلب، حسب كيفيات التبليغ المنصوص عليهما في المادة 219»

..... - .||»

..... - |||»

..... - .IV»

«٧. - يتعين على المؤسسات المالية، بما فيها مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها ومقابلات التأمين وإعادة التأمين، القيام بتعريف المعلومات المتعلقة بالإقامات الضريبية لجميع أصحاب الحسابات المالية، وعند الاقتضاء، للمستفيدين الفعليين من هذه الحسابات.

«وتدىء هذه المؤسسات لإدارة الضرائب بجميع المعلومات اللازمة لتطبيق الاتفاقيات أو الاتفاقيات المبرمة من لدن المغرب والتي تمكن من تبادل آلي للمعلومات لأغراض جبائية، أو عند الاقتضاء تصرح بغياب المعلومات، وذلك بواسطة إقرار وفق نموذج تعدد الإدارة وطبقاً للتشريع المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي».

«المادة 185 المكررة. - الجزاءات المرتبطة على عدم الاحتفاظ بالوثائق»
«ا. دون الإخلال بتطبيق الجزاءات المنصوص عليها في هذه
المدونة، تطبق غرامة قدرها خمسون ألف (50.000) درهم عن
كل سنة محاسبية على الخاضعين للضريبة الذين لا يحتفظون
خلال عشر (10) سنوات بالوثائق المحاسبية أو نسخ منها على حامل
معلوماتي وإذا تعذر ذلك على حامل ورقي، طبقاً لأحكام المادة 211
أدناه.»

«ويتم تحصيل هذه الغرامة عن طريق الجدول برسم السنة المحاسبية التي تم فيها ملاحظة المخالفة، وذلك دون اللجوء إلى أي مسطرة.

«اـ- تطبق غرامة قدرها خمسة آلاف (5.000) درهم، عن كل سنة وعن كل حساب يجب الإدلاء به، عند عدم الاحتفاظ بالمعلومات والوثائق المنصوص عليها في الفقرة 5 من المادة 214 - V - "ألف" أدناه»

«يتعين على الإدارة، قبل تبليغ التصحيحات المنصوص عليه في المادتين 220 - ١ (الفقرة الثالثة) و 221 - ١ (الفقرة الثانية) أدناه، أن تدعو الخاضع للضريبة داخل أجل ثلاثين (30) يوماً الموالية لتاريخ اختتام فحص المحاسبة إلى محاورة شفوية وتواجهية بشأن «التصحيحات التي يعتزم المفتش إدخالها على الإقرار الجبائي.

«وتأخذ الإدارة بعين الاعتبار الملاحظات التي أدلى بها الخاضع للضريبة خلال المحاورة المذكورة، إذا اعتبرت أنها تستند إلى أساس صحيح.

ويحرر محضر من طرف مفتش الضرائب، يحدد تاريخ انعقاد «المحاجة المذكورة والأطراف الموقعة على المحضر. وتسلم نسخة منه «للخاضع للضريبة.

«يراد بالمستفيد الفعلي الشخص أو الأشخاص الذاتيون الذين يمتلكون، أو يمارسون الرقابة في نهاية المطاف على الزبون، أو الشخص الذي أنجزت العملية لفائدة، أو بما معا. ويشمل هذا التعريف أيضا الأشخاص الذين يمارسون في نهاية المطاف رقابة فعلية على شخص اعتباري أو على تركيبة قانونية.

ويتضمن هذا الإقرار على وجه الخصوص المعلومات المتعلقة
«بالتعريف بأصحاب الحسابات المالية، وعند الاقتضاء، تلك المتعلقة
«بالمستفيدين الفعليين من هذه الحسابات، وكذا المعلومات المالية
«المرتبطة بهذه الحسابات، بما فيها دخول رؤوس الأموال المنقولة
«وأرصدة الحسابات وقيمة إعادة شراء عقود التأمين على الحياة
«والرسملة أو التوظيفات من نفس الطبيعة وعائد تفويتات أو إعادة
«شراء الأصول المالية.

«علاوة على ذلك يتبعن على المؤسسات المالية أن تحتفظ بسجلات الإجراءات المتخذة من أجل الوفاء بالالتزامات الواردة في هذا البند «وكنا بأوراق الإثبات والإشهادات الذاتية وعناصر الإثبات الأخرى «التي يمكن الإدلاء بها لهذا الغرض إلى غاية نهاية السنة العاشرة «التي تلي سنة الإدلاء بالإقرار المشار إليه في الفقرة الثانية من هذا البند.

«باء - يتعين على الأشخاص الذين يفتحون حسابات مالية لدى المؤسسات المالية المشار إليها في الفقرة الأولى من «ألف» من هذا البند، تقديم إشهاد ذاتي يمكن من تحديد إقاماتهم الضريبية، «وعند الاقتضاء إشهاد ذاتي يمكن من تحديد الإقامات الضريبية للمستفيدين الفعليين من هذه الحسابات.

«جيم - تطبق على كل شخص يقوم بتسوية رضائية أو يباشر تصرفاً بهدف تجنب إحدى الالتزامات المنصوص عليها في «ألف» و«باء» من هذا البند، الغرامة المحددة في البند III من المادة 185 أعلاه، دون الإخلال بتسوية الوضعية عند الاقتضاء.

«وتحدد بنص تنظيمي كيفيات تطبيق أحكام هذا البند لا سيما تلك المتعلقة بالمؤسسات المالية والحسابات المالية وتعريف «الإقليمات الضريبية» والمستفيدين الفعليين والإقرار وطرق الإخبار «بالمعلومات».

» - الخاضعون للضريبة الذين يزاولون نشاطهم بالنسبة لسنة «أو السنوات المحاسبية التي كانت موضوع إحدى مساطر المراقبة المنصوص عليها في هذه المدونة.

» XXIX. - بصفة انتقالية وبصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يمكن لأصحاب الدخول العقارية الذين لم يدلوا بالإقرار السنوي بمجموع الدخل المتعلق بالدخول المذكورة برسم السنوات السابقة غير المتقدمة، أن يستفيدوا وفق الشروط المبينة بعده، من الإعفاء من أداء الضريبة على الدخل برسم الدخول العقارية «ومن الإلغاء التلقائي للزيادات والغرامات والذئاب المنصوص عليها في هذه المدونة، على أن يودعوا قبل فاتح يوليو 2020، إقرارا وفق أو على مطبوع نموذجي تعدد الإداره.

«يتعين على الخاضعين للضريبة السالف ذكرهم أن يؤدوا بشكل تلقائي بالتزامن مع الإقرار المذكور أعلاه، مساهمة تساوي 10% من «المبلغ الإجمالي للدخل العقارية المتعلقة بسنة 2018. ويدفع مبلغ «هذه المساهمة لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موظفهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية على أساس بيان إعلام بالدفع تعدد الإداره.

«يظل الأشخاص الذاتيون المعنيون الذين لا يودعون الإقرار ولا يؤدون المساهمة المنصوص عليهم في هذا البند داخل الأجل «السالف الذكر خاضعين للقواعد العامة.

» XXX. - تعفى من واجبات التسجيل عقود اقتناء العقارات من طرف الأحزاب السياسية الضرورية لممارسة نشاطها.

«ويطبق الإعفاء المذكور لمدة سنتين ابتداء من فاتح يناير 2020. المادة 250. VI. - المحررات ذات منفعة اجتماعية

..... - 1°

.....»

.....»

18° توزيع الوقود بالتقسيط :

19° مخالفات مبيعات الغاز المضغوط أو المسال أو محلول «المنجزة من طرف التجار الذين يشتريونه بنية بيعه.

» - يجب على الخاضعين للضريبة الإدلاء بالإقرار التصحيحي مع «الأخذ بعين الاعتبار المعلومات والمعطيات التي تتوفّر علّها إدارة الضرائب.

«ولهذا الغرض يجب على الخاضعين للضريبة الراغبين في تسوية «وضعياتهم الجبائية أن يطلبوا من إدارة الضرائب، في أو وفق مطبوع «نموذج» تعدد الإداره، موافاتهم ببيان حول الإخلالات التي رصدتها «بعد تحليل البيانات الواردة في إقراراتهم الضريبية.

«ويتم الإدلاء بهذا البيان للمعني بالأمر في أو وفق مطبوع نموذجي «تعدد الإداره.

» - يجب على الخاضعين للضريبة المشار إليهم أعلاه الإدلاء بمذكرة «تفصيرية يتم إعدادها بمساعدة مستشار يتم اختياره من بين «الخبراء المحاسبين أو المحاسبين المعتمدين.

«ويجب أن تتضمن هذه المذكرة، فيما يخص جميع الحسابات «والعمليات المعنية، التصحيحات التي قام بها الخاضع للضريبة وكذا «الأسباب المفصلة التي تبرر عدم التسوية الكلية أو الجزئية للإخلالات «التي أدلت بها إدارة الضرائب في البيان السالف الذكر.

«يتم تصفيية الضريبة التكميلية الواجب أداؤها على أساس «التصحيحات المدرجة في الإقرار التصحيحي ولا يمكن أن تقوم «الإدارة بفحص الحسابات أو العمليات إلا إذا اكتشفت عمليات «تدليس أو تزوير أو استعمال فواتير وهمية.

» جيم - علاوة على إلغاء الجراءات السالف ذكره، يستفيد من «الإعفاء من المراقبة الجبائية، بالنسبة لكل ضريبة ورسم ولكل «سنة من السنوات المحاسبية المشار إليها أعلاه والتي كانت موضوع «هذا الإقرار التصحيحي، الخاضعون للضريبة الذين يقومون «بتسوية وضعياتهم الضريبية على أساس اتفاقية مبرمة بين إدارة «الضرائب والمنظمة المهنية التي ينتمون إليها والتي تحدد المعايير التي «يجب على أساسها القيام بهذه التسوية انطلاقاً من قاعدة البيانات «التي تتوفر علّها الإدارة.

» دال - يستثنى من النظام الانتقالي المشار إليه أعلاه :

« - الخاضعون للضريبة الذين يوجدون في حالة توقف عن مزاولة «نشاطهم :

« عمليات التأمين : عمليات التأمين المنجزة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين وكذا عمليات التأمين التكافلي المنجزة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي لحساب صندوق التأمين التكافلي ؛

« عمليات إعادة التأمين : عمليات إعادة التأمين المنجزة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين وكذا عمليات إعادة التأمين التكافلي المنجزة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي لحساب صندوق إعادة التأمين التكافلي.»

المادة 282 - الأعفاءات

«تعفى من الرسم :

- 1°»

»
»
»
»

11° - العمليات الارتقابية :

12° - العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار من أجل الاستثمار التكافلي والتي يحصل بموجها المشترك، مقابل اشتراكات يؤدها إما دفعه واحدة أو في شكل دفعات دورية، على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها في عملية أو عمليات الاستثمار التكافلي :

13° - العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم لأجل الاستثمار المشترك مع تمكينهم من الاستفادة من أرباح الشركات التي تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتدييرها أو إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مع تحمل الخسائر المحتملة.»

المادة 252 - تعريف الواجبات

ا. - الواجبات النسبية

«ألف -

باء - تخضع لنسبة نقدا.

غير أن أحكام الفقرة السابقة لا تطبق التي تتم من طرفهم وكذا تجار التبغ بالتقسيط.

«جيم -

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة 267 - الأشخاص المفروضة عليهم المساهمة

تحدد مساهمة باستثناء :

« الشركات في المادة 6 - 1 - «ألف» أعلاه :

« الشركات المشار إليها في المادة 6 (1 - «باء» - 6°) «أعلاه :

« شركات القطب المالي للدار البيضاء ».»

المادة 280 - العقود الخاضعة للرسم

تخضع للرسم على عقود التأمين بالتراضي.»

يراد في مدلول هذه المدونة بما يلي :

« عقود التأمين : عقود التأمين المعدة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين وكذا عقود التأمين التكافلي المعدة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي لحساب صندوق التأمين التكافلي ؛

« عقود إعادة التأمين : عقود إعادة التأمين المعدة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين وكذا عقود إعادة التأمين التكافلي المعدة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي لحساب صندوق إعادة التأمين التكافلي ؛

«ج) ولا تمتلكها، بصفة مباشرة أو غير مباشرة طبقا لـأ) أعلاه، أي منشأة أخرى تقع بالمغرب أو خارجه.

«ا) - يتعين كذلك على كل منشأة خاضعة للضريبة على الشركات «بالمغرب والمستوفية لإحدى الشروط المبينة بعده، إيداع الإقرار عن كل بلد المشار إليه في البند أعلاه، داخل الأجل ووفق النموذج «والطريقة السالفي الذكر، وذلك عندما :

« - تمتلكها بصفة مباشرة أو غير مباشرة منشأة تقع في دولة لا تفرض إيداع الإقرار عن كل بلد، وتكون ملزمة بإيداع هذا الإقرار إذا كانت بالمغرب ،

« - أو تمتلكها بصفة مباشرة أو غير مباشرة منشأة تقع في دولة لم يبرم معها المغرب اتفاقا يتضمن أحکاما متعلقة بتبادل المعلومات لأغراض جبائية ،

« - أو تعينها لهذا الغرض مجموعة المنشآت متعددة الجنسيات «التي تنتمي إليها وتخبر المنشأة إدارة الضرائب بذلك.

«ا) - يتعين كذلك على كل منشأة خاضعة للضريبة على الشركات «بالمغرب، تمتلكها بصفة مباشرة أو غير مباشرة منشأة يقع مقرها في دولة أبرم معها المغرب اتفاقا يسمح بتبادل المعلومات لأغراض «جبائية والتي تكون فيها ملزمة بإيداع الإقرار عن كل بلد بموجب «التشريع الجاري به العمل في الدولة المذكورة أو أن تكون ملزمة «بإيداع هذا الإقرار إذا كان مقرها بالمغرب، إيداع الإقرار المنصوص «عليه في هذه المادة، داخل الأجل ووفق النموذج والطريقة السالفي «الذكر، عندما تقوم إدارة الضرائب بإخبارها، وفق الإجراءات «المنصوص عليها في المادة 219 أدنى، بإخلال تلك الدولة بالتبادل «بسبب تعليق الإرسال الآلي أو بسبب إهمالها المتواصل في الإرسال «الآلي للمغرب للإقرارات عن كل بلد التي في حوزتها.

«ا) - عندما تكون منشآتان أو أكثر، خاضعة للضريبة على الشركات بالمغرب ومتنمية إلى نفس مجموعة المنشآت متعددة الجنسيات، ملزمة بإيداع الإقرار عن كل بلد المنصوص عليه في البند ا) أو ا) من هذه المادة، تعين المجموعة إحدى هاته المنشآت «من أجل إيداع الإقرار عن كل بلد، داخل الأجل ووفق النموذج «والطريقة السالفي الذكر، لدى إدارة الضرائب شريطة إخبارها «مبسقا بذلك من طرف المنشأة المعينة.»

«المادة 284. - تعريفة الرسم

«تحدد تعريفة الرسم على عقود التأمين كما يلي :

..... 1°

.....»

«3° - تخضع للرسم بنسبة %14 :

«ا) عمليات التأمين ضد أخطار الائتمان وأخطار تمويل الأبنان «التشاركيية بما فيها عمليات التأمين»

(الباقي لا تغير فيه.)

ا) - تتمم المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر بالมาدين 154 المكررة مرتين و199 المكررة كما يلي:

«المادة 154 المكررة مرتين. - الإقرار عن كل بلد

«ا) - يتعين على كل منشأة خاضعة للضريبة على الشركات بالمغرب «والمستوفية للشروط الواردة في الفقرة الثانية بعده، إيداع إقرار «لدى إدارة الضرائب يسمى «الإقرار عن كل بلد»، خلال الائني عشر «(12) شهرا الموالية لتاريخ اختتام السنة المحاسبية، بطريقة «الإلكترونية وفق نموذج تعدد الإدارة، يتضمن توزيعا حسب كل بلد «للمعطيات الجبائية والمحاسبية والمعلومات المتعلقة بالهوية ومكان «وطبيعة مزاولة الأنشطة المتعلقة بمجموعة المنشآت متعددة «الجنسيات المنتسبة إليها هذه المنشأة.

«وتخضع هذه المنشأة لهذا الالتزام عندما تكون هذه الأخيرة :

«ا) تملك، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، مساهمة في منشأة «أو مؤسسة واحدة أو أكثر خارج المغرب، مما يجعلها ملزمة بإعداد «بيانات مالية مجتمعة طبقا للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل، «أو تكون ملزمة بذلك إذا كانت مساهماتها مدرجة في جدول أسعار «بورصة القيم بالمغرب ،

«ب) وتحقق رقم معاملات سنويًا مجمعا، دون احتساب الرسوم، «يساوي أو يفوق ثمانية مليارات ومائة واثنين وعشرين مليونا «وخمسماية ألف (8.122.500.000) درهم برسم السنة المحاسبية «التي تسبق تلك المعنية بالإقرار ،

- 3 - تطبق أحكام المواد 6 - ١ - "باء" (٦° و ٧°) و 7 و 19 - ١١ و ٣١ (ا - «باء» - ٣°) و 165 و 267 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، على المنشآت المقاومة في مناطق التسريع الصناعي ابتداء من فاتح يناير 2021.
- 4 - تطبق أحكام المادتين ٦ (ا - «باء» - ٤°) و 19 (ا - "ألف" - ٩°) من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 5 - تطبق أحكام المادة 19 - ١ - "ألف" من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 6 - تطبق أحكام المادة 19 - ١ - "باء" من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 7 - تطبق أحكام المادة 28 - ١١١ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، على الأقساط أو الاشتراكات المدفوعة ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 8 - تطبق أحكام المادة 41 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، على رقم الأعمال المحقق ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 9 - تطبق أحكام المادة 57 - ١٦° من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، على التعويض الشهري الممنوح للمتدرب الحاصل على شهادة البكالوريا ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 10 - تطبق أحكام المادة 60 - ١١١ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، على دخول الأجر المكتسبة ابتداء من فاتح يناير 2020.
- 11 - تطبق أحكام المادة 68 - ٧٧ و ٨٨ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بالبند ١ أعلاه، على مخططات الادخار في الأseم وخططات الادخار في المقاولة التي يتم إبرامها ابتداء من فاتح يناير 2020.

«المادة 199 المكررة. - الجزء المترتب عن عدم الإدلاء بالإقرار عن كل بلد أو إيداع إقرار ناقص»
«عندما لا يُدلي الخاضع للضريبة بالإقرار عن كل بلد المنصوص عليه في المادة 154 المكررة مرتين أعلاه، أو أدلّ بإقرار ناقص، يدعى «بواسطة رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أدناه، لإيداع الإقرار السالف الذكر أو تتميمه داخل أجل خمسة عشر (15) يوماً الموالية لتاريخ تسلّم الرسالة المذكورة.»
«في حالة عدم الإدلاء بالإقرار المذكور أو الإدلاء بإقرار ناقص، تخبر الإدارة الخاضع للضريبة برسم رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أدناه بتطبيق غرامة مبلغها خمسمائة ألف (500.000) درهم.»
«يتم إصدار هذه الغرامة عن طريق الجدول.»

III. - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2020، أحكام المواد ٨ - ٧٦ و ١٠٠ و ١٧٨ من المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر.

VII. - دخول حيز التطبيق

1- تطبق أحكام المواد ٦ - ١ ("باء" - ١° و " DAL " - ٣°) و 19 (ا - "ألف" - ١°) و 31 (ا - «جيم» - ٣°) من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، برسم السنوات المحاسبية التي أنجزت خلالها أول عملية تصدير ابتداء من فاتح يناير 2021.
وتطبق كذلك أحكام المواد ٦ - ١ - " DAL " - ٣° و 19 (ا - "ألف" - ١°) و 31 (ا - " جيم " - ٣°) برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من هذا التاريخ على المنشآت التي استوفت مدة الإعفاء الكلي من الضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل.

2 - تطبق أحكام المادتين ٦ (ا - "باء" - ٤° و "جيم" - ١°) و 19 - ١١ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١ أعلاه، على الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" ابتداء من فاتح يناير 2020.

2 - يظل النظام الجبائي الجاري به العمل قبل فاتح يناير 2020 مطبقا على شركات الخدمات التي اكتسبت صفة "القطب المالي للدار البيضاء"، قبل هذا التاريخ.

ويمكن للشركات المكتسبة لهذه الصفة قبل فاتح يناير 2020 الاستفادة من الإعفاء الدائم من الضريبة المحجوزة في المربع المنصوص عليها في المادة 6 (ا - «جيم» - ١°) من المدونة العامة للضرائب ومن السعر النوعي المنصوص عليه في المادة 19-II من هذه المدونة، كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١٢٨، بشكل اختياري لا رجعة فيه بناء على طلب يوجه إلى إدارة الضرائب قبل انتهاء الأجل المحدد للإدلاء بالإقرار المنصوص عليه في المادة 20 - ١ من المدونة العامة للضرائب.

ويظل النظام الجبائي الجاري به العمل قبل فاتح يناير 2021 مطبقا بصفة انتقالية على المنشآت المقاومة في مناطق التسريع الصناعي قبل هذا التاريخ.

وستفيد هذه المنشآت من السعر النوعي المنصوص عليه في المادة 19-II أو المادة 73-II - «واو» - ٧° من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١٢٨، بعد انصرام مدة عشرين (20) سنة المحاسبية المتتالية الموالية لمدة الإعفاء الكلي من الضريبة.

٦٧. - يراد بـ «مناطق التسريع الصناعي»، حسب مدلول هذه المدونة، المناطق الخاضعة للقانون رقم 19.94 المتعلق بالمناطق الحرة للتصدير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.95.1 بتاريخ 24 من شعبان 1415 (26 يناير 1995).

تحل عبارة «مناطق التسريع الصناعي» محل عبارة «المناطق الحرة للتصدير» في هذه المدونة وفي النصوص المتخذة لتطبيقها.

12 - تطبق أحكام المادة 129 - ١٧ من المدونة العامة للضرائب كما تم تتميمها بالبند ١٢٨، على العقود والمحررات المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2020.

13 - تطبق أحكام المادة 144 - ١ - دال من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١٢٨، على الإقرارات المودعة ابتداء من فاتح يناير 2020.

14 - تطبق أحكام المادتين 154 المكررة مرتين و 199 المكررة من المدونة العامة للضرائب كما تمت إضافتها بالبند ١٢٨ وأحكام المادة 214 - VII من هذه المدونة كما تم تتميمها بالبند ١٢٨، برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2021.

15 - تطبق أحكام المادتين 161 المكررة مررتين - III و 232 - VIII - 19° من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١٢٨، على عمليات المساهمة بسندات رأس المال في شركة قابضة المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2020.

16 - تطبق أحكام المواد 185 و 185 المكررة و 214 - ٧ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١٢٨، برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2020.

17 - تطبق أحكام المادة 212 - ١ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتميمها بالبند ١٢٨، على عمليات المراقبة الجبائية التي تم في شأنها تبليغ الإشعار بالفحص ابتداء من فاتح يناير 2020.

٧. - أحكام انتقالية

١ - تستمر المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات التي أنجزت أول عملية تصدير قبل فاتح يناير 2021، في الاستفادة بصفة انتقالية من الإعفاء الكلي من الضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل إلى حين انصرام مدة الخمس (5) سنوات المتتالية التي ابتدأت من السنة المحاسبية التي أنجزت خلالها عملية التصدير الأولى.

وستفيد المنشآت المذكورة فيما بعد هذه المدة من فرض الضريبة بالسعرين المنصوص عليهما في المادة 19 - ١ - ألف أو 73-II - «واو» - ٧° من المدونة العامة للضرائب.

2 - الأشخاص المعنيون

تهم هذه المساهمة الأشخاص الذاتيين الذين لهم موطن ضريبي بال المغرب برسم الأرباح أو الدخول المرتبطة بمزاولة نشاط مهني أو فلاحي لم يتم التصريح بها قبل فاتح يناير 2020، برسم الضريبة على الدخل طبقاً للمدونة العامة للضرائب :

ألف - المتوفرين على موجودات مودعة في حسابات بنكية أو محفظتها في شكل أوراق بنكية :

ب - المقتنيين لمقولات أو عقارات غير مخصصة لغرض مهني، بواسطة هذه الموجودات خلال السنوات غير المتقدمة :

جيم - المنجزين لعمليات سلفات مدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل أو عمليات قروض منسوبة للغير، خلال السنوات غير المتقدمة.

II. الالتزامات والشروط.

1 - الالتزام بالإقرار وشروط الاستفادة من المساهمة

- بالنسبة للأشخاص المشار إليهم في 2-ألف أعلاه :

من أجل الاستفادة من المساهمة، يقوم الأشخاص المعنيون بإيداع الموجودات السالفة الذكر لدى مؤسسات الائتمان المعتمدة، باعتبارها بنكاً، الخاضعة لأحكام القانون رقم 103.12 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.193 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1436 (24 ديسمبر 2014).

يجب أن تكون الودائع موضوع إقرار منجز وفق أو على مطبوع نموذجي تعدد الإدارة، مقابل وصل يسلمه البنك المعنى، يتضمن :

- عناصر التعريف المتعلقة بالطرف الدافع؛

- مبلغ الموجودات المودعة في حسابات بنكية أو المحفظتها في شكل أوراق بنكية.

- بالنسبة للأشخاص المشار إليهم في 1-باء وجيم أعلاه :

من أجل الاستفادة من المساهمة، يقوم الأشخاص المعنيون :

التسوية الطوعية للوضعية الجبائية للخاضع للضريبة

المادة 7

أ. نطاق التطبيق

1 - تعريف

تحدد مساهمة برسم الموجودات المودعة لدى الأبناك أو المحفظتها في شكل أوراق بنكية أو المنقولات أو العقارات غير المخصصة لغرض مهني التي تم افتتاحها بواسطة هذه الموجودات أو برسم السلفات المدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل والقروض المنوحة للغير، من قبل الأشخاص الذاتيين المشار إليهم في 2 أدناه والذين أخلوا بالتزاماتهم الجبائية المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب.

يجوز للأشخاص المعنيين التسوية الطوعية لوضعياتهم الجبائية وفق الشروط الواردة في البند II أدناه، مقابل أداء هذه المساهمة بالسعر المنصوص عليه في البند III أدناه.

ولا يتم برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2020، اعتماد النفقات المشار إليها في المادة 29 من المدونة العامة للضرائب والتي تم صرفها عند تقييم مجموع الدخل في إطار فحص مجموع الوضعية الضريبية للخاضعين للضريبة المنصوص عليه في المادة 216 من المدونة السالفة الذكر، وذلك في حدود مبلغ الموجودات أو قيمة المنقولات أو العقارات غير المخصصة لغرض مهني أو مبلغ السلفات المدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل والقروض المنوحة للغير المشار إليها أعلاه، المصرح بها.

يعتبر أداء هذه المساهمة بمثابة إبراء للشخص ذاتي المعنى من أداء الضريبة على الدخل وكذا الضرائب والغرامات والزيادات المتعلقة بها والمترتبة عن تقييم نفقات الخاضعين للضريبة في إطار فحص مجموع وضعياتهم الضريبية.

ويتم كل دفع بواسطة "ورقة إعلام" منجزة وفق أو على مطبوع نموذجي، مؤرخة وموقعة من لدن الطرف الدافع وتتضمن:

• رقم الإقرار المذكور؛

• مبلغ الموجودات المودعة في حسابات بنكية أو المحافظ بها في شكل أوراق بنكية التي تم إيداعها من طرف الخاضع للضريبة؛

• مبلغ المساهمة المدفوع.

ب) أن ترسل نظائر من "ورقة إعلام" المشار إليها أعلاه إلى المديرية العامة للضرائب خلال الشهر المولى للشهر الذي تم فيه دفع المساهمة.

III.- سعر المساهمة

يحدد سعر المساهمة في نسبة 5% من مبلغ الموجودات المودعة لدى الأبناك أو المحافظ بها في شكل أوراق بنكية لدى مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكا المقيمة بال المغرب أو من قيمة المنقولات أو العقارات غير المخصصة لغرض مهني التي تم اقتناها بواسطة هذه الموجودات أو من مبلغ السلفات المدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل والقروض الممنوحة للغير.

IV.- الجزاءات

تتعرض مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكا التي لم تقم بدفع مبلغ المساهمة داخل الأجل المنصوص عليه في البند 2-11 أعلاه، علاوة على أداء المبلغ الأصلي للمساهمة، للجزاءات المتعلقة بالتحصيل المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب.

كما يفقد الأشخاص الذاتيون المعنيون المشار إليهم في 1-2-1-1 باء وحيم أعلاه الذين لم يحترموا الشروط والالتزامات المنصوص عليها أعلاه، الحق في الاستفادة من هذه المساهمة ويظلون خاضعين للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

V.- مدة تطبيق المساهمة

تمنح للأشخاص المعنيين مدة تبتدئ من فاتح يناير إلى 30 يونيو 2020 للقيام بالإقرار المشار إليه أعلاه وأداء المساهمة برسم الموجودات المعنية أو برسم قيمة المنقولات أو العقارات التي تم اقتناها بواسطة هذه الموجودات أو السلفات المدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل والقروض الممنوحة للغير. ويمكن تمديد هذا الأجل مدة شهرين، قابلة للتجديد مرة واحدة.

• بإيداع إقرار مكتوب وفق أو على مطبوع نموذجي تعدد الإدارة مقابل وصل لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موظفهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية، يتضمن البيانات التالية:

* الإسم العائلي والشخصي والموطن الضريبي للملزم أو مقر مؤسسته الرئيسية؛

* رقم التعريف الضريبي؛

* قيمة اقتناء المنقولات أو الممتلكات العقارية أو مبلغ السلفات المدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل والقروض الممنوحة للغير.

• بدفع المساهمة تلقائيا عند إيداع الإقرار السالف الذكر حسب السعر المشار إليه في البند III أدناه، على أساس قيمة اقتناء المنقولات أو الممتلكات العقارية أو مبلغ السلفات المدرجة في الحسابات الجارية للشركاء أو في حساب المستغل والقروض الممنوحة للغير.

ويتم دفع مبلغ المساهمة لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موظفهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية على أساس ورقة إعلام بالدفع محررة في ثلاثة (3) نظائر وفق أو على مطبوع نموذجي تعدد الإدارة مؤرخة وموقعة من قبل الطرف الدافع تبين:

* الإسم العائلي والشخصي والموطن الضريبي للملزم أو مقر مؤسسته الرئيسية؛

* رقم التعريف الضريبي؛

* أسماء احتساب المساهمة؛

* مبلغ المساهمة المدفوع.

2- التزامات مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكا

يتعين على مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكا الخاضعة للقانون رقم 103.12 السالف الذكر:

أ) أن تقطع المساهمة برسم الموجودات المودعة في حسابات بنكية أو المحافظ بها في شكل أوراق بنكية التي تم إيداعها، بالسعر المنصوص عليه في البند III بعده وأن تدفعها إلى قابض إدارة الضرائب خلال الشهر المولى للشهر الذي تم فيه إيداع الإقرار.

2- الأشخاص المعنيون

تهم هذه المساهمة الإبرائية الأشخاص الذاتيين والاعتباريين المتوفرين على إقامة أو مقر اجتماعي أو موطن ضريبي بالغرب والذين ارتكبوا المخالفات المنصوص عليها في 3-1 أدناه في ميدان الرقابة على الصرف المنظم بالظهير الشريف رقم 1.59.358 بتاريخ 14 من ربى الآخر 1379 (17 أكتوبر 1959) بشأن الأموال الموجودة في الخارج أو المتألفة من نقود أجنبية وكذا المخالفات الجبائية المرتبطة بها والمنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب.

3- مخالفات الصرف المعنية

يراد بمخالفات الصرف المعنية بهذه المساهمة، تلك المنصوص عليها في الظهير الشريف الصادر بتاريخ 5 ذي القعدة 1368 (30 أغسطس 1949) المتعلق بجرائم مخالفات الرقابة على الصرف وكذا بتكون ممتلكات بالخارج على شكل :

- أ) أملاك عقارية مملوكة بأي شكل من الأشكال بالخارج :
- ب) أصول مالية وقيم منقوله وغيرها من سندات رأس المال وديون مملوكة بالخارج :
- ج) ودائع نقدية مودعة بحسابات مفتوحة لدى هيئات مالية، هيئات للقرض أو مصارف موجودة بالخارج.

4- المخالفات الجبائية المعنية

يراد بمخالفات المعنية بهذه المساهمة تلك المحددة بالمدونة العامة للضرائب المتعلقة بعدم التصرّح بالدخول والحاصلات والأرباح وزائد القيمة بحسب الممتلكات العقارية والقيم المنقوله وكذا الموجودات من العملات الأجنبية بالخارج كما هو مشار إليه في 3-1 أدلاه.

II.- الالتزامات والشروط

1- الشروط

يمكن للأشخاص المشار إليهم في 2-1 أدلاه أن يستفيدوا من عدم تطبيق العقوبات الجزائية المتعلقة بمخالفات الصرف وكذا تلك الناجمة عن المخالفات الجبائية المشار إليها على التوالي في 3-1 و 4-1 أدلاه، وفق الشروط التالية :

المادة 7 المكررة

1- تعريف :

يتم إحداث مساهمة إبرائية برسم الغرامات الضريبية المتعلقة بعوارض الأداء كيما كان ترتيبها، والتي لم تتم تسويتها بالنسبة للشيكات المقدمة للأداء بتاريخ 31 ديسمبر 2019 كحد أقصى.

2- سعر وآداء المساهمة الإبرائية :

يحدد سعر المساهمة الإبرائية في 1,5% من مبلغ الشيك أو الشيكات غير المؤداة موضوع عوارض الأداء التي لم تتم تسويتها والمقدمة للأداء بتاريخ 31 ديسمبر 2019 كحد أقصى، شريطة أن يتم أداء هذه المساهمة خلال سنة 2020.

يحدد مبلغ المساهمة السالفة الذكر في 10.000 درهم كحد أقصى بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، وفي 50.000 درهم بالنسبة للأشخاص المعنيين، كيما كان عدد عوارض الأداء التي لم تتم تسويتها بالنسبة للشيكات المقدمة للأداء بتاريخ 31 ديسمبر 2019 كحد أقصى.

يتم أداء المساهمة الإبرائية المذكورة دفعه واحدة.

3- الآثار المرتبة عن أداء المساهمة الإبرائية :

يتربّع عن أداء المساهمة الإبرائية المشار إليها أعلاه تبرئة ذمة الأشخاص المعنيين بأداء الغرامات الضريبية المتعلقة بعوارض الأداء التي لم تتم تسويتها بالنسبة للشيكات المقدمة للأداء بتاريخ 31 ديسمبر 2019 كحد أقصى.

التسوية التلقائية برسم الممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج

المادة 8

1- نطاق التطبيق

1- تعريف

تحدث مساهمة إبرائية متعلقة بالتسوية التلقائية برسم الممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج المملوكة، قبل 30 سبتمبر 2019، من طرف الأشخاص المشار إليهم في 2 أدناه بشكل مخالف للقوانين المنظمة للصرف وللتشرعی الجبائي.

3 - الواجبات المفروضة على مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً

يتعين على مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً الخاضعة للقانون رقم 103.12 المشار إليه أعلاه أن تقوم بالواجبات التالية :

- أ) أن تفتح حساباً بالدرهم القابل للتحويل أو بالعملة في إسم الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين المعنيين من أجل إيداع الودائع بالعملة الأجنبية ؛

ب) أن تقطع من المبلغ المساهمة الإبرائية بالنسبة المنصوص عليها في III-1 أدناه وتقوم بدفعها إلى قابض إدارة الضرائب التابع لها مقرها وذلك خلال الشهر المولى لشهر الذي تم خلاله توطين الموجودات والعملات الأجنبية.

يتم كل دفع بواسطة بيان إعلام بالدفع محرر في ثلاثة (3) نظائر على مطبوع نموذجي تعدد الإدارية مؤرخ وموقع من قبل الطرف الدافع يبين فقط :

- رقم الإقرار ؛

- المبالغ المرجعة وكذا قيمة اقتناء الممتلكات العقارية وقيمة اكتتاب أو اقتناء الأصول المالية والقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال أو الديون المنشأة بالخارج ؛

- مبلغ المساهمة المدفوع.

ج) أن ترسل نظائر بيان الإعلام بالدفع إلى مقر مكتب الصرف وإلى المديرية العامة للضرائب خلال أجل أقصاه الشهر المولى لشهر الذي تم فيه دفع المساهمة برسم التسوية.

III.- نسب وأداء المساهمة الإبرائية

1- نسب المساهمة الإبرائية

تحدد نسبة المساهمة الإبرائية في :

أ) % 10 ؛

من قيمة اقتناء الممتلكات العقارية المنشأة بالخارج ؛

من قيمة اكتتاب أو اقتناء الأصول المالية والقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال أو الديون المنشأة بالخارج.

أ) أن يقوموا بإيداع إقرار مكتوب على مطبوع نموذجي تعدد الإدارة يبين نوعية الممتلكات المنشأة بالخارج كما هو مشار إليها في III-3 أعلاه لدى إحدى مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً خاضعة للقانون رقم 103.12 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعترفة في حكمها، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.193 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1436 (24 ديسمبر 2014) :

ب) أن يقوموا بجلب السيولة على شكل عملات نقدية وكذا الدخول والحاصلات الناجمة عن هذه السيولة وبيع نسبة من هذه السيولة لا تقل عن 25% منها في سوق الصرف بالمغرب مقابل الدرهم مع إمكانية إيداع الباقي في حسابات بالعملة أو بالدرهم القابل للتحويل مفتوحة لدى مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً المتواجدة بالمغرب ؛

ج) أن يقوموا بأداء المساهمة وفق النسبة المحددة في III-1 أدناه.

2- مضمون الإقرار ومسطرة إيداعه

يجب أن يتضمن الإقرار المنصوص عليه في III-1 أدلة البيانات التالية :

أ) مجموع المعلومات المطلوبة عادة من طرف مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً لفتح حساب بنكي ؛

ب) نوعية وبيان الموجودات المنصوص عليها في III-3 أدلة مع تبيان القيمة المطابقة لها.

ويجب أن يودع الإقرار لدى إحدى مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً المنظمة بموجب القانون رقم 103.12 السالف الذكر المطابق للنموذج المعد من طرف الإدارة لهذا الغرض.

ويجب أن يرفق هذا الإقرار بالوثائق التي تثبت قيمة اقتناء الممتلكات المشار إليها في III-1-أ و III-1-ب والكشفوفات الحسابية البنكية الأخيرة التي تبين مبلغ الودائع النقدية المشار إليها في III-1-ج.

٧. - مقتضيات مختلفة

١- مدة التطبيق

تمنح للأشخاص المعنيين فترة تبتدئ من فاتح يناير إلى غاية 31 أكتوبر 2020 للقيام بالإقرار وأداء المساهمة الإبرائية للتسوية التلقائية برسم الممتلكات والموارد المنشأة بالخارج.

٢- الضمانات

يستفيد الأشخاص المعنيون الذين قاموا بأداء المساهمة الإبرائية من ضمان كتمان الهوية برسم جميع العمليات المنجزة خلال فترة هذه التسوية. ولهذا الغرض يستفيدون من مقتضيات الفصل 180 من القانون رقم 103.12 السالف الذكر، بما في ذلك اتجاه الإدارة.

ولا تجرى أية متابعة إدارية أو قضائية، بعد أداء المساهمة الإبرائية موضوع التسوية التلقائية المصرح بها ضد الأشخاص المعنيين سواء برسم الأحكام التشريعية بسن المقتضيات التنظيمية للصرف أو برسم التشريع الجبائي.

٣- مقتضيات عامة

تظل الممتلكات والموارد التي تمت تسويتها بالنسبة للفترة المولالية لتاريخ الإقرار في إطار هذه المادة خاضعة لأحكام الظهير الشريف رقم 1.59.358 السالف الذكر بشأن الأموال الموجودة في الخارج أو المتألفة من نقود أجنبية وكذا لأحكام المدونة العامة للضرائب.

٤- ترصد نسبة 50% من حصيلة المساهمة الإبرائية لفائدة الحساب المرصد لأمور خصوصية المسئي «صندوق دعم التماسك الاجتماعي».

(ب)

- 5 % من مبلغ الموجودات النقدية بالعملة المرجعة للمغرب والمودعة في حسابات بالعملة الأجنبية أو بالدرهم القابل للتحويل؛

- 2 % من مبلغ السيولة بالعملة المرجعة للمغرب والمبايعة في سوق الصرف بالمغرب مقابل الدرهم.

٢- الآثار المترتبة عن أداء المساهمة الإبرائية

ينتج عن أداء المساهمة الإبرائية تبرئة ذمة الشخص المعنى من أداء الغرامات المتعلقة بمخالفة المقتضيات التنظيمية للصرف. كما أن أداء المساهمة الإبرائية عن التسوية التلقائية يبرء المعنيين من أداء الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات وكذا الدعاوى والغرامات والزيادات المرتبطة بهما برسم الجزاءات عن مخالفه واجبات الإقرار والدفع والأداء المنصوص عليهما في المدونة العامة للضرائب.

٧. - الجزاءات

١- الجزاءات عن عدم احترام الواجبات من قبل الأشخاص المعنيين

يفقد الأشخاص الذاتيون والاعتباريون المعنيون، الذين لم يحترموا الشروط والواجبات المنصوص عليها في ١-١ و ١-٢ أعلاه، الحق في الاستفادة من المقتضيات المتعلقة بالمساهمة المذكورة ويبقىوا خاضعين للمقتضيات التنظيمية للصرف والتشريع الجبائي الجاري به العمل.

٢- الجزاءات عن عدم احترام الواجبات من قبل مؤسسات الائتمان

تعرض مؤسسات الائتمان المعتمدة باعتبارها بنكاً التي لم تقم بدفع مبلغ المساهمة الإبرائية داخل الأجل المنصوص عليه في ٣-١١ أعلاه، علاوة على أداء المبلغ الرئيسي لهذه المساهمة، للجزاءات المنصوص عليها في القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.175 بتاريخ 28 من محرم 1421 (٣ ماي 2000) كما تم تغييره وتميمته.

II. الموارد المرصدة

الموارد المرصدة للجهات

المادة 10

تطبيقاً لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)، ترصد للجهات برسم السنة المالية 2020 نسبة 5% من حصيلة الضريبة على الشركات.

المادة 11

تطبيقاً لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه رقم 111.14، ترصد للجهات برسم السنة المالية 2020 نسبة 5% من حصيلة الضريبة على الدخل.

ثبيت المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة

المادة 12

ثبت خلال السنة المالية 2020 مع مراعاة أحكام قانون المالية هذا، المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة بتاريخ 31 ديسمبر 2019.

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

إحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 13

يحدث، ابتداء من فاتح يناير 2020، مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة التالي :

- «متاحف محمد السادس لحضارة الماء بالغرب» التابع لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

حذف مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 14

تحذف، ابتداء من فاتح يناير 2020، مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية :

المادة 8 المكررة

لا يمكن للأمر بالصرف أو من يقوم مقامه، في إطار الاعتمادات المفتوحة بالميزانية العامة، أن يتلزم بأي نفقة أو إصدار الأمر بتنفيذها لإنجاز مشاريع استثمارية على العقارات أو الحقوق العينية بالاعتداء المادي ودون استيفاء المسطرة القانونية لنزع الملكية لأجل المنفعة العامة بالاحتلال المؤقت، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982).

تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الدولة أو الجماعات الترابية

ومجموعاتها

المادة 9

يتعين على الدائنين الحاملين لأحكام قضائية تنفيذية نهائية ضد الدولة أو الجماعات الترابية ومجموعاتها إلا يطالبوها بالأداء إلا أمام مصالح الأمر بالصرف للإدارة العمومية أو الجماعات الترابية المعنية.

في حالة صدور حكم قضائي نهائي قابل للتنفيذ، يلزم الدولة أو جماعة ترابية أو مجموعاتها بأداء مبلغ معين، يتعين الأمر بصرفة داخل أجل أقصاه تسعون (90) يوماً ابتداء من تاريخ الإعدار بالتنفيذ في حدود الاعتمادات المالية المفتوحة بالميزانية لهذا الغرض، وفق مبادئ وقواعد المحاسبة العمومية، وإلا يتم الأداء تلقائياً من طرف المحاسب العمومي داخل الآجال المنصوص عليها بالأنظمة الجاري بها العمل في حالة تقاعس الأمر بالصرف عن الأداء بمجرد انصرام الأجل أعلاه.

وإذا أدرجت النفقة في اعتمادات تبين أنها غير كافية، يتم عندئذ تنفيذ الحكم القضائي عبر الأمر بصرف المبلغ المعين في حدود الاعتمادات المتوفرة بالميزانية، على أن يقوم الأمر بالصرف وجوباً بتوفير الاعتمادات اللازمة لأداء المبلغ المتبقى في ميزانيات السنوات اللاحقة وذلك في أجل أقصاه أربع (4) سنوات ووفق الشروط المشار إليها أعلاه، دون أن تخضع أموال وممتلكات الدولة والجماعات الترابية ومجموعاتها للحجز لهذه الغاية.

<p>II.- يتضمن هذا الحساب :</p> <p>في الجانب الدائن :</p> <p>- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة :</p> <p>- مساهمات مؤسسات الائتمان والهيئات المعترفة في حكمها، في إطار اتفاق :</p> <p>- مساهمات الجماعات الترابية، في إطار اتفاق :</p> <p>- المبالغ المدفوعة، في إطار اتفاق، من طرف المؤسسات والمقاولات العمومية :</p> <p>- مساهمات المنظمات والهيئات internationales :</p> <p>- الهبات والوصايا :</p> <p>- الموارد المختلفة.</p> <p>في الجانب المدين :</p> <p>- المبالغ المدفوعة، في إطار اتفاق، لفائدة صندوق الضمان المركزي برسم آليات الضمان :</p> <p>- المبالغ المدفوعة، في إطار اتفاق، لفائدة صندوق الضمان المركزي أو أي مؤسسة عمومية أو هيئة عمومية أو خاصة أخرى برسم آليات التمويل ورأسمال الاستثمار والمساعدة التقنية :</p> <p>- النفقات المتعلقة بدراسات الخبرة والمساعدة التقنية المرتبطة بدعم تمويل المبادرة المقاولاتية :</p> <p>- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.</p>	<p>- «قسم خريطة التكوين المهني» التابع لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي ؛</p> <p>- «مديرية التجهيزات العامة» التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ؛</p> <p>- «مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقبية» التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ؛</p> <p>- «المركز الوطني لإجراء الاختبارات والتصديق» التابع لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ؛</p> <p>- «المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان» التابع لوزارة الثقافة والشباب والرياضة ؛</p> <p>- «المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط» التابع لوزارة الثقافة والشباب والرياضة.</p> <p>يدفع الرصيد الباقي إلى غاية 31 ديسمبر 2019 المسجل في ميزانية كل مرفق للدولة المسير بصورة مستقلة المذكور إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».</p>
<p>تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية»</p> <p>المادة 16</p> <p>تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2020، أحكام المادة 46 من قانون المالية لسنة 1985 رقم 4.84، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.84.192 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1405 (28 ديسمبر 1984)، كما تم نسخها وتعويضها :</p>	<p>الحسابات الخصوصية للخزينة</p> <p>إحداث حساب مرصد لأمور خصوصية يسمى «صندوق دعم تمويل المبادرة المقاولاتية»</p> <p>المادة 15</p> <p>أ.- رغبة في التمكن من ضبط حسابات عمليات دعم تمويل المبادرة المقاولاتية من خلال آليات الضمان والتمويل ورأسمال الاستثمار والمساعدة التقنية التي وضعتها الدولة لفائدة المقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة والشباب حاملي المشاريع والمقاولات الناشئة المبتكرة والمقاولين الذاتيين، يحدث ابتداء من فاتح يناير 2020، حساب مرصد لأمور خصوصية يسمى «صندوق دعم تمويل المبادرة المقاولاتية» ويكون الوزير المكلف بالمالية أمرا بقبض موارده وصرف نفقاته.</p>

<p>تغیر الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني»</p> <p>المادة 17</p> <p>تغیر على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2020، أحكام البند من المادة 29 من قانون المالية رقم 48.03 لسنة المالية 2004، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.308 بتاريخ 7 ذي القعدة 1424 (31 ديسمبر 2003)، كما وقع تغييرها وتميمها :</p> <p>«المادة 29. - . يتضمن هذا الحساب :</p> <p>«في الجانب الدائن :</p> <p>« - 80 % من حصيلة الفرامات التصالحية والجزافية المحدثة بموجب الظهير الشريف رقم 1.10.07 الصادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة «السير على الطرق كما وقع تغييره وتميمه، المتعلقة بالمخالفات التي تم معاينتها بواسطة محري محاضر الشرطة المؤهلين لذلك المنتدين للإدارة العامة للأمن الوطني كيما كانت وسيلة أدائهم :</p> <p>..... - الهبات</p> <p>..... - المبالغ</p> <p>«في الجانب المدين :</p> <p>..... (الباقي لا تغير فيه).</p> <p>تغیر الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية»</p> <p>المادة 18</p> <p>تغیر وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2020، أحكام المادة 16 المكررة من قانون المالية رقم 40.08 لسنة المالية 2009، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.147 بتاريخ 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008)، كما وقع تغييرها وتميمها :</p>	<p>«المادة 46. - ١- رغبة المنافسة والمراقبة وحماية المستهلك وضبط السوق والمدخلات يسعى «صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة والمراقبة وحماية المستهلك وضبط السوق والمدخلات الاحتياطية» ويكون رئيس الحكومة هو الأمر نفقاته.</p> <p> . يتضمن هذا الحساب :</p> <p>«في الجانب الدائن :</p> <p>«- نسبة بقرار رئيس الحكومة بعد استشارة «المبرمة تطبيقاً للقانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، والقانون رقم 31.08 «القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.03 بتاريخ 14 من ربيع الأول 1432 (18 فبراير 2011)، والقانون رقم 77.15 القاضي بمنع صنع «الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويتها واستعمالها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.148 بتاريخ 25 من صفر 1437 (7 ديسمبر 2015)، والقانون رقم 009.71 (21 يونيو 1982) »</p> <p>..... - الرصيد 2004</p> <p>«في الجانب المدين :</p> <p>« - النفقات الأبحاث والمراقبة وحماية المستهلك «ومدخلات الاحتياطية :</p> <p>« - النفقات بتنظيم الأسعار والباحثين وفق ما هو منصوص عليه في المواد 3 و 4 و 5 و 68 و 91 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وعلى الباحثين المنتدبين المشار إلىهم في المادة 166 من القانون رقم 31.08 السالف الذكر، وعلى الأعوان المحليين المشار إليهم في المادة 5 من القانون رقم 77.15 السالف الذker، وعلى المأمورين المكلفين بمراقبة المدخلات الآتف الذكر.</p> <p>«وتحدد بقرار يصدره رئيس الحكومة بعد استشارة بالمالية.»</p>
---	---

<p>تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي»</p> <p>المادة 22</p> <p>تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2020، أحكام البند II من المادة 37 من قانون المالية رقم 26.04 للسنة المالية 2005، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.04.255 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425 (ديسمبر 2004)، كما وقع تغييرها وتتميمها:</p> <p>«المادة 37. - II. - يتضمن هذا الحساب:</p> <p>في الجانب الدائن:</p> <p>« - 80 % من حصيلة الغرامات التصالحية والجزافية المحدثة بموجب الظهير الشريف رقم 1.10.07 الصادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة «السير على الطرق» كما وقع تغييره وتتميمه، والمتعلقة بالمخالفات التي تتم معاينتها من لدن الأعوان محرري المحاضر المؤهلين لذلك المنتسبين للدرك الملكي كيما كانت وسيلة أدائها :</p> <p>« - الهبات»</p> <p>في الجانب المدين:</p> <p>.....»</p> <p>(الباقي لا تغيير فيه).</p> <p>حذف حساب التمويل</p> <p>المسمى «القروض المنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب»</p> <p>المادة 23</p> <p>يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2020، حساب التمويل المسمى «القروض المنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب».</p> <p>يدفع الرصيد الباقي المتوفّر في حساب التمويل المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2019 إلى الميزانية العامة ويدرج في المدخل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبعة المورد 70 «موارد متنوعة».</p>	<p>في الجانب المدين:</p> <p>.....»</p> <p>(الباقي لا تغيير فيه).</p> <p>تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»</p> <p>المادة 21</p> <p>تغير وتنتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2020، أحكام البند II من المادة 33 من قانون المالية لسنة 1983 رقم 24.82، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.332 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1403 (31 ديسمبر 1982)، كما تم تغييرها وتتميمها:</p> <p>«المادة 33. - II. - يتضمن هذا الحساب:</p> <p>في الجانب المدين:</p> <p>.....»</p> <p>«- مكافأة الأشخاص في إنجاز العمل الثقافي :</p> <p>«- مصاريف تعهد وحراسة وتنظيف الآثار والمواقع»</p> <p>«- المؤسسات الثقافية والفنية وترميمها»</p> <p>«- مصاريف والتحف الفنية :»</p> <p>«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة»</p> <p>«في الجانب الدائن :</p> <p>.....»</p> <p>(الباقي لا تغيير فيه).</p>
---	--

الوزارات والمؤسسات	عدد المناصب المالية
وزارة الداخلية	9 104
ادارة الدفاع الوطني	5 000
وزارة الصحة	4 000
وزارة التربية الوطنية والتكون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	1 069
وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	750
المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	500
وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	400
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	400
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	315
وزارة العدل	250
البلاط الملكي	200
المجلس الوطني لحقوق الإنسان	172
وزارة الثقافة والشباب والرياضة	120
وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	110
المجلس الأعلى للسلطة القضائية	100
رئيس الحكومة	80
وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	80
وزارة إعداد التراب الوطني والعمارة والإسكان وسياسة المدينة	80
وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	64
وزارة الشغل والإدماج المهني	54
المندوبية السامية للتخطيط	50
وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي	34
المحاكم المالية	30
مجلس النواب	20

حذف حساب التمويل

المسمى «القروض المنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء»

المادة 24

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2020، حساب التمويل المسمى «القروض المنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء».

يدفع الرصيد الباقى المتوفى في حساب التمويل المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2019 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 0.1.1.0.0.13.000، طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

الباب الثاني

أحكام تتعلق بالتكليف

أ.- الميزانية العامة

التأهيل

المادة 25

طبقا لأحكام المادة 60 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة ضرورة ملحة وغير متوقعة ذات مصلحة وطنية، أن تفتح اعتمادات إضافية بمراسيم أثناء السنة. ويتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا بذلك.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

إحداث مناصب مالية

المادة 26

يتم إحداث 23.312 منصبا ماليا برسم الميزانية العامة للسنة المالية 2020.

1 - 23.062 منصبا ماليا لفائدة الوزارات والمؤسسات التالية :

وتحذف ابتداء من نفس التاريخ المناصب المالية التي يشغلها المعنيون بالأمر بالقطاعات الوزارية أو المؤسسات التي ينتمون إليها.

إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

المادة 27

ا.- تلغى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن السنة المالية 2019 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2019 محل التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة.

ا.- لا تطبق أحكام البند ا أعلاه على اعتمادات الأداء ببرسم السنة المالية 2019 لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة الخارجية على شكل هبات.

ا.- لا يطبق سقف 30%، المنصوص عليه في الفقرة الثانية من المادة 63 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، على اعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار بالميزانية العامة وأرصدة الالتزام لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة، المؤشر عليها والتي لم يصدر الأمر بصرفها.

ا.- تلغى بقية القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة والمتعلقة :
• بالصفقات المنتهية الإنجاز وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات :

• بالمشاريع المنتهية الإنجاز المستفيدة من أموال المساعدة الخارجية على شكل هبات.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.

ا.- مراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة

التأهيل

المادة 28

طبقاً لأحكام الفصل 70 من الدستور يؤذن للحكومة أن تحدث بمراسيم مراقب للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية 2020.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

20 مجلس المستشارين
20 وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة
10 وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان
10 الأمانة العامة للحكومة
10 المندوبيبة السامية لخدمة المقاومين وأعضاء جيش التحرير
10 المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
23 062 المجموع

2 - يؤهل رئيس الحكومة لتوزيع 250 منصباً مالياً على مختلف الوزارات أو المؤسسات، وتحصص 200 منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

3 - علاوة على المناصب المالية المحدثة بموجب الجدول الوارد في البند 1 من هذه المادة، يحدث ابتداء من فاتح يناير 2020، لدى وزارة الداخلية، 5.564 منصباً مالياً للموظفين المتسببن لميزانية مجالس العمالات والأقاليم الذين سيتم نقلهم، خلال سنة 2020، في إطار عملية توزيع الموظفين المذكورين المنصوص عليها في المادة 227 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلقة بالعمالات والأقاليم، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)، إلى مصالح الإدارة الترابية لوزارة الداخلية، وفق القرار المشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والسلطة الحكومية المكلفة بالمالية المشار إليه في المادة 227 المذكورة.

4 - علاوة على المناصب المالية المحدثة بموجب الجدول الوارد في البند 1 من هذه المادة، يحدث ابتداء من فاتح يناير 2020، لدى وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 700 منصباً مالياً تخصص لتسوية وضعية الموظفين الحاملين لشهادة الدكتوراه والذين يتم توظيفهم، عن طريق المباراة، بصفة أستاذ التعليم العالي مساعد، وذلك طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر»

المادة 32

يحدد بستمائة مليون (600.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لوزير الداخلية الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «الحساب الخاص بالصيدلية المركزية»

المادة 33

يحدد بخمسمائة مليون (500.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لوزير الصحة الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «الحساب الخاص بالصيدلية المركزية».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «الصندوق الخاص بالطرق»

المادة 34

يحدد ببillionين وخمسمائة مليون (2.500.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالتجهيز الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «الصندوق الخاص بالطرق».

III- الحسابات الخصوصية للخزينة

التأهيل

المادة 29

طبقاً لأحكام المادة 26 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة الاستعجال والضرورة الملحة وغير المتوقعة، أن تحدث خلال السنة المالية 2020 حسابات خصوصية للخزينة بموجب مراسيم.

ويتم إخبار الجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقاً بذلك. ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»

المادة 30

يحدد بـمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لرئيس الحكومة الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني»

المادة 31

يحدد بمائة مليون (100.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لوزير الداخلية الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسما «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون»
المادة 39

يحدد بأربعمئة مليون (400.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للمندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون».

الالتزام مقدماً بالنفقات من حساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتاء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية»
المادة 40

يحدد بمائة وعشرة مليارات وتسعمائة وثلاثة وخمسين مليون (110.953.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بحساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتاء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية».

عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة

المادة 41

استثناء من أحكام الفقرة السادسة من المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يظل العمل جارياً خلال السنة المالية 2020 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها إلى غاية 31 ديسمبر 2019 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة في هذا التاريخ وكذا باستنزال النفقات الناتجة عن صرف المرتبات أو الأجرor أو التعويضات من بعض الحسابات المذكورة.

الباب الثالث

أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة
المادة 42

تحدد خلال السنة المالية 2020 بالمبالغ المثبتة في الجدول التالي، الموارد المرصدة في الميزانية العامة وفي ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة وفي الحسابات الخصوصية للخزينة كما هي مقدرة في الجدول «أ» الملحق بقانون المالية هذا وكذا المبالغ القصوى للتكميل والتوازن العام الناتج عن ذلك (بالدرهم) :

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية»
المادة 35

يحدد بأربعة ملايين (4.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة»
المادة 36

يحدد بـمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالرياضة الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»
المادة 37

يحدد بـخمسين مليون (50.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالثقافة الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي».

الالتزام مقدماً بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني الغابوي»
المادة 38

يحدد بمائتي مليون (200.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات الالتزام بها مقدماً خلال السنة المالية 2020 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2021 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني الغابوي».

51 131 500 000	- الداخلي
16 380 704 000	- الخارجي
-139 053 271 000	الاحتياطات الإجمالية لتمويل ميزانية الدولة $(10)-(8)=(9)$
97 200 000 000	موارد الاقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل (11) :
66 200 000 000	- الداخلية
31 000 000 000	- الخارجية
-41 853 271 000	الاحتياطات المتبقية لتمويل ميزانية الدولة $(10)+(11)$

الإذن في التمويل بالاقتراض وبكل أداة مالية أخرى

المادة 43

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وكل أداة مالية أخرى خلال السنة المالية 2020، من الخارج في حدود المبلغ المقدر للمداخل المسجلة بالفصل 1.1.0.0.13.000 المصلحة 8500 (طبيعة المورد 22) من الميزانية العامة : «حصيلة الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراض الخارجية».

المادة 44

يؤذن للحكومة في التمويل عبر إصدار اقتراضات داخلية واللجوء إلى كل أداة مالية أخرى لمواجهة جميع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2020.

التدبير الفعال للدين الداخلي

المادة 45

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات داخلية واللجوء إلى كل أداة مالية أخرى قصد إنجاز عمليات التدبير الفعال للدين الداخلي عبر استرجاع وتبادل واستحفاظ سندات الخزينة وكل أداة مالية أخرى.

التدبير الفعال لنفقات الاستثمار

المادة 46

يؤذن للحكومة، خلال السنة المالية 2020، في تطبيق احتياطات اعتراضية لاعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار من الميزانية العامة.

تحدد نسبة الاحتياطات لاعتمادات المذكورة في 15%.

257 043 001 000	المداخيل العادلة للميزانية العامة (1) :
233 373 290 000	- المداخيل الضريبية :
103 947 734 000	- الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
102 241 665 000	- الضرائب غير المباشرة
10 347 949 000	- الرسوم الجمركية
16 835 942 000	- رسوم التسجيل والتمرير
23 669 711 000	- المداخيل غير الضريبية :
3 000 000 000	- حصيلة تفويت مساهمات الدولة
12 209 000 000	- حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلالات والمساهمات المالية للدولة
354 500 000	- عائدات أملاك الدولة
6 636 211 000	- موارد مختلفة
1 470 000 000	- موارد الهبات والوصايا
250 608 362 000	النفقات العادلة للميزانية العامة (2) :
221 585 343 000	- نفقات التسيير:
138 084 181 000	- نفقات الموظفين
48 291 631 000	- نفقات المعدات والنفقات المختلفة
24 651 211 000	- التكاليف المشتركة
8 158 320 000	- النفقات المتعلقة بالتسهيدات والتخفيفات والإرجاعات الضريبية
2 400 000 000	- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية
29 023 019 000	- نفقات الفوائد والعمولات المتعلقة بالدين العمومي
6 434 639 000	الرصيد العادي $(3)-(2)$
78 210 295 000	- نفقات الاستثمار للميزانية العامة (4)
-71 775 656 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل) $(5)-(4)$
	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة :
2 236 914 000	- موارد ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
2 236 914 000	- نفقات ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة :
1 939 554 000	- نفقات الإستغلال
297 360 000	- نفقات الاستثمار
-	رصيد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (6)
	الحسابات الخصوصية للخزينة :
90 254 260 000	- موارد الحسابات الخصوصية للخزينة
90 019 671 000	- نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة
234 589 000	رصيد الحسابات الخصوصية للخزينة (7)
-71 541 067 000	رصيد ميزانية الدولة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل) $(8)=(5)+(6)+(7)$
67 512 204 000	استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل (9) :

الجزء الثاني	وسائل المصالح
II- ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	النفقات من الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة
المادة 50	I- الميزانية العامة
<p>يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2020 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بـمليار وتسعمائة وتسعة وثلاثين مليونا وخمسمائة وأربعة وخمسين ألف (1.939.554.000) درهم.</p> <p>وتوزع الاعتمادات المذكورة حسب الوزارة أو المؤسسة وحسب المرفق وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ه» الملحق بقانون المالية هذا.</p>	<p>يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2020 فيما يتعلق بنفقات التسيير من الميزانية العامة بمائتين وواحد وعشرين مليارا وخمسمائة وخمسة وثمانين مليونا وثلاثمائة وثلاثة وأربعين ألف (221.585.343.000) درهم.</p> <p>وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ب» الملحق بقانون المالية هذا.</p>
المادة 51	المادة 47
<p>يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بـثلاثمائة واثنين وتسعين مليونا وأربعماية وستين ألف (392.460.000) درهم، منها مائتان وسبعة وتسعون مليونا وثلاثمائة وستون ألف (297.360.000) درهم اعتمادات الأداء.</p> <p>وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة حسب الوزارة أو المؤسسة وحسب المرفق وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «و» الملحق بقانون المالية هذا.</p>	<p>يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة بمائة واثنين وأربعين مليارا وستمائة وخمسة وعشرين مليونا ومائة وخمسة وثمانين ألف (142.625.185.000) درهم، منها ثمانية وسبعون مليونا ومائتان وعشرة ملايين ومائتان وخمسة وتسعون ألف (78.210.295.000) درهم اعتمادات الأداء.</p> <p>وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ج» الملحق بقانون المالية هذا.</p>
III- الحسابات الخصوصية للخزينة	المادة 48
المادة 52	المادة 49
<p>يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2020 فيما يتعلق بنفقات الحسابات الخصوصية للخزينة بـتسعين مليارا وتسعة عشر مليونا وستمائة وواحد وسبعين ألف (90.019.671.000) درهم.</p> <p>وتوزع الاعتمادات المذكورة على الأصناف والحسابات وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ز» الملحق بقانون المالية هذا.</p>	<p>يحدد في ستة وتسعين مليارا وخمسماية وخمسة وثلاثين مليونا ومائتين وثلاثة وعشرين ألف (96.535.223.000) درهم مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2020 فيما يتعلق بنفقات الدين العمومي من الميزانية العامة.</p> <p>وتوزع الاعتمادات على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «د» الملحق بقانون المالية هذا.</p>

*

* *

الجدول (أ)

(المادة 42)

جدول التقييم الإجمالي لمداخل الميزانية العامة و ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و أصناف الحسابات
الخصوصية لخزينة للسنة المالية 2020

(بالدرهم)

[I] - الميزانية العامة

نطاقات سنة 2020	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
	الباطل الملكي			1.1.0.0.02.000
للذكرى	الادارة العامة		0000	
	الرسوم المستوفاة عن الشعارات والشارات	10		
50 000	الرسوم المستوفاة عن أوصمة المملكة	20		
للذكرى	موارد متنوعة	30		
50 000	مجموع موارد الادارة العامة			1.1.0.0.05.000
50 000	مجموع موارد الباطل الملكي			
للذكرى	المحاكم المالية		0000	
	الادارة العامة			
	مديونية المحاسبين	10		
للذكرى	أحكام براجح الأموال الصادرة عن المحاكم المالية	20		
للذكرى	الغرامات والغرامات التهديدية والعقوبات الأخرى الصادرة عن المحاكم المالية	30		
للذكرى	فوائد التأخير المتعلقة بالعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم المالية	40		
للذكرى	نسخ الملفات قصد الاطلاع	50		
للذكرى	مجموع موارد الادارة العامة			1.1.0.0.06.000
للذكرى	مجموع موارد المحاكم المالية			
	وزارة العدل			
	المصالح المشتركة للقطاع القضائي		9400	
40 000 000	الغرامات والغرامات المالية الصادرة عن المحاكم	10		
400 000 000	الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحکم بها قضائيا	20		
2 000 000	موارد متنوعة	30		
442 000 000	مجموع موارد المصالح المشتركة للقطاع القضائي			1.1.0.0.07.000
442 000 000	مجموع موارد وزارة العدل			
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربية المقيمين بالخارج			
	البعثات الدبلomaticية والقنصلية		9100	
310 000 000	الرسوم القنصلية	10		
200 000	الرسوم التي يستوفيها الأعوان الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالمالحة والتجارة و مختلف الشهادات المثبتة لمنشآت البضائع وتقريرها ومصدرها والشهادات الجمركية	20		

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		30	موارد متنوعة	2 500 000
			مجموع مواردبعثات الدبلوماسية والقتصرية	312 700 000
			مجموع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	312 700 000
			وزارة الداخلية	
			الإدارة العامة	
	0000	10	حصيلة المصادرات والمصالحات والعقود من أجل المخالفات لنظام الأسعار	200 000
		20	موارد متنوعة	5 500 000
			مجموع موارد الإدارة العامة	5 700 000
	3100		الإدارة العامة للأمن الوطني	
		10	الأثري المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	300 000
		20	التعويضات عن خدمات الشرطة الموزدة عنها أجرا	للتذكرة
		30	موارد متنوعة	200 000
			مجموع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني	500 000
			مجموع موارد وزارة الداخلية	6 200 000
	0000		وزارة التربية الوطنية والتكون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	
			الإدارية العامة	
		10	موارد متنوعة	1 500 000
			مجموع موارد الإدارة العامة	1 500 000
	7100		الإدارية العامة	
		10	رسوم التسجيل	للتذكرة
		20	موارد متنوعة	200 000
			مجموع موارد الإدارة العامة	200 000
			مجموع موارد وزارة التربية الوطنية والتكون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	1 700 000
	0000		وزارة الصحة	
			الإدارية العامة	
		10	رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي	12 000
		20	استرداد مبالغ التوريدات الصيدلانية والمعدات ومصاريف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية	10 000
		30	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمخبرات	للتذكرة

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		40	موارد متنوعة	2 000 000
		60	مجموع موارد الإدارة العامة	2 022 000
		60	مجموع موارد وزارة الصحة	2 022 000
	1.1.0.0.0.13.000	8100	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإداره	
		10	العقوبات والغرامات غير الجبائية	50 000
		20	المبالغ التي ترجعها الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجستيكية من الاعتمادات الغير المستعملة المرصدة لشراء السيارات	للتذكرة
		30	ديون الخزينة المتقدمة	100 000 000
		40	الاقتطاع من نتاج العاب الرهان	للتذكرة
		50	الاقتطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقي	للتذكرة
		60	مساهمة الجماعات التربوية في النفقات الملقاة على عائق الميزانية العامة	للتذكرة
		70	موارد متنوعة	150 000 000
	8200	8200	مجموع موارد الإدارة العامة	250 050 000
		8300	مدبرية المشؤون الإدارية وال العامة	
		10	موارد متنوعة	100 000
		10	مجموع موارد مدبرية المشؤون الإدارية وال العامة	100 000
		10	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	
		10	الرسوم الجمركية	
		11	رسوم الاستيراد	10 347 817 000
		12	الاقتطاع الجبائي عند الاستيراد	للتذكرة
		13	الإتارة على استغلال الفسخاط	للتذكرة
		14	الرسم الموحد	132 000
		15	رسوم التفتيش المستوفاة من لدن ادارة الجمارك	182 910 000
		16	الرسوم القنصلية	19 302 000
		17	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	5 079 000
		20	الرسوم الداخلية على الاستهلاك	
		21	الرسوم المفروضة على الخمور والكحول	718 188 000
		22	الرسم المفروض على أنواع الجمعة	878 947 000
		23	الرسوم المفروضة على المثروبات الغازية والليمونادا	315 114 000

نقدرات سنة 2020	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	النصل
للتذكرة	الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية	24		
13 751 000	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	25		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على الاشياء المطاطية وال اووية الهوائية وإطارات العجلات	26		
16 917 465 000	الرسوم المفروضة على منتجات الطاقة	27		
11 277 310 000	الرسم المفروض على التبغ المصنع	28		
	الضريبة على القيمة المضافة	30		
41 985 366 000	الضريبة على القيمة المضافة للاستيراد	31		
127 388 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	32		
66 033 000	حصيلة المصادرات	40		
	رسوم المراقبة	50		
للتذكرة	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	51		
للتذكرة	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	52		
96 500 000	الزيادات المترتبة على السنادات الاقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير	60		
132 067 000	حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بادارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة	70		
875 000 000	اتاوي انبوب الغاز	80		
26 651 000	موارد متنوعة	90		
83 985 020 000	مجموع موارد إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المديرية العامة للضرائب	10	8400	
	الضرائب المباشرة	11		
53 530 756 000	الضريبة على الشركات	12		
46 280 117 000	الضريبة على الدخل	20		
	رسوم مماثلة	21		
12 631 000	الرسوم المفروضة على الرخص المنوحة لبيع المشروبات	22		
355 779 000	الضريبة المهنية	23		
34 736 000	ضريبة السكن	30		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على التبغ	40		
	الضريبة على القيمة المضافة	41		
30 008 136 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل			

المصلحة	الفصل	طبيعة المورد	بيان الموارد	نقدرات سنة 2020
		رسوم التسجيل		50
		رسوم نقل الملكية		51
		الرسوم المفروضة على العقود الأخرى		52
للتذكرة		الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية		53
للتذكرة		الرسوم القضائية		54
للتذكرة		الرسم المفروض على العقود والإتفاقيات		55
للتذكرة		المساعدة القضائية		56
1 350 997 000		الرسوم المفروضة على عقود التأمينات		57
للتذكرة		رسوم متعددة وموارد تبعية		58
		رسوم التمبر		60
886 119 000		التمبر الفريد والورق المدموغ		61
746 441 000		التمبر على الاوامر بالأداء		62
للتذكرة		بطاقة التعريف		63
245 834 000		جوازات السفر		64
11 174 000		تسجيل الأجانب		65
26 818 000		رخص الصيد وحمل السلاح		66
1 414 662 000		التمبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات		67
33 523 000		رسم التمبر الخاص بسندات الاستيراد		68
		الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات		70
2 884 283 000		الرسم الأساسي ورسم النسخة		71
		الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات		80
1 019 570 000		الزيادة المترتبة عن عدم الإقرار أو التأخير أو النقص في الإقرار		81
859 997 000		الغرامات المترتبة عن التأخير في الأداء		82
1 854 148 000		الزيادات المترتبة عن التأخير		83
للتذكرة		حصيلة المصالحات في المخالفات الجيابية		84
		موارد متعددة و استثنائية		90
للتذكرة		موارد جيابية استثنائية		91
للتذكرة		حصيلة مساهمة التسوية الطوعية لمجموع الرضوعية الضريبية المتعلقة بتقييم نقاط الخاضعين للضريبة		92
2 157 121 000		المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح		93
للتذكرة		حصيلة مساهمة التسوية الثقافية برسم الموجودات و السيولة المملوكة بالخارج		94

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		موارد متعددة	للتذكرة	95
8500		مجموع موارد المديرية العامة للضرائب مديرية الخزينة والمالية الخارجية	152 766 023 000	10
		الموارد العادية		765 000 000
		الموارد الآتية من بنك المغرب		100 000 000
		الموارد الآتية من صندوق الإبداع والتدبير		130 000 000
		الموارد الآتية من مكتب الصرف		100 000 000
		الموارد الآتية من القرض الفلاحي المغربي		7 825 000
		الموارد الآتية من البنك المركزي الشعبي		100 000 000
		الموارد الآتية من صندوق التجهيز الجماعي		100 000 000
		الموارد الآتية من الصندوق المركزي للضمان		66 200 000 000
		الفوائد المترتبة على القروض و السلفات		31 000 000 000
		فوائد عن عمليات تسيير الخزينة العمومية		1 470 000 000
		حصيلة الاقتراض		1 000 000 000
		الاقتراضات الداخلية المتوسطة وال طويلة الأجل		1 000 000 000
		مقابل قيمة الإقتراضات الخارجية		1 000 000 000
		حصيلة أذون التجهيز المتعلقة بمدخل الاستثمار		1 000 000 000
		الموارد الآتية من القرض الإجباري		1 000 000 000
		الهبات و الوصايا		1 000 000 000
		هبات		1 000 000 000
		الاقتطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية		1 000 000 000
		الموارد الناتجة عن تخفيض نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العام		1 000 000 000
		عمولات على القروض المرجعة		1 000 000 000
		عمولات الضمان الخاصة بالإقتراضات الداخلية والخارجية		1 000 000 000
		الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركات والهيئات الدولية		1 000 000 000
		استرجاع التسييق المنزح من طرف الدولة لفائدة موظفيها ومستخدميها لأجل تملك مساكن اجتماعية		1 000 000 000
		موارد مختلفة		1 000 000 000
		الموارد الآتية من الشركة المركزية لإعادة التأمين		1 000 000 000
		تسديدات برسم استحقاقات القروض المنزحة لفائدة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع		1 000 000 000
		الموارد برسم شهادات الصكوك		1 000 000 000

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		94	موارد أخرى	للذكرة
	8600		مجموع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية مديرية المنشآت العامة والخصوصية	100 952 825 000
		10	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة	
		11	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية	3 180 000 000
		12	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية لتنقين المواصلات	250 000 000
		13	الموارد الآتية من المكتب الوطني للمطارات	554 000 000
		14	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للموانئ	100 000 000
		15	الموارد الآتية من الهيئة المغربية لسوق الرساميل	25 000 000
		16	الموارد الآتية من المكتب المغربي الملكية الصناعية والتجارية	13 000 000
		17	الموارد الآتية من المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات	15 000 000
		18	الموارد الآتية من المكتب الوطني للمهندروكاربوريات والمعادن	للذكرة
		19	الموارد الآتية من المكتب الوطني المهني للحبوب والقطانى	60 000 000
		20	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة الأخرى	
		21	الموارد الآتية من مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأهيلات وفكك	
		22	الموارد الآتية من المختبر الرسمي للتحليلات والبحوث الكيميائية بالدار البيضاء	2 000 000
		23	الموارد الآتية من المكتب الوطني للصيد	10 000 000
		29	الموارد الآتية من المؤسسات العامة الأخرى	للذكرة
		30	الأرباح الآتية من الشركات ذات المساهمة العمومية	
		31	الأرباح الآتية من شركة "المجمع الشريف للفوسفاط" م ش ف م.م	3 600 000 000
		32	الأرباح الآتية من مجموعة التهيئة العمران	206 000 000
		33	الأرباح الآتية من الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجستيكية	35 000 000
		34	الأرباح الناتجة عن بريد المغرب	170 000 000
		35	الأرباح الآتية من شركة الخطوط الجوية الملكية المغربية	للذكرة
		36	الأرباح الآتية من الوكالة الخاصة طنجة المتوسط	14 000 000
		40	الأرباح الآتية من شركات أخرى	
		41	الأرباح الآتية من شركة الإنتاجات البيولوجية والصيدلية البيطرية	2 000 000
		42	الأرباح الآتية من الشركة الملكية لتشجيع الفرس	25 000 000
		43	الأرباح الآتية من الشركة الوطنية لتسويق الذور	للذكرة
		44	الإرباح الآتية من المساهمات المالية للدولة في مختلف الشركات	1 478 000 000

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		50	أتاوى احتلال الأملاك العامة وموارد أخرى	
		51	أتاوى احتلال الأملاك العامة المعرضة رهن إشارة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات	للتذكرة
		52	أتاوى احتلال الأملاك العامة المعرضة رهن إشارة المكتب الوطني للمطارات	120 000 000
		53	أتاوى احتلال الأملاك العامة المعرضة رهن إشارة الوكالة الوطنية للموانئ	110 000 000
		54	أتاوى احتلال الأملاك العامة المعرضة رهن إشارة هيئات أخرى	للتذكرة
		55	الموارد الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	للتذكرة
		56	موارد متنوعة	1 060 000 000
		60	الموارد الآتية من تقويت مساهمات الدولة	3 000 000 000
		70	موارد الشخص الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	للتذكرة
	8800		مجموع موارد مديرية المنشآت العامة والخوادمة	14 034 000 000
			مديرية أملاك الدولة	
		10	بيع عقارات مخزنية قروية	25 000 000
		20	دخل أملاك الدولة - الإيجار والتکاليف الإيجارية الخ -	323 000 000
		30	التراث الشاغرة	للتذكرة
		40	النسبة المئوية المتحصلة من البيوعات والإيجارات العامة	500 000
		50	حصيلة بيع المتنقلات والحطام والمعدات الغير المستعملة	5 500 000
		60	موارد متنوعة	1 000 000
	1.1.0.0.0.14.000		مجموع موارد مديرية أملاك الدولة	355 000 000
			مجموع موارد وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	352 343 018 000
			وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	
	6100		الإدارة العامة	
		10	رسم وضع الطابع	100 000
		20	رسم التقييس	للتذكرة
		30	موارد متنوعة	للتذكرة
	7200		مجموع موارد الإدارة العامة	100 000
			المديرية العامة للطيران المدني	
		10	الرسوم المستوفاة في المطارات	للتذكرة
		20	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	12 000 000

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		30	موارد متعددة	10 000 000
			مجموع موارد المديرية العامة للطيران المدني	22 000 000
			مجموع موارد وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	22 100 000
			وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	
			مديرية الشؤون الإدارية والقانونية	
		10	الأئارة المفروضة على استخراج المواد	3 000 000
	8100		الأئارة المستحقة على استعمال المياه البرية التابعة للأملاك العامة	للتذكرة 20
		30	الأئارة المستحقة على احتلال الأسلامك العامة	25 000 000
		40	موارد متعددة	10 000 000
	8200		مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية	38 000 000
			مديرية الموانئ والملك العمومي البحري	
		10	رسوم الميناء	
		11	رسوم الميناء المفروضة على السفن	للتذكرة
		12	ارشاد البواخر و قطرها	للتذكرة
		13	رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون ببرحلة بحرية	للتذكرة
		14	رسوم الميناء المفروضة على البضائع	للتذكرة
		20	الرسوم المستوفاة من التفريغ	
		21	الرسوم المستوفاة من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعبأة	للتذكرة
		22	الرسوم المستوفاة من تفريغ الاسماك	للتذكرة
		30	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	للتذكرة
		40	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	للتذكرة
		50	رسوم المرور على شبكة السكة الحديدية بالميناء	للتذكرة
		60	الموارد الآتية من استعمال الالات	للتذكرة
		70	موارد متعددة	200 000
			مجموع موارد مديرية الموانئ والملك العمومي البحري	200 000
			مجموع موارد وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	38 200 000
	0000		وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
			الادارة العامة	
		10	موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية	25 000
		20	المبالغ التي يؤديها المالك أو المستثلكون الفلاحيون في نطاق قانون الاستثمار الفلاحي	للتذكرة

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	نقدارات سنة 2020
		30	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختررات	للتذكرة
		40	اداء التقييد في السجل الرسمي لانواع واصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب	للتذكرة
		50	موارد مراكز تناسق الخيل	للتذكرة
		60	موارد متنوعة	15 000 000
	7100		مجموع موارد الادارة العامة	15 025 000
		10	منتجات الأملاك الغابوية	للتذكرة
		20	موارد متنوعة	10 000 000
	9100		مجموع موارد الادارة العامة	10 000 000
		10	الاقواي المفروضة على الإمتياز المندرج لاستغلال الأماكن المخصصة للصيد داخل الاملاك العامة البحرية	6 000 000
		20	رسوم الرخص المؤداة من طرف سفن الصيد	37 219 000
		30	إيتارات الصيد البحري	117 011 000
		40	المساهمة المتعلقة بالصيد البحري	420 592 000
		50	المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجنح المتعلقة بالصيد البحري	3 500 000
		60	موارد متنوعة	7 414 000
	1.1.0.0.0.27.000		مجموع موارد الادارة العامة	591 736 000
			مجموع موارد وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	616 761 000
	0000		وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	
		10	الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص	3 200 000
		20	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختررات	1 000 000
		30	الموارد المتعلقة بالتنقيب عن الهيدروكاربورات واستغلالها	للتذكرة
		40	موارد متنوعة	90 000 000
	1.1.0.0.0.28.000		مجموع موارد الادارة العامة	94 200 000
			مجموع موارد وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	94 200 000
	0000		وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي	
		10	رسم معاینة الموازين والمقاييس	13 000 000
		20	الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وابداع الرسوم وعلامات الصنع وغيرها	للتذكرة

نقدرات سنة 2020	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
للتذكرة	الموارد المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي	30		
للتذكرة	موارد متعددة	40		
13 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
13 000 000	مجموع موارد وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي			1.1.0.0.0.29.000
	وزارة الثقافة والشباب والرياضة			
	مديرية الشباب والطفولة والشئون النسوية		8100	
للتذكرة	مساهمة المتدربين الداخلين والشبان في مصاريف التغذية والإيواء داخل المراكز والمخيימות	10		
للتذكرة	موارد متعددة	20		
للتذكرة	مجموع موارد مديرية الشباب والطفولة والشئون النسوية			
للتذكرة	مجموع موارد وزارة الثقافة والشباب والرياضة			1.1.0.0.0.34.000
	ادارة الدفاع الوطني			
	الإدارة العامة		0000	
4 000 000	موارد متعددة	10		
4 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
4 000 000	مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني			1.1.0.0.0.51.000
	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			
	الإدارة العامة		0000	
150 000	موارد متعددة من مصلحة السجون	10		
1 500 000	موارد متعددة	20		
1 650 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
1 650 000	مجموع موارد المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			1.1.0.0.0.00.000
	إدارات متعددة			
	الإدارة العامة		0000	
400 000	الخرانط و الوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات	10		
90 000 000	المسترجعات من الأجر والمرتبات	20		
180 000 000	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	30		
	مبالغ المساعدة	40		
للتذكرة	مبالغ المساعدة - التعاون الدولي -	41		
للتذكرة	مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	42		
للتذكرة	حصيلة الوصايا والهبات المنوحة للدولة ول مختلف الادارات العمومية	50		

الفصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان الموارد	تقديرات سنة 2020
		60	الموارد الاستثنائية الثكلية	للتذكرة
		70	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
		80	موارد متعددة ناتجة عن تخفيض النفقات	5 000 000
		90	موارد مختلفة	
		91	مداخيل برسم التسديدات من الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	للتذكرة
		92	مداخيل برسم التسديدات من ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	للتذكرة
		93	موارد أخرى	70 000 000
			مجموع موارد الإدارة العامة	345 400 000
			مجموع موارد إدارات متعددة	345 400 000
			مجموع موارد الميزانية العامة	354 243 001 000

II- مرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
(بالدرهم)

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
	الجزء الأول : موارد الإستقلال	
18 000 000	رئيس الحكومة الكر夫 الملكي دار السلام	4.1.1.0.0.04.001
18 000 000	مجموع	
	وزارة العدل	
900 000	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.1.0.0.06.002
900 000	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	
20 000 000	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.1.0.0.07.002
20 000 000	مجموع	
	وزارة الداخلية	
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة	4.1.1.0.0.08.001
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.1.1.0.0.08.002
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	4.1.1.0.0.08.003
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	4.1.1.0.0.08.004
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.1.1.0.0.08.005
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.1.1.0.0.08.006
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	4.1.1.0.0.08.007
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.1.1.0.0.08.008
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	4.1.1.0.0.08.009
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كليريم - واد نون	4.1.1.0.0.08.010
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساكنة الحمراء	4.1.1.0.0.08.011
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	4.1.1.0.0.08.012
80 000 000	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.1.0.0.08.018
80 000 000	مجموع	
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	
5 000 000	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.1.0.0.11.003
5 000 000	مجموع	
	وزارة الصحة	
9 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بورزازات	4.1.1.0.0.12.001

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
10 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.1.1.0.0.12.002
12 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.1.1.0.0.12.003
13 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببوزنيت	4.1.1.0.0.12.004
13 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.1.1.0.0.12.005
9 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.1.1.0.0.12.006
21 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.1.1.0.0.12.007
17 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسفي	4.1.1.0.0.12.008
18 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.1.1.0.0.12.009
16 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسطات	4.1.1.0.0.12.010
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببورلمان	4.1.1.0.0.12.012
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بصفرو	4.1.1.0.0.12.013
25 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالقنيطرة	4.1.1.0.0.12.014
11 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم	4.1.1.0.0.12.015
8 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.1.1.0.0.12.016
15 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.1.1.0.0.12.017
26 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.1.0.0.12.018
20 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.019
21 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرشيدية	4.1.1.0.0.12.020
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بفراز	4.1.1.0.0.12.021
12 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.1.1.0.0.12.022
18 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.1.1.0.0.12.023
12 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتنازة	4.1.1.0.0.12.024
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بفوجيوج	4.1.1.0.0.12.025
20 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالناظور	4.1.1.0.0.12.026
9 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببركان	4.1.1.0.0.12.027
6 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.1.1.0.0.12.028
15 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالعيون	4.1.1.0.0.12.029
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطنطان	4.1.1.0.0.12.030
27 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي ببني ملال	4.1.1.0.0.12.031
22 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بأكادير	4.1.1.0.0.12.032

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
16 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بمراكش	4.1.1.0.0.12.033
14 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.1.1.0.0.12.035
11 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.1.1.0.0.12.036
14 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.1.0.0.12.037
12 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.038
9 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة المحمدية	4.1.1.0.0.12.039
20 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة سلا	4.1.1.0.0.12.040
12 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.1.0.0.12.041
14 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالخمس	4.1.1.0.0.12.042
27 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مكناس	4.1.1.0.0.12.045
18 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوجدة	4.1.1.0.0.12.046
44 000 000	المركز الوطني لتحقّق الدم -الرباط	4.1.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحقّق الدم -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.1.0.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.1.0.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.1.0.0.12.051
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.1.1.0.0.12.052
7 500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحصني	4.1.1.0.0.12.053
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاونات	4.1.1.0.0.12.054
8 500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.1.1.0.0.12.055
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.1.1.0.0.12.056
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بستوكة-آيت باها	4.1.1.0.0.12.057
9 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.1.1.0.0.12.058
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببنسلیمان	4.1.1.0.0.12.059
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.1.1.0.0.12.060
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.1.1.0.0.12.061
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي براکورة	4.1.1.0.0.12.062
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.1.1.0.0.12.063
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسالزالك	4.1.1.0.0.12.064
8 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بكلميم	4.1.1.0.0.12.065

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.1.1.0.0.12.066
11 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.1.0.0.12.067
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالتواصر	4.1.1.0.0.12.068
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.1.1.0.0.12.069
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.1.1.0.0.12.070
8 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.1.1.0.0.12.071
4 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.1.1.0.0.12.072
8 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.1.1.0.0.12.073
6 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسik	4.1.1.0.0.12.074
31 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.1.1.0.0.12.075
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتغیر	4.1.1.0.0.12.076
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي افني	4.1.1.0.0.12.077
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.1.1.0.0.12.078
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.1.1.0.0.12.079
10 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.1.1.0.0.12.080
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.1.1.0.0.12.081
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.1.1.0.0.12.082
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بليوسوفية	4.1.1.0.0.12.083
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقير بن صالح	4.1.1.0.0.12.084
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.1.1.0.0.12.085
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بحرسيف	4.1.1.0.0.12.086
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بمديونة	4.1.1.0.0.12.087
941 500 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	
-	مرفق الدولة المعسir بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.1.0.0.13.003
50 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.1.1.0.0.13.005
-	القسم الإداري	4.1.1.0.0.13.006
47 000 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.1.0.0.13.007
97 000 000	مجموع	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
13 400 000	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.1.0.0.14.001
3 175 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقة و السياحية - المحمدية	4.1.1.0.0.14.002
2 376 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقة و السياحية - أكادير	4.1.1.0.0.14.003
1 840 000	معهد التكنولوجيا الفندقة و السياحية - الجديدة	4.1.1.0.0.14.004
1 627 000	معهد التكنولوجيا الفندقة و السياحية - أرورد	4.1.1.0.0.14.005
1 740 000	معهد التكنولوجيا الفندقة و السياحية - فاس	4.1.1.0.0.14.006
2 630 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقة و السياحية - مراكش	4.1.1.0.0.14.007
2 076 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقة و السياحية - ورزازات	4.1.1.0.0.14.008
1 621 000	معهد التكنولوجيا الفندقة و السياحية - السعيدية	4.1.1.0.0.14.009
2 070 000	معهد التكنولوجيا الفندقة و السياحية - سلا	4.1.1.0.0.14.010
1 740 000	معهد التكنولوجيا الفندقة و السياحية - طنجة	4.1.1.0.0.14.011
1 770 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.1.1.0.0.14.012
2 010 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.1.0.0.14.013
1 434 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.1.0.0.14.014
1 140 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركـةـ الرباط	4.1.1.0.0.14.015
1 640 000	معهد التكنولوجيا التطبيقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي آنس بفاس	4.1.1.0.0.14.016
320 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.1.0.0.14.018
337 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.1.0.0.14.019
260 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.1.0.0.14.020
350 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.1.1.0.0.14.021
290 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.1.1.0.0.14.022
226 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.1.1.0.0.14.023
10 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.1.0.0.14.024
54 072 000	مجموع	
20 000 000	الأمانة العامة للحكومة مديرية المطبعة الرسمية	4.1.1.0.0.16.001
20 000 000	مجموع	
5 000 000	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك والماء المركز الوطني للدراسات والأبحاث الطرقبية	4.1.1.0.0.17.002

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
3 500 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.1.1.0.0.17.003
10 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.1.0.0.17.004
7 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.1.0.0.17.005
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.1.0.0.17.006
-	مصلحة السوقيات و المعدات مكناس	4.1.1.0.0.17.007
5 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات سوسة	4.1.1.0.0.17.008
5 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.009
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.1.0.0.17.010
5 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.1.0.0.17.011
7 500 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.1.0.0.17.012
1 000 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.1.0.0.17.014
2 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.1.0.0.17.018
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات بالعيون	4.1.1.0.0.17.019
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات بطنجة	4.1.1.0.0.17.020
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	4.1.1.0.0.17.021
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.022
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.1.0.0.17.023
124 000 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
2 750 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل - سلا	4.1.1.0.0.20.001
2 850 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية الماشي بالغواصات - إقليم القنيطرة	4.1.1.0.0.20.002
1 700 000	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.1.0.0.20.003
1 950 000	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.1.0.0.20.004
2 000 000	المعهد التقني الفلاحي بالساحل بوطاھر	4.1.1.0.0.20.005
2 400 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.1.0.0.20.006
19 400 000	قسم استدامة و تهيئة الموارد البحرية	4.1.1.0.0.20.007
2 610 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسمية	4.1.1.0.0.20.008
2 896 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.1.0.0.20.009
4 850 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.1.0.0.20.010
2 710 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طنطان	4.1.1.0.0.20.011

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
2 785 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.1.0.0.20.012
2 500 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العيون	4.1.1.0.0.20.013
5 100 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.1.0.0.20.014
11 550 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.1.1.0.0.20.015
14 000 000	مصلحة تقييم المنتجات الغابوية	4.1.1.0.0.20.016
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.1.0.0.20.017
82 051 000	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	قسم الحج	4.1.1.0.0.23.001
500 000	متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب	4.1.1.0.0.23.002
20 500 000	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	
2 726 000	معهد المعادن بتونسيت	4.1.1.0.0.27.001
2 750 000	معهد المعادن بمراكش	4.1.1.0.0.27.002
600 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التراث	4.1.1.0.0.27.004
6 076 000	مجموع	
	وزارة الثقافة والشباب والرياضة	
2 000 000	مطبعة دار المناهل	4.1.1.0.0.29.001
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعة البحرية بالمحمية	4.1.1.0.0.29.004
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.1.1.0.0.29.005
8 000 000	مصلحة مرافق المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.1.0.0.29.006
7 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفلة ببوزنيقة	4.1.1.0.0.29.007
4 080 000	المعهد العالي للإعلام والإتصال	4.1.1.0.0.29.008
8 060 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.1.1.0.0.29.009
54 140 000	مجموع	
	وزارة الشغل والإدماج المهني	
300 000	قسم التكوين	4.1.1.0.0.31.004
300 000	مجموع	
	إدارة الدفاع الوطني	
19 681 000	المركز الملكي للإكتشاف الفضائي عن بعد	4.1.1.0.0.34.001

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
170 000 000	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.1.0.0.34.002
52 000 000	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.1.1.0.0.34.003
50 000 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.1.0.0.34.004
12 000 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.1.0.0.34.005
10 000 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.1.0.0.34.006
21 000 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.1.1.0.0.34.007
33 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.1.1.0.0.34.008
3 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.1.0.0.34.009
2 474 000	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.1.1.0.0.34.010
-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.1.1.0.0.34.011
373 155 000	مجموع	
	المندوبية السامية للتخطيط	
16 050 000	المعهد الوطني للإحصاء والإقتصاد التطبيقي	4.1.1.0.0.42.001
1 900 000	المركز الوطني للتوفيق	4.1.1.0.0.42.002
2 731 000	مدرسة علوم المعلومات	4.1.1.0.0.42.003
20 681 000	مجموع	
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة	
9 229 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.1.0.0.46.001
1 330 000	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	4.1.1.0.0.46.002
920 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	4.1.1.0.0.46.003
800 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	4.1.1.0.0.46.004
4 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش	4.1.1.0.0.46.005
-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.1.1.0.0.46.006
400 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	4.1.1.0.0.46.007
16 679 000	مجموع	
	وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة	
-	مصلحة الترجية والدعم	4.1.1.0.0.48.001
-	مجموع	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
5 500 000	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	4.1.1.0.0.51.001
5 500 000	مجموع	
1 939 554 000	مجموع موارد الاستغلال	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
	الجزء الثاني : موارد الاستثمار رئيس الحكومة الكلف الملكي دار السلام	4.1.2.0.0.04.001
	مجموع	
	وزارة العدل مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.2.0.0.06.002
	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج مديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية	4.1.2.0.0.07.002
	مجموع	
	وزارة الداخلية المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا - القنيطرة المركز الجهوي للاستثمار لجهة بنی ملال - خنيفرة المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء - سطات المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - آسفي المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون - الساقية الحمراء المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.2.0.0.08.001 4.1.2.0.0.08.002 4.1.2.0.0.08.003 4.1.2.0.0.08.004 4.1.2.0.0.08.005 4.1.2.0.0.08.006 4.1.2.0.0.08.007 4.1.2.0.0.08.008 4.1.2.0.0.08.009 4.1.2.0.0.08.010 4.1.2.0.0.08.011 4.1.2.0.0.08.012 4.1.2.0.0.08.018
	مجموع	
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي قسم استراتيجيات التكوين	4.1.2.0.0.11.003
	مجموع	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الصحة	
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بورزازات	4.1.2.0.0.12.001
600 000	المركز الاستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.1.2.0.0.12.002
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.1.2.0.0.12.003
900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتوزنيت	4.1.2.0.0.12.004
700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.1.2.0.0.12.005
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.1.2.0.0.12.006
500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.1.2.0.0.12.007
900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسفي	4.1.2.0.0.12.008
700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.1.2.0.0.12.009
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسطات	4.1.2.0.0.12.010
500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرلمان	4.1.2.0.0.12.012
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بصفرو	4.1.2.0.0.12.013
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالقطيررة	4.1.2.0.0.12.014
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم	4.1.2.0.0.12.015
500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.1.2.0.0.12.016
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.1.2.0.0.12.017
900 000	المركز الاستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.2.0.0.12.018
900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.2.0.0.12.019
900 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرشيدية	4.1.2.0.0.12.020
300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بفراز	4.1.2.0.0.12.021
-	المركز الاستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.1.2.0.0.12.022
700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.1.2.0.0.12.023
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتارازة	4.1.2.0.0.12.024
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بفجيج	4.1.2.0.0.12.025
700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالناظور	4.1.2.0.0.12.026
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببركان	4.1.2.0.0.12.027
400 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.1.2.0.0.12.028
900 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالعيون	4.1.2.0.0.12.029
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطن	4.1.2.0.0.12.030

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
700 000	المركز الاستشفائي الجهوي ببني ملال	4.1.2.0.0.12.031
800 000	المركز الاستشفائي الجهوي بأكادير	4.1.2.0.0.12.032
700 000	المركز الاستشفائي الجهوي بمراكش	4.1.2.0.0.12.033
600 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدية	4.1.2.0.0.12.035
600 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات القداء-مرس السلطان	4.1.2.0.0.12.036
600 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.2.0.0.12.037
800 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.038
400 000	المركز الاستشفائي بعمالة المحمدية	4.1.2.0.0.12.039
-	المركز الاستشفائي بعمالة سلا	4.1.2.0.0.12.040
-	المركز الاستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.2.0.0.12.041
700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالخمس	4.1.2.0.0.12.042
900 000	المركز الاستشفائي بعمالة مكناس	4.1.2.0.0.12.045
800 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوجدة	4.1.2.0.0.12.046
10 000 000	المركز الوطني لتحقّق الدم -الرباط	4.1.2.0.0.12.047
-	المركز الجهوي لتحقّق الدم - الدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.048
16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.2.0.0.12.049
3 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.2.0.0.12.050
9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.2.0.0.12.051
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بمشيشار	4.1.2.0.0.12.052
500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.1.2.0.0.12.053
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.1.2.0.0.12.054
400 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.1.2.0.0.12.055
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاريرirt	4.1.2.0.0.12.056
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-آيت باها	4.1.2.0.0.12.057
400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشوئي	4.1.2.0.0.12.058
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببنسلیمان	4.1.2.0.0.12.059
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.1.2.0.0.12.060
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.1.2.0.0.12.061
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاورة	4.1.2.0.0.12.062
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.1.2.0.0.12.063

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسا-الراك	4.1.2.0.0.12.064
500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بكلميم	4.1.2.0.0.12.065
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.1.2.0.0.12.066
400 000	المركز الاستشفائي بمعالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.2.0.0.12.067
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالتواصر	4.1.2.0.0.12.068
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بازيلال	4.1.2.0.0.12.069
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.1.2.0.0.12.070
400 000	المركز الاستشفائي بمعالة المضيق الفنيدى	4.1.2.0.0.12.071
5 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.1.2.0.0.12.072
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.1.2.0.0.12.073
400 000	المركز الاستشفائي بمعالة مقاطعات بن مسik	4.1.2.0.0.12.074
1 200 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.1.2.0.0.12.075
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتغیر	4.1.2.0.0.12.076
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي افني	4.1.2.0.0.12.077
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.1.2.0.0.12.078
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.1.2.0.0.12.079
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.1.2.0.0.12.080
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.1.2.0.0.12.081
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.1.2.0.0.12.082
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالبروفوسفية	4.1.2.0.0.12.083
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفتحية بن صالح	4.1.2.0.0.12.084
-	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.1.2.0.0.12.085
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.1.2.0.0.12.086
-	المركز الاستشفائي الإقليمي بمديونة	4.1.2.0.0.12.087
84 000 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوخصصة	4.1.2.0.0.13.003
-	الخزينة العامة للملكة	4.1.2.0.0.13.005
6 500 000	القسم الإداري	4.1.2.0.0.13.006

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
-	ادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.2.0.0.13.007
6 500 000	مجموع	
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	
1 100 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.2.0.0.14.001
2 300 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.1.2.0.0.14.002
1 750 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.1.2.0.0.14.003
850 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة	4.1.2.0.0.14.004
700 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرورد	4.1.2.0.0.14.005
800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.1.2.0.0.14.006
2 000 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.1.2.0.0.14.007
1 050 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	4.1.2.0.0.14.008
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعودية	4.1.2.0.0.14.009
500 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.2.0.0.14.010
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.2.0.0.14.011
700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلة	4.1.2.0.0.14.012
750 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.2.0.0.14.013
800 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.2.0.0.14.014
700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركـةـ الرباط	4.1.2.0.0.14.015
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنف بفاس	4.1.2.0.0.14.016
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.2.0.0.14.018
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.2.0.0.14.019
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.2.0.0.14.020
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.1.2.0.0.14.021
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.1.2.0.0.14.022
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.1.2.0.0.14.023
35 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.2.0.0.14.024
52 600 000	مجموع	
	الأمانة العامة للحكومة	
-	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.2.0.0.16.001
-	مجموع	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
4 000 000	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.2.0.0.17.002
1 000 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.1.2.0.0.17.003
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.2.0.0.17.004
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.2.0.0.17.005
1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.2.0.0.17.006
-	مصلحة السوقيات و المعدات مكناس	4.1.2.0.0.17.007
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات سوجدة	4.1.2.0.0.17.008
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.009
3 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.2.0.0.17.010
1 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.2.0.0.17.011
10 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.2.0.0.17.012
300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.2.0.0.17.014
4 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.2.0.0.17.018
500 000	مصلحة السوقيات والمعدات بالعيون	4.1.2.0.0.17.019
500 000	مصلحة السوقيات و المعدات بطنجة	4.1.2.0.0.17.020
500 000	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	4.1.2.0.0.17.021
53 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.022
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.2.0.0.17.023
84 800 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكلة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل - سلا	4.1.2.0.0.20.001
-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية الماشي بالغواصات - إقليم القنيطرة	4.1.2.0.0.20.002
-	المعهد التقني الفلاحي بالشاروية	4.1.2.0.0.20.003
-	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.2.0.0.20.004
-	المعهد التقني الفلاحي بالساحل بوطاھر	4.1.2.0.0.20.005
-	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.2.0.0.20.006
3 700 000	قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية	4.1.2.0.0.20.007
400 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.2.0.0.20.008
572 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.2.0.0.20.009

نقطة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس النواب

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
3 333 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.2.0.0.20.010
585 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طنطا	4.1.2.0.0.20.011
460 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.2.0.0.20.012
1 000 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.2.0.0.20.013
6 000 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.2.0.0.20.014
10 000 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.1.2.0.0.20.015
-	مصلحة تقييم المنتجات الغابوية	4.1.2.0.0.20.016
550 000	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.2.0.0.20.017
26 600 000	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
-	قسم الحج	4.1.2.0.0.23.001
-	متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب	4.1.2.0.0.23.002
-	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	
5 190 000	معهد المعادن بترسيت	4.1.2.0.0.27.001
1 380 000	معهد المعادن بمراكش	4.1.2.0.0.27.002
1 500 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.1.2.0.0.27.004
8 070 000	مجموع	
	وزارة الثقافة والشباب والرياضة	
-	مطبعة دار المناهل	4.1.2.0.0.29.001
-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.2.0.0.29.004
-	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.1.2.0.0.29.005
-	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.2.0.0.29.006
-	مجمع مولاي رشيد للشباب والمطفلة ببورزينة	4.1.2.0.0.29.007
3 610 000	المعهد العالي للإعلام والإتصال	4.1.2.0.0.29.008
6 500 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.1.2.0.0.29.009
10 110 000	مجموع	
	وزارة الشغل والإدماج المهني	
100 000	قسم التكوين	4.1.2.0.0.31.004
100 000	مجموع	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
3 000 000	ادارة الدفاع الوطني المركز الملكي للإستكشاف القضائي عن بعد المستشفى العسكري الدراسي الخامس بالرباط المستشفى العسكري ابن سيناء بمراكنش المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكتان المستشفى العسكري بالعيون المستشفى العسكري بالداخلة المستشفى العسكري بكلميم المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير المركز الطبي الجراحي العسكري بالس靡ارة وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنية المؤسسة المركزية لتدريب وتخزين العتاد	4.1.2.0.0.34.001 4.1.2.0.0.34.002 4.1.2.0.0.34.003 4.1.2.0.0.34.004 4.1.2.0.0.34.005 4.1.2.0.0.34.006 4.1.2.0.0.34.007 4.1.2.0.0.34.008 4.1.2.0.0.34.009 4.1.2.0.0.34.010 4.1.2.0.0.34.011
3 000 000	مجموع	
5 000 000	المندوبية السامية للتخطيط المعهد الوطني للإحصاء والإقتصاد التطبيقي	4.1.2.0.0.42.001
4 000 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.2.0.0.42.002
2 700 000	مدرسة علوم المعلومات	4.1.2.0.0.42.003
11 700 000	مجموع	
6 000 000	وزارة إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.2.0.0.46.001
1 000 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.1.2.0.0.46.002
480 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	4.1.2.0.0.46.003
200 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	4.1.2.0.0.46.004
2 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكنش	4.1.2.0.0.46.005
-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.1.2.0.0.46.006
200 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	4.1.2.0.0.46.007
9 880 000	مجموع	
-	وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة مصلحة التوجيه والدعم	4.1.2.0.0.48.001
-	مجموع	

موارد سنة 2020	بيان المرافق	الرمز
-	المندوبيّة العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج مصلحة وحدات التكوين التقني والحرفي	4.1.2.0.0.51.001
-	مجموع	
297 360 000	مجموع موارد الاستثمار	
2 236 914 000	مجموع موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

**III- الحسابات الخصوصية للخزينة
(بالدرهم)**

موارد سنة 2020	بيان الحسابات	الرقم
	3.1-الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقطاعات من الرهان المتداول	3.1.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة والمراقبة وحماية المستهلك وضبط السوق والمدخرات الإحتياطية	3.1.0.0.1.00.003
710 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.1.0.0.1.00.005
2 914 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.1.0.0.1.00.006
1 700 000 000	صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات	3.1.0.0.1.00.008
200 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.1.0.0.1.04.005
3 100 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.1.0.0.1.04.006
10 000 000	صندوق التأهيل الاجتماعي	3.1.0.0.1.04.007
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.1.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.1.0.0.1.06.002
30 000 000	الصندوق الخاص بدعم العمل الثقافي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	3.1.0.0.1.07.001
30 908 953 000	حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.1.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص باتفاق و دعم الوقاية المدنية	3.1.0.0.1.08.005
8 638 200 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرات المرصدة للجهات	3.1.0.0.1.08.006
1 500 000 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.1.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.1.0.0.1.08.009
463 927 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر	3.1.0.0.1.08.010
714 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.1.0.0.1.08.011
300 000 000	صندوق مكافحة أثار الكوارث الطبيعية	3.1.0.0.1.08.012
959 800 000	صندوق التضامن بين الجهات	3.1.0.0.1.08.013
22 500 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.1.0.0.1.11.001
1 000 000 000	الحساب الخاص بالصيدلانية المركزية	3.1.0.0.1.12.001
1 040 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.1.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.1.0.0.1.13.004
350 000 000	مرصدات المصالح المالية	3.1.0.0.1.13.008
5 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.1.0.0.1.13.009
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة إلى عملات أجنبية	3.1.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.1.0.0.1.13.017
800 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.1.0.0.1.13.018

موارد سنة 2020	بيان الحسابات	الرقم
600 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.1.0.0.1.13.021
131 183 000	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.1.0.0.1.13.022
3 000 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.1.0.0.1.13.024
1 800 000 000	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي	3.1.0.0.1.13.025
700 000 000	صندوق محاربة الفسق الجمركي	3.1.0.0.1.13.026
360 000 000	صندوق الأموال المتباينة من الإيداعات بالخزينة	3.1.0.0.1.13.027
2 000 000 000	صندوق دعم تمويل المبادرة المقارلية	3.1.0.0.1.13.028
20 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.1.0.0.1.13.029
2 700 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.1.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد وحماية وتنمية الملك العام البحري والمعناني	3.1.0.0.1.17.003
3 550 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.1.0.0.1.20.005
100 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.1.0.0.1.20.006
3 492 000 000	صندوق التنمية القرورية و المناطق الجبلية	3.1.0.0.1.20.007
650 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.1.0.0.1.20.008
25 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.1.0.0.1.20.009
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	3.1.0.0.1.27.002
للنذكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.1.0.0.1.27.003
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل الشفافي	3.1.0.0.1.29.001
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.1.0.0.1.29.003
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي	3.1.0.0.1.29.004
200 000 000	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام والأعمال الإنسانية والدعم ببرسم التعاون الدولي	3.1.0.0.1.34.001
50 000 000	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.1.0.0.1.34.002
2 000 000 000	صندوق التضامن للسكنى والإندماج الحضري	3.1.0.0.1.46.001
150 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	3.1.0.0.1.51.001
79 285 563 000	مجموع موارد الحسابات المرصدة لأمور خصوصية 3.4-حسابات الإنحراف في الهيئات الدولية	
للنذكرة	حساب الإنحراف في مؤسسات بروتن وودمن	3.1.0.0.4.13.021
للنذكرة	حساب الإنحراف في الهيئات العربية والإسلامية	3.1.0.0.4.13.022
للنذكرة	حساب الإنحراف في المؤسسات المتعددة الاطراف	3.1.0.0.4.13.023
للنذكرة	مجموع موارد حسابات الإنحراف في الهيئات الدولية	

موارد سنة 2020	بيان الحسابات	الرقم
100 000 000	3.5 حسابات العمليات النقدية فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.1.0.0.5.13.001
للنذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار القائمة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.1.0.0.5.13.003
100 000 000	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية 3.7 حسابات التمويل	
للنذكرة	القروض الممنوحة للجماعات التربوية	3.1.0.0.7.13.017
2 681 000	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.1.0.0.7.13.059
5 879 000	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.1.0.0.7.13.064
59 637 000	القروض الممنوحة لشركة التمويل "جيدة"	3.1.0.0.7.13.066
68 197 000	مجموع موارد حسابات التمويل 3.9 حسابات النفقات من المخصصات	
للنذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	3.1.0.0.9.04.002
10 800 000 000	اشتراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.1.0.0.9.34.001
للنذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.1.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.1.0.0.9.42.001
10 800 500 000	مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات	
90 254 260 000	مجموع موارد الحسابات الخصوصية للخزينة	

الجدول - ب -

(الماده 47)

الباب الأول

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصوـل للإعتمادات المفتوحة فيما يتعلـق بنفـقات التسيير الخاصة
بالميزانية العامة لـلـسـنة المالية 2020
(بالدرهم)

الإعتمادات لـلسـنة 2020	القطاعـات الوزـارـية أو المؤـسـسـات	الفصـوـل
	جلالة الملك	
26 292 000	- القوائم المدنية	1.2.1.1.0.01.000
517 164 000	- مخصصات السيادة	1.2.1.2.0.01.000
	الباطل الملكي	
538 106 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.02.000
1 504 183 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.02.000
	مجلس النواب	
392 400 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.03.000
69 200 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.03.000
	مجلس المستشارين	
249 040 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.43.000
45 000 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.43.000
	رئيس الحكومة	
116 306 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.04.000
573 905 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.04.000
	وزارة الدولة المكلـفة بحقـوق الإنسان وعـلاقـات معـ البرـلمـان	
57 996 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.40.000
30 425 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.40.000
	المحاكمـالـمـالـية	
320 130 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.05.000
48 000 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.05.000
	وزارة العـدـل	
4 748 089 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.06.000
317 351 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.06.000
	وزارة الشـؤـون الـخـارـجـية وـالـتـعاـون الإـفـرـيقـي وـالـمـغـارـبـيـة الـمـقيـمـينـ بـالـخـارـج	
2 439 009 000	- الموظـون و الأعـوان	1.2.1.1.0.07.000
1 321 007 000	- المعدـات و النـفـقات المـخـتـلـفة	1.2.1.2.0.07.000

الإعتمادات لسنة 2020	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	النصول
24 578 655 000	- الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.08.000
3 913 280 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.08.000
49 350 049 000	وزارة التربية الوطنية والتكتون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.11.000
15 957 583 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.11.000
10 908 500 000	وزارة الصحة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.12.000
4 426 070 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.12.000
3 012 363 000	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.13.000
486 404 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.13.000
24 651 211 000	- التكاليف المشتركة	1.2.1.3.0.13.000
8 158 320 000	- التسديدات والتخفيفات والإرجاعات الضريبية	1.2.1.5.0.13.000
389 460 000	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.14.000
280 620 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.14.000
78 537 000	الأمانة العامة للحكومة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.16.000
17 971 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.16.000
1 127 784 000	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.17.000
751 829 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.17.000
1 532 840 000	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.20.000
2 622 211 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.20.000
833 636 000	وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.23.000
2 860 207 000	- المعدات وال النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.23.000

الإعتمادات لسنة 2020	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
239 352 000	وزارة الطاقة والمعادن والبيئة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.27.000
333 151 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.27.000
260 268 000	وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.28.000
328 421 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.28.000
932 130 000	وزارة الثقافة والشباب والرياضة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.29.000
1 853 287 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.29.000
219 040 000	وزارة الشغل والإدماج المهني - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.31.000
309 675 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.31.000
33 167 000 000	إدارة الدفاع الوطني - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.34.000
7 125 210 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.34.000
68 780 000	المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.35.000
72 613 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.35.000
2 400 000 000	النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية - النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	1.2.1.4.0.36.000
339 118 000	المندوبية السامية للتخطيط - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.42.000
147 386 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.42.000
374 819 000	وزارة إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.46.000
709 671 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.46.000
71 290 000	وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.48.000
528 002 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.48.000

الإعتمادات لسنة 2020	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
1 480 151 000	المندوبيّة العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.51.000
805 933 000	المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.51.000
66 790 000	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.52.000
33 489 000	المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.52.000
89 751 000	المجلس الأعلى للسلطة القضائية - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.53.000
237 630 000	المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.53.000
76 500 000	المجلس الوطني لحقوق الإنسان - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.54.000
64 753 000	المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.54.000
للتذكرة	الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها - الموظفون والأعوان	1.2.1.1.0.55.000
للتذكرة	المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.55.000
221 585 343 000	مجموع نفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول -ج-
 (الماده 48)
 الباب الثاني

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار الخاصة
 بالميزانية العامة للسنة المالية 2020
 (بالدرهم)

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2021 و ماباينها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
131 608 000	-	131 608 000	البلاط الملكي	1.2.2.2.0.02.000
20 000 000	-	20 000 000	مجلس النواب	1.2.2.2.0.03.000
22 850 000	10 000 000	12 850 000	مجلس المستشارين	1.2.2.2.0.43.000
594 045 000	7 000 000	587 045 000	رئيس الحكومة	1.2.2.2.0.04.000
14 300 000	-	14 300 000	وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان	1.2.2.2.0.40.000
110 000 000	55 000 000	55 000 000	المحاكم المالية	1.2.2.2.0.05.000
596 490 000	300 000 000	296 490 000	وزارة العدل	1.2.2.2.0.06.000
430 000 000	70 000 000	360 000 000	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	1.2.2.2.0.07.000
6 727 640 000	3 601 690 000	3 125 950 000	وزارة الداخلية	1.2.2.2.0.08.000
11 584 280 000	4 467 000 000	7 117 280 000	وزارة التربية الوطنية والتكنولوجيات المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	1.2.2.2.0.11.000
7 350 000 000	4 000 000 000	3 350 000 000	وزارة الصحة	1.2.2.2.0.12.000
294 653 000	68 400 000	226 253 000	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	1.2.2.2.0.13.000
23 200 755 000	-	23 200 755 000	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - التكاليف المشتركة	1.2.2.3.0.13.000
1 132 161 000	116 000 000	1 016 161 000	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	1.2.2.2.0.14.000
3 040 000	-	3 040 000	الأمانة العامة للحكومة	1.2.2.2.0.16.000
46 510 215 000	35 502 000 000	11 008 215 000	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	1.2.2.2.0.17.000
24 457 095 000	11 165 000 000	13 292 095 000	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	1.2.2.2.0.20.000
2 061 054 000	900 000 000	1 161 054 000	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	1.2.2.2.0.23.000
1 110 586 000	71 000 000	1 039 586 000	وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	1.2.2.2.0.27.000
2 322 515 000	120 000 000	2 202 515 000	وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي	1.2.2.2.0.28.000
3 460 322 000	215 000 000	3 245 322 000	وزارة الثقافة والشباب والرياضة	1.2.2.2.0.29.000
99 725 000	20 000 000	79 725 000	وزارة الشغل والإدماج المهني	1.2.2.2.0.31.000
8 259 690 000	3 113 000 000	5 146 690 000	إدارة الدفاع الوطني	1.2.2.2.0.34.000
10 525 000	3 000 000	7 525 000	المندوبية السامية لقدماء المتقاعدين وأعضاء جيش التحرير	1.2.2.2.0.35.000
37 885 000	8 000 000	29 885 000	المندوبية السامية للتخطيط	1.2.2.2.0.42.000
1 043 267 000	160 000 000	883 267 000	وزارة إعداد التراب الوطني والتمهير والإسكان وسياسة المدينة	1.2.2.2.0.46.000

المجموع	اعتمادات الإنزام في سنة 2021 و ماريلها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
225 500 000	-	225 500 000	وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة	1.2.2.2.0.48.000
410 700 000	250 000 000	160 700 000	المندوبيّة العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	1.2.2.2.0.51.000
9 000 000	-	9 000 000	المجلس الاقتصادي والإجتماعي والبيئي	1.2.2.2.0.52.000
376 400 000	192 800 000	183 600 000	المجلس الأعلى للسلطة القضائية	1.2.2.2.0.53.000
18 884 000	-	18 884 000	المجلس الوطني لحقوق الإنسان	1.2.2.2.0.54.000
للتذكرة	للتذكرة	للتذكرة	الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها	1.2.2.2.0.55.000
142 625 185 000	64 414 890 000	78 210 295 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول -د-

(المادة 49)

الباب الثالث

التوزيع على الفصول للإعتمادات المقترنة للنفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي للسنة المالية 2020
(بالدرهم)

الفصول	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الإعتمادات لسنة 2020
1.2.3.1.0.13.000	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - فوائد وعمولات متعلقة بالدين العمومي	29 023 019 000
1.2.3.2.0.13.000	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - استهلاكات الدين العمومي المتوسطة والتمويل الأجل	67 512 204 000
	مجموع النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي	96 535 223 000

الجدول - هـ

(المادة 50)

**التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة للسنة المالية 2020
(بالدرهم)**

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.04.001	رئيس الحكومة الكلف الملكي دار السلام	18 000 000
4.2.1.1.0.06.002	مجمع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة وزارة العدل مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	18 000 000
4.2.1.1.0.07.002	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج مديرية الشؤون الفنصلية والاجتماعية مجمع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	20 000 000
4.2.1.1.0.08.001	وزارة الداخلية المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة	-
4.2.1.1.0.08.002	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	-
4.2.1.1.0.08.003	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	-
4.2.1.1.0.08.004	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا - القنيطرة	-
4.2.1.1.0.08.005	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بنی ملال - خنيفرة	-
4.2.1.1.0.08.006	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء - سطات	-
4.2.1.1.0.08.007	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - آسفي	-
4.2.1.1.0.08.008	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	-
4.2.1.1.0.08.009	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	-
4.2.1.1.0.08.010	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	-
4.2.1.1.0.08.011	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون - الساقية الحمراء	-
4.2.1.1.0.08.012	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	-
4.2.1.1.0.08.018	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	80 000 000
4.2.1.1.0.11.003	مجمع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي قسم استراتيجيات التكوين	80 000 000 5 000 000 5 000 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.12.001	المركز الاستشفائي الإقليمي بورزازات	وزارة الصحة
4.2.1.1.0.12.002	المركز الاستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	
4.2.1.1.0.12.003	المركز الاستشفائي الإقليمي بتارودانت	
4.2.1.1.0.12.004	المركز الاستشفائي الإقليمي بتوزنيت	
4.2.1.1.0.12.005	المركز الاستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	
4.2.1.1.0.12.006	المركز الاستشفائي الإقليمي بالصويرة	
4.2.1.1.0.12.007	المركز الاستشفائي الإقليمي بالجديدة	
4.2.1.1.0.12.008	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسفي	
4.2.1.1.0.12.009	المركز الاستشفائي الإقليمي بخربيكة	
4.2.1.1.0.12.010	المركز الاستشفائي الإقليمي بسطات	
4.2.1.1.0.12.012	المركز الاستشفائي الإقليمي بولمان	
4.2.1.1.0.12.013	المركز الاستشفائي الإقليمي بصفرو	
4.2.1.1.0.12.014	المركز الاستشفائي الإقليمي بالتنبطة	
4.2.1.1.0.12.015	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم	
4.2.1.1.0.12.016	المركز الاستشفائي الإقليمي بشفشاون	
4.2.1.1.0.12.017	المركز الاستشفائي الإقليمي بالعرائش	
4.2.1.1.0.12.018	المركز الاستشفائي الجهوي بطنجة	
4.2.1.1.0.12.019	المركز الاستشفائي الإقليمي بتطوان	
4.2.1.1.0.12.020	المركز الاستشفائي الجهوي بالرشيدية	
4.2.1.1.0.12.021	المركز الاستشفائي الإقليمي بفراز	
4.2.1.1.0.12.022	المركز الاستشفائي الإقليمي بخنيفرة	
4.2.1.1.0.12.023	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحسيمة	
4.2.1.1.0.12.024	المركز الاستشفائي الإقليمي بتازة	
4.2.1.1.0.12.025	المركز الاستشفائي الإقليمي بفجيج	
4.2.1.1.0.12.026	المركز الاستشفائي الإقليمي بالناظور	
4.2.1.1.0.12.027	المركز الاستشفائي الإقليمي ببركان	
4.2.1.1.0.12.028	المركز الاستشفائي الجهوي بوادي الذهب	
4.2.1.1.0.12.029	المركز الاستشفائي الجهوي بالعيون	
4.2.1.1.0.12.030	المركز الاستشفائي الإقليمي بطنطان	

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.12.031	المركز الاستشفائي الجهوي ببني ملال	27 000 000
4.2.1.1.0.12.032	المركز الاستشفائي الجهوي بأكادير	22 000 000
4.2.1.1.0.12.033	المركز الاستشفائي الجهوي بمراكش	16 000 000
4.2.1.1.0.12.035	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدى	14 000 000
4.2.1.1.0.12.036	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	11 000 000
4.2.1.1.0.12.037	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	14 000 000
4.2.1.1.0.12.038	المركز الاستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	12 000 000
4.2.1.1.0.12.039	المركز الاستشفائي بعمالة المحمدية	9 000 000
4.2.1.1.0.12.040	المركز الاستشفائي بعمالة سلا	20 000 000
4.2.1.1.0.12.041	المركز الاستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	12 000 000
4.2.1.1.0.12.042	المركز الاستشفائي الإقليمي بالخميسات	14 000 000
4.2.1.1.0.12.045	المركز الاستشفائي بعمالة مكناس	27 000 000
4.2.1.1.0.12.046	المركز الاستشفائي الجهوي بوجدة	18 000 000
4.2.1.1.0.12.047	المركز الوطني لتحاقن الدم -الرباط	44 000 000
4.2.1.1.0.12.048	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	23 000 000
4.2.1.1.0.12.049	المهد الوطني الصحي	6 000 000
4.2.1.1.0.12.050	المركز الوطني للرقيقة من الأشعة	2 500 000
4.2.1.1.0.12.051	مديرية الأدوية و الصيدلة	4 000 000
4.2.1.1.0.12.052	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	5 000 000
4.2.1.1.0.12.053	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	7 500 000
4.2.1.1.0.12.054	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاونات	6 500 000
4.2.1.1.0.12.055	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	8 500 000
4.2.1.1.0.12.056	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاريرirt	7 000 000
4.2.1.1.0.12.057	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة آيت باها	7 000 000
4.2.1.1.0.12.058	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	9 000 000
4.2.1.1.0.12.059	المركز الاستشفائي الإقليمي ببنسلیمان	4 500 000
4.2.1.1.0.12.060	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4 000 000
4.2.1.1.0.12.061	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4 500 000
4.2.1.1.0.12.062	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	5 500 000
4.2.1.1.0.12.063	المركز الاستشفائي الإقليمي ببوجور	4 500 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.12.064	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسا-الزالك	5 500 000
4.2.1.1.0.12.065	المركز الاستشفائي الجهوي بكلميم	8 000 000
4.2.1.1.0.12.066	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	6 500 000
4.2.1.1.0.12.067	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات سidi البرنوصي	11 000 000
4.2.1.1.0.12.068	المركز الاستشفائي الإقليمي بالتواصر	5 000 000
4.2.1.1.0.12.069	المركز الاستشفائي الإقليمي بازيلال	8 500 000
4.2.1.1.0.12.070	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4 500 000
4.2.1.1.0.12.071	المركز الاستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	8 000 000
4.2.1.1.0.12.072	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4 000 000
4.2.1.1.0.12.073	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	8 000 000
4.2.1.1.0.12.074	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسrik	6 000 000
4.2.1.1.0.12.075	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	31 000 000
4.2.1.1.0.12.076	المركز الاستشفائي الإقليمي بتتغیر	6 000 000
4.2.1.1.0.12.077	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	6 000 000
4.2.1.1.0.12.078	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	5 000 000
4.2.1.1.0.12.079	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	5 000 000
4.2.1.1.0.12.080	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	10 000 000
4.2.1.1.0.12.081	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	6 000 000
4.2.1.1.0.12.082	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	6 000 000
4.2.1.1.0.12.083	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	5 000 000
4.2.1.1.0.12.084	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقير بن صالح	8 500 000
4.2.1.1.0.12.085	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	7 000 000
4.2.1.1.0.12.086	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	5 000 000
4.2.1.1.0.12.087	المركز الاستشفائي الإقليمي بمدرونة	6 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	941 500 000
	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	-
4.2.1.1.0.13.003	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخرصصة	50 000 000
4.2.1.1.0.13.005	الخزينة العامة للملكة	-
4.2.1.1.0.13.006	القسم الإداري	-

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.13.007	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	47 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	97 000 000
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	
4.2.1.1.0.14.001	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	13 400 000
4.2.1.1.0.14.002	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	3 175 000
4.2.1.1.0.14.003	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكدير	2 376 000
4.2.1.1.0.14.004	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة	1 840 000
4.2.1.1.0.14.005	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرورد	1 627 000
4.2.1.1.0.14.006	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	1 740 000
4.2.1.1.0.14.007	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	2 630 000
4.2.1.1.0.14.008	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	2 076 000
4.2.1.1.0.14.009	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	1 621 000
4.2.1.1.0.14.010	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	2 070 000
4.2.1.1.0.14.011	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	1 740 000
4.2.1.1.0.14.012	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	1 770 000
4.2.1.1.0.14.013	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	2 010 000
4.2.1.1.0.14.014	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	1 434 000
4.2.1.1.0.14.015	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتونس- الرباط	1 140 000
4.2.1.1.0.14.016	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لنطاط المغربي حي أنف بفاس	1 640 000
4.2.1.1.0.14.018	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	320 000
4.2.1.1.0.14.019	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	337 000
4.2.1.1.0.14.020	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	260 000
4.2.1.1.0.14.021	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	350 000
4.2.1.1.0.14.022	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	290 000
4.2.1.1.0.14.023	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	226 000
4.2.1.1.0.14.024	المديرية العامة للطيران المدني	10 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	54 072 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.16.001	الأمانة العامة للحكومة مديرية المطبعة الرسمية	20 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	20 000 000
4.2.1.1.0.17.002	وزارة التجهيز والنقل واللوجistik والماء المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الظرفية	5 000 000
4.2.1.1.0.17.003	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	3 500 000
4.2.1.1.0.17.004	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	10 000 000
4.2.1.1.0.17.005	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	7 000 000
4.2.1.1.0.17.006	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	9 000 000
4.2.1.1.0.17.007	مصلحة السوقيات و المعدات مكناس	-
4.2.1.1.0.17.008	مصلحة السوقيات و المعدات- وجدة	5 000 000
4.2.1.1.0.17.009	مصلحة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء	5 000 000
4.2.1.1.0.17.010	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	9 000 000
4.2.1.1.0.17.011	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	5 000 000
4.2.1.1.0.17.012	المعهد العالي للدراسات البحرية	7 500 000
4.2.1.1.0.17.014	مصلحة التكوين المستمر	1 000 000
4.2.1.1.0.17.018	مديرية الملاحة التجارية	2 500 000
4.2.1.1.0.17.019	مصلحة السوقيات و المعدات بالعيون	3 000 000
4.2.1.1.0.17.020	مصلحة السوقيات و المعدات بطانجة	3 000 000
4.2.1.1.0.17.021	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	3 000 000
4.2.1.1.0.17.022	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء	45 000 000
4.2.1.1.0.17.023	مصلحة تسيير الأرواش	500 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجistik والماء	124 000 000
4.2.1.1.0.20.001	وزارة الفلاحية والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات متحف التقنيين المتخصصين في الميكلة الفلاحية والتجهيز القرقيبي ببوقنادل - سلا	2 750 000
4.2.1.1.0.20.002	المتحف الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية الماشي بالغوارات - إقليم القنيطرة	2 850 000
4.2.1.1.0.20.003	المتحف التقني الفلاحي بالشاوية	1 700 000
4.2.1.1.0.20.004	المتحف التقني الفلاحي ببنجلت	1 950 000
4.2.1.1.0.20.005	المتحف التقني الفلاحي بالساحل بوطاھر	2 000 000
4.2.1.1.0.20.006	المدرسة الفلاحية بتمارة	2 400 000

الاعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
19 400 000	قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية	4.2.1.1.0.20.007
2 610 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسية	4.2.1.1.0.20.008
2 896 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.2.1.1.0.20.009
4 850 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.2.1.1.0.20.010
2 710 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طناطن	4.2.1.1.0.20.011
2 785 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.2.1.1.0.20.012
2 500 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.2.1.1.0.20.013
5 100 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.2.1.1.0.20.014
11 550 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.2.1.1.0.20.015
14 000 000	مصلحة تقييم المنتجات الغابوية	4.2.1.1.0.20.016
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.2.1.1.0.20.017
82 051 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	قسم الحج	4.2.1.1.0.23.001
500 000	متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب	4.2.1.1.0.23.002
20 500 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
	وزارة الطاقة والمعادن والبيئة	
2 726 000	معهد المعادن بتسيسيت	4.2.1.1.0.27.001
2 750 000	معهد المعادن بمراكبش	4.2.1.1.0.27.002
600 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.2.1.1.0.27.004
6 076 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والبيئة	
	وزارة الثقافة والشباب والرياضة	
2 000 000	مطبعة دار المناهل	4.2.1.1.0.29.001
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحريية بالمحمدي	4.2.1.1.0.29.004
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.2.1.1.0.29.005
8 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.2.1.1.0.29.006
7 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببورزقنة	4.2.1.1.0.29.007
4 080 000	المعهد العالي للإعلام والإتصال	4.2.1.1.0.29.008

الاعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
8 060 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.2.1.1.0.29.009
54 140 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والشباب والرياضة	
300 000	وزارة الشغل والإدماج المهني	
300 000	قسم التكريم	4.2.1.1.0.31.004
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشغل والإدماج المهني	
	إدارة الدفاع الوطني	
19 681 000	المركز الملكي لاستكشاف الفضائي عن بعد	4.2.1.1.0.34.001
170 000 000	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.2.1.1.0.34.002
52 000 000	المستشفى العسكري ابن مينا بمراكنش	4.2.1.1.0.34.003
50 000 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.2.1.1.0.34.004
12 000 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.2.1.1.0.34.005
10 000 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.2.1.1.0.34.006
21 000 000	المستشفى العسكري بكلير	4.2.1.1.0.34.007
33 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.1.1.0.34.008
3 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.2.1.1.0.34.009
2 474 000	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.2.1.1.0.34.010
-	المؤسسة المركزية لتدريب وتخزين العتاد	4.2.1.1.0.34.011
373 155 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
	المندوبية السامية للتخطيط	
16 050 000	المعهد الوطني للإحصاء والإقتصاد التطبيقي	4.2.1.1.0.42.001
1 900 000	المركز الوطني للتوثيق	4.2.1.1.0.42.002
2 731 000	مدرسة علوم المعلومات	4.2.1.1.0.42.003
20 681 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة للمندوبية السامية للتخطيط	
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة	
9 229 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.2.1.1.0.46.001
1 330 000	المعهد الوطني للهندسة و التعمير	4.2.1.1.0.46.002
920 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	4.2.1.1.0.46.003
800 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	4.2.1.1.0.46.004
4 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكنش	4.2.1.1.0.46.005
-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.2.1.1.0.46.006

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020
4.2.1.1.0.46.007	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	400 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	16 679 000
4.2.1.1.0.48.001	وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة مصلحة التوجيه والدعم	-
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة	-
4.2.1.1.0.51.001	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	5 500 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	5 500 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	1 939 554 000

الجدول -و-

(الماده 51)

**التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة للسنة المالية 2020
(بالدرهم)**

المجموع	اعتمادات الإنفاق في سنة 2021 و مايلها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
-	-	-	رئيس الحكومة الكلف الملكي دار السلام مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة	4.2.2.2.0.04.001
-	-	-	وزارة العدل مركز التثقيف والتوعية القضائية بمحكمة النقض مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل	4.2.2.2.0.06.002
-	-	-	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج مديرية الشؤون القتصادية والإجتماعية مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	4.2.2.2.0.07.002
-	-	-	وزارة الداخلية المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا - القنيطرة المركز الجهوي للاستثمار لجهة بنى ملال - خنيفرة المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء - سطات المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - آسفي المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون - الساقية الحمراء المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	4.2.2.2.0.08.001 4.2.2.2.0.08.002 4.2.2.2.0.08.003 4.2.2.2.0.08.004 4.2.2.2.0.08.005 4.2.2.2.0.08.006 4.2.2.2.0.08.007 4.2.2.2.0.08.008 4.2.2.2.0.08.009 4.2.2.2.0.08.010 4.2.2.2.0.08.011 4.2.2.2.0.08.012 4.2.2.2.0.08.018

المجموع	اعتمادات الإنفاق في سنة 2021 و ماريلها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
-	-	-	وزارة التربية الوطنية والتكتون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي قسم استراتيجيات التكتون	4.2.2.2.0.11.003
-	-	-	مجمع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكتون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	
800 000	-	800 000	وزارة الصحة المركز الاستشاري الإقليمي بورزازات	4.2.2.2.0.12.001
600 000	-	600 000	المركز الاستشاري بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.2.2.2.0.12.002
600 000	-	600 000	المركز الاستشاري الإقليمي بتارودانت	4.2.2.2.0.12.003
900 000	-	900 000	المركز الاستشاري الإقليمي بتيزنيت	4.2.2.2.0.12.004
700 000	-	700 000	المركز الاستشاري الإقليمي بقلعة السراغنة	4.2.2.2.0.12.005
400 000	-	400 000	المركز الاستشاري الإقليمي بالصويرة	4.2.2.2.0.12.006
500 000	-	500 000	المركز الاستشاري الإقليمي بالجديدة	4.2.2.2.0.12.007
900 000	-	900 000	المركز الاستشاري الإقليمي بأسفي	4.2.2.2.0.12.008
700 000	-	700 000	المركز الاستشاري الإقليمي بخريبكة	4.2.2.2.0.12.009
600 000	-	600 000	المركز الاستشاري الإقليمي بسطات	4.2.2.2.0.12.010
500 000	-	500 000	المركز الاستشاري الإقليمي بولمان	4.2.2.2.0.12.012
400 000	-	400 000	المركز الاستشاري الإقليمي بصفرو	4.2.2.2.0.12.013
800 000	-	800 000	المركز الاستشاري الإقليمي بالقنيطرة	4.2.2.2.0.12.014
600 000	-	600 000	المركز الاستشاري الإقليمي بسيدي قاسم	4.2.2.2.0.12.015
500 000	-	500 000	المركز الاستشاري الإقليمي بشفشاون	4.2.2.2.0.12.016
800 000	-	800 000	المركز الاستشاري الإقليمي بالعرائش	4.2.2.2.0.12.017
900 000	-	900 000	المركز الاستشاري الجهوي بطنجة	4.2.2.2.0.12.018
900 000	-	900 000	المركز الاستشاري الإقليمي بتطوان	4.2.2.2.0.12.019
900 000	-	900 000	المركز الاستشاري الجهوي بالرشيدية	4.2.2.2.0.12.020
300 000	-	300 000	المركز الاستشاري الإقليمي بفراز	4.2.2.2.0.12.021
-	-	-	المركز الاستشاري الإقليمي بخنيفرة	4.2.2.2.0.12.022
700 000	-	700 000	المركز الاستشاري الإقليمي بالحسيمة	4.2.2.2.0.12.023
800 000	-	800 000	المركز الاستشاري الإقليمي بتازة	4.2.2.2.0.12.024
400 000	-	400 000	المركز الاستشاري الإقليمي بفتحىج	4.2.2.2.0.12.025
700 000	-	700 000	المركز الاستشاري الإقليمي بالناظور	4.2.2.2.0.12.026

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2021 و ماليتها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببركان	4.2.2.2.0.12.027
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.2.2.2.0.12.028
900 000	-	900 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالعيون	4.2.2.2.0.12.029
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطن	4.2.2.2.0.12.030
700 000	-	700 000	المركز الاستشفائي الجهوي ببني ملال	4.2.2.2.0.12.031
800 000	-	800 000	المركز الاستشفائي الجهوي بأكادير	4.2.2.2.0.12.032
700 000	-	700 000	المركز الاستشفائي الجهوي بمراكش	4.2.2.2.0.12.033
600 000	-	600 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدى	4.2.2.2.0.12.035
600 000	-	600 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات القفاء-مرس السلطان	4.2.2.2.0.12.036
600 000	-	600 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.2.2.0.12.037
800 000	-	800 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.2.2.2.0.12.038
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي بعمالة المحمدية	4.2.2.2.0.12.039
-	-	-	المركز الاستشفائي بعمالة سلا	4.2.2.2.0.12.040
-	-	-	المركز الاستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.2.2.0.12.041
700 000	-	700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.2.2.2.0.12.042
900 000	-	900 000	المركز الاستشفائي بعمالة مكناس	4.2.2.2.0.12.045
800 000	-	800 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوجدة	4.2.2.2.0.12.046
10 000 000	-	10 000 000	المركز الوطني لتحقّق الدم -الرباط	4.2.2.2.0.12.047
-	-	-	المركز الجهوي لتحقّق الدم -الدار البيضاء	4.2.2.2.0.12.048
16 000 000	-	16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.2.2.0.12.049
3 500 000	-	3 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.2.2.0.12.050
9 500 000	-	9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.2.2.0.12.051
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.2.2.2.0.12.052
500 000	-	500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.2.2.2.0.12.053
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتعاونات	4.2.2.2.0.12.054
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.2.2.2.0.12.055
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاريرت	4.2.2.2.0.12.056
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشنوكة-آيت باها	4.2.2.2.0.12.057
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشن	4.2.2.2.0.12.058

المجموع	اعتمادات الإنفاق في سنة 2021 و ماليتها	اعتمادات الإنفاق لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بينسلفانيا	4.2.2.2.0.12.059
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطنطا	4.2.2.2.0.12.060
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.2.2.2.0.12.061
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاورة	4.2.2.2.0.12.062
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببورجور	4.2.2.2.0.12.063
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسالاك	4.2.2.2.0.12.064
500 000	-	500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بكلميم	4.2.2.2.0.12.065
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.2.2.2.0.12.066
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.2.2.2.0.12.067
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.2.2.2.0.12.068
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بازيلال	4.2.2.2.0.12.069
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.2.2.2.0.12.070
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.2.2.2.0.12.071
5 000 000	-	5 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.2.2.2.0.12.072
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.2.2.2.0.12.073
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.2.2.2.0.12.074
1 200 000	-	1 200 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.2.2.2.0.12.075
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتتغیر	4.2.2.2.0.12.076
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي افني	4.2.2.2.0.12.077
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.2.2.2.0.12.078
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.2.2.2.0.12.079
600 000	-	600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي برشيد	4.2.2.2.0.12.080
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.2.2.2.0.12.081
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.2.2.2.0.12.082
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بليوسوفية	4.2.2.2.0.12.083
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقير بن صالح	4.2.2.2.0.12.084
-	-	-	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.2.2.2.0.12.085
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.2.2.2.0.12.086

المجموع	اعتمادات الإنزام في سنة 2021 و ماليها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
- 84 000 000	-	84 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بمديونة مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	4.2.2.2.0.12.087
- 6 500 000	-	6 500 000	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المكلف بالخخصصة الخزينة العامة للمملكة القسم الإداري	4.2.2.2.0.13.003 4.2.2.2.0.13.005 4.2.2.2.0.13.006
- 6 500 000	-	6 500 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	4.2.2.2.0.13.007
1 100 000	-	1 100 000	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.2.2.2.0.14.001
2 300 000	-	2 300 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.2.2.2.0.14.002
1 750 000	-	1 750 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.2.2.2.0.14.003
850 000	-	850 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية- الجديدة	4.2.2.2.0.14.004
700 000	-	700 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفاد	4.2.2.2.0.14.005
800 000	-	800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.2.2.2.0.14.006
2 000 000	-	2 000 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.2.2.2.0.14.007
1 050 000	-	1 050 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	4.2.2.2.0.14.008
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.2.2.2.0.14.009
500 000	-	500 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.2.2.2.0.14.010
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.2.2.2.0.14.011
700 000	-	700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.2.2.2.0.14.012
750 000	-	750 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.2.2.2.0.14.013
800 000	-	800 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.2.2.2.0.14.014
700 000	-	700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتراركتة الرباط	4.2.2.2.0.14.015
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربي حي انس بفاس	4.2.2.2.0.14.016
100 000	-	100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.2.2.2.0.14.018
100 000	-	100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكن	4.2.2.2.0.14.019
100 000	-	100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكنا	4.2.2.2.0.14.020

المجموع	اعتمادات الإنزام في سنة 2021 و مابليها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
100 000	-	100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.2.2.2.0.14.021
100 000	-	100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.2.2.2.0.14.022
100 000	-	100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.2.2.2.0.14.023
45 000 000	10 000 000	35 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.2.2.2.0.14.024
62 600 000	10 000 000	52 600 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي	
			الأمانة العامة للحكومة	
			مديرية المطبعة الرسمية	4.2.2.2.0.16.001
			مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	
			وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	
6 000 000	2 000 000	4 000 000	المركز الوطني للدراسات والأبحاث الطرقية	4.2.2.2.0.17.002
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.2.2.2.0.17.003
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - فاس	4.2.2.2.0.17.004
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.2.2.2.0.17.005
1 500 000	-	1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.2.2.2.0.17.006
-	-	-	مصلحة السوقيات و المعدات مكناس	4.2.2.2.0.17.007
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات سوجدة	4.2.2.2.0.17.008
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات الدار البيضاء	4.2.2.2.0.17.009
3 500 000	-	3 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - أكادير	4.2.2.2.0.17.010
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.2.2.2.0.17.011
28 000 000	18 000 000	10 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.2.2.2.0.17.012
300 000	-	300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.2.2.2.0.17.014
4 500 000	-	4 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.2.2.2.0.17.018
500 000	-	500 000	مصلحة السوقيات والمعدات بالعيون	4.2.2.2.0.17.019
500 000	-	500 000	مصلحة السوقيات و المعدات بطانجة	4.2.2.2.0.17.020
500 000	-	500 000	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	4.2.2.2.0.17.021
115 000 000	62 000 000	53 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء	4.2.2.2.0.17.022
500 000	-	500 000	مصلحة تسيير الأراش	4.2.2.2.0.17.023
166 800 000	82 000 000	84 800 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2020	اعتمادات الإنفاق في سنة 2021 و ماليتها	المجموع
4.2.2.2.0.20.001	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز الفروي ببوقنادل - سلا	-	-	-
4.2.2.2.0.20.002	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية الماشي بالغورارات - إقليم القبيطة	-	-	-
4.2.2.2.0.20.003	المعهد التقني الفلاحي بالشاروية	-	-	-
4.2.2.2.0.20.004	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	-	-	-
4.2.2.2.0.20.005	المعهد التقني الفلاحي بالساحل بوطاھر	-	-	-
4.2.2.2.0.20.006	المدرسة الفلاحية بتمارة	-	-	-
4.2.2.2.0.20.007	قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية	3 700 000	-	3 700 000
4.2.2.2.0.20.008	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.20.009	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	572 000	-	572 000
4.2.2.2.0.20.010	المعهد العالي للصيد البحري	3 333 000	-	3 333 000
4.2.2.2.0.20.011	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	585 000	-	585 000
4.2.2.2.0.20.012	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	460 000	-	460 000
4.2.2.2.0.20.013	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العيون	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.20.014	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	9 100 000	3 100 000	6 000 000
4.2.2.2.0.20.015	مصلحة الثانويات الفلاحية	10 000 000	-	10 000 000
4.2.2.2.0.20.016	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	-	-	-
4.2.2.2.0.20.017	المنتزه الوطني لسوس ماسة	550 000	-	550 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	29 700 000	3 100 000	26 600 000
4.2.2.2.0.23.001	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قسم الحج	-	-	-
4.2.2.2.0.23.002	متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	-	-	-
4.2.2.2.0.27.001	وزارة الطاقة والمعادن والبيئة معهد المعادن بتوبسيت	5 190 000	-	5 190 000
4.2.2.2.0.27.002	معهد المعادن بمراكش	1 380 000	-	1 380 000
4.2.2.2.0.27.004	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	1 500 000	-	1 500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والبيئة	8 070 000	-	8 070 000

المجموع	اعتمادات الإنفاق في سنة 2021 و ماليتها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
			وزارة الثقافة والشباب والرياضة	
			مطبعة دار المناهل	4.2.2.2.0.29.001
			المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعة البحري بالمدية	4.2.2.2.0.29.004
			المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.2.2.2.0.29.005
			مصلحة مرافق المؤسسات و القاعات الرياضية	4.2.2.2.0.29.006
			مجمع مولاي رشيد للشباب والطفلة ببوزنيقة	4.2.2.2.0.29.007
3 610 000	-	3 610 000	المعهد العالي للإعلام والإتصال	4.2.2.2.0.29.008
6 500 000	-	6 500 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.2.2.2.0.29.009
10 110 000	-	10 110 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والشباب والرياضة	
			وزارة الشغل والإدماج المهني	
100 000	-	100 000	قسم التكوين	4.2.2.2.0.31.004
100 000	-	100 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشغل والإدماج المهني	
			إدارة الدفاع الوطني	
3 000 000	-	3 000 000	المركز الملكي لاستكشاف الفضائي عن بعد	4.2.2.2.0.34.001
			المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.2.2.2.0.34.002
			المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.2.2.2.0.34.003
			المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.2.2.2.0.34.004
			المستشفى العسكري بالعيون	4.2.2.2.0.34.005
			المستشفى العسكري بالداخلة	4.2.2.2.0.34.006
			المستشفى العسكري بكلميم	4.2.2.2.0.34.007
			المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.2.2.0.34.008
			المركز الطبي الجراحي العسكري بالمسارعة	4.2.2.2.0.34.009
			وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.2.2.2.0.34.010
			المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.2.2.2.0.34.011
3 000 000	-	3 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
			المندوبية السامية للتخطيط	
5 000 000	-	5 000 000	المعهد الوطني للإحصاء والإقتصاد التطبيقي	4.2.2.2.0.42.001
4 000 000	-	4 000 000	المركز الوطني للتوثيق	4.2.2.2.0.42.002

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2021 و ماليتها	اعتمادات الأداء لسنة 2020	بيان المرافق	الرمز
2 700 000	-	2 700 000	مدرسة علوم المعلومات	4.2.2.2.0.42.003
11 700 000	-	11 700 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبيه الساميه للتخطيط	
6 000 000	-	6 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.2.2.2.0.46.001
1 000 000	-	1 000 000	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	4.2.2.2.0.46.002
480 000	-	480 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية ببغداد	4.2.2.2.0.46.003
200 000	-	200 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتقطان	4.2.2.2.0.46.004
2 000 000	-	2 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراسن	4.2.2.2.0.46.005
-	-	-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.2.2.2.0.46.006
200 000	-	200 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	4.2.2.2.0.46.007
9 880 000	-	9 880 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	
-	-	-	وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة	
-	-	-	مصلحة التوجيه والدعم	4.2.2.2.0.48.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة	
-	-	-	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
-	-	-	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	4.2.2.2.0.51.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبيه العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
392 460 000	95 100 000	297 360 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

الجدول -ز-

(الماده 52)

**نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة للسنة المالية 2020
(بالدرهم)**

نفقات سنة 2020	بيان الحسابات	الرقم
	3.1-الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقطاعات من الرهن المتبادل	3.2.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة والرقابة وحماية المستهلك وضبط السوق والمدخرات الاحتياطية	3.2.0.0.1.00.003
710 000 000	صندوق التهوض بتشغيل الشباب	3.2.0.0.1.00.005
2 914 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.2.0.0.1.00.006
1 700 000 000	صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات	3.2.0.0.1.00.008
200 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.2.0.0.1.04.005
3 100 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.2.0.0.1.04.006
10 000 000	صندوق التأهيل الاجتماعي	3.2.0.0.1.04.007
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.2.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.2.0.0.1.06.002
30 000 000	الصندوق الخاص بدعم العمل التقافي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشئون الهجرة	3.2.0.0.1.07.001
30 908 953 000	حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.2.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصن الضرائب المرصدة للجهات	3.2.0.0.1.08.005
8 638 200 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.2.0.0.1.08.006
1 500 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.2.0.0.1.08.008
30 000 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر	3.2.0.0.1.08.010
463 927 000	صندوق التطهير السائل وتصفيحة المياه المستعملة	3.2.0.0.1.08.011
714 000 000	صندوق مكافحة أثار الكوارث الطبيعية	3.2.0.0.1.08.012
300 000 000	صندوق التضامن بين الجهات	3.2.0.0.1.08.013
959 800 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية	3.2.0.0.1.11.001
22 500 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.2.0.0.1.12.001
1 000 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.2.0.0.1.13.003
1 040 000 000	الحساب الخاص بنتائج اليانصيب	3.2.0.0.1.13.004
100 000 000	مرصدات المصالح المالية	3.2.0.0.1.13.008
350 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.2.0.0.1.13.009
5 000 000	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.2.0.0.1.13.012
للذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.2.0.0.1.13.017

نفقات سنة 2020	بيان الحسابات	الرقم
800 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.2.0.0.1.13.018
600 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.2.0.0.1.13.021
اللتذكرة	صندوق تببير المخاطر المتعلقة باقتراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.2.0.0.1.13.022
3 000 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.2.0.0.1.13.024
اللتذكرة	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي	3.2.0.0.1.13.025
700 000 000	صندوق محاربة الفساد الجمركي	3.2.0.0.1.13.026
360 000 000	صندوق الأموال المتباينة من الإيداعات بالخزينة	3.2.0.0.1.13.027
2 000 000 000	صندوق دعم تمويل المبادرات المقاولاتية	3.2.0.0.1.13.028
20 000 000	صندوق تحديد الإدارة العمومية	3.2.0.0.1.13.029
2 700 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.2.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد وحماية وتثمين الملك العام البحري والميناء	3.2.0.0.1.17.003
3 550 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.2.0.0.1.20.005
100 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.2.0.0.1.20.006
3 492 000 000	صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية	3.2.0.0.1.20.007
650 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.2.0.0.1.20.008
25 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.2.0.0.1.20.009
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	3.2.0.0.1.27.002
اللتذكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.2.0.0.1.27.003
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل التقافي	3.2.0.0.1.29.001
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.2.0.0.1.29.003
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي	3.2.0.0.1.29.004
200 000 000	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام والأعمال الإنسانية والدعم ببرسم التعاون الدولي	3.2.0.0.1.34.001
50 000 000	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.2.0.0.1.34.002
2 000 000 000	صندوق التضامن السكني والإندماج الحضري	3.2.0.0.1.46.001
150 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	3.2.0.0.1.51.001
77 354 380 000	مجموع نفقات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية 3.4-حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	
87 140 000	حساب الإنخراط في مؤسسات بروتن رودس	3.2.0.0.4.13.021
67 110 000	حساب الإنخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.2.0.0.4.13.022

نفقات سنة 2020	بيان الحسابات	الرقم
1 434 581 000	حساب الإنخراط في المؤسسات المتعددة الأطراف	3.2.0.0.4.13.023
1 588 831 000	مجموع نفقات حسابات الإنخراط في الهيئات الدولية 3.5-حسابات العمليات النقدية	
للتذكرة	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.2.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.2.0.0.5.13.003
للتذكرة	مجموع نفقات حسابات العمليات النقدية 3.7-حسابات التمويل	
للتذكرة	القروض الممنوحة للجماعات التربوية	3.2.0.0.7.13.017
للتذكرة	القروض الممنوحة لشركة المغرب للتأمين عند التصدير	3.2.0.0.7.13.059
للتذكرة	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.2.0.0.7.13.064
275 960 000	القروض الممنوحة لشركة التمويل "جيدة"	3.2.0.0.7.13.066
275 960 000	مجموع نفقات حسابات التمويل 3.9-حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	3.2.0.0.9.04.002
10 800 000 000	اشتراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.2.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.2.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.2.0.0.9.42.001
10 800 500 000	مجموع نفقات حسابات النفقات من المخصصات	
90 019 671 000	مجموع نفقات الحسابات الخصوصية للمخزينة	

الموافقة لأصل النص
وزير المالية مجلس النواب